١٣ – المسألة المتعلِّقة بهايتي

المقرر المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٣٨): القرار ٨٤١ (١٩٩٣)

برسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣ موجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن[١]، ذكر ممثل هايتي أنَّه على الرغم من جهود المجتمع الدولي، لم يكن النظام الدستوري مستقراً دائماً في هايتي لأن سلطات الأمر الواقع لا تزال تعرقل جميع المبادرات التي عرضت عليها. وطُلب من مجلس الأمن أن يوافق على إضفاء صفة الشمول والإلزام على الجزاءات التي فرضها ضد سلطات الأمر الواقع الاجتماع المخصص لوزراء خارجية منظمة البلدان الأمريكية والتي أوصى بها المجتمع الدولي في مختلف قرارات الجمعية العامة، مع جعل الأولوية للحظر على المنتجات النفطية وتوريد الأسلحة والذخائر.

وفي الجلسة ٣٢٣٨، المعقودة في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، أدرج المجلس تلك الرسالة في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال دعا المجلس ممثلي جزر البهاما وكندا وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس (إسبانيا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من فرنسا وفنزويلا والولايات المتحدة[٢]. ووجَّه انتباههم أيضاً إلى رسالة مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣، موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثل كوبا[٣]، أبلغ فيها المجلس برأي حكومة بلده بشأن مشروع القرار المعروض على المجلس. وذكّر في تلك الرسالة بأنَّه في الوقت الذي بُذلت فيها محاولات متكررة كي تكون لمجلس الأمن سلطة الموافقة على منح المساعدة الانتخابية لهايتي، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ كانت مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تُجمع في الرأي على أن تقديم المساعدة إلى هايتي ليس مسألة تتصل بالسِلم والأمن الدوليين ولا يمكن أن تندرج تحت إشراف مجلس الأمن. وفي تلك المناسبة، وبعد ذلك، بُذلت محاولات مجددة لإقحام مجلس الأمن في تلك المسألة عندما وقع الانقلاب في البلد، وتقرر، امتثالاً لميثاق الأمم المتحدة، أن تأخذ الجمعية العامة على عاتقها اتخاذ إجراءات بشأن المسألة، فيما يتعلق بالموافقة على المساعدة الانتخابية لهايتي، وكذلك دعم التدابير التي ستتخذها المنظمة الإقليمية المناظرة وفقاً لميثاقها الدستوري. وفيما يتعلق بمشروع القرار المعروض على المجلس ووصفه لحالة اللاجئين الهايتيين بأنها تشكِّل تهديداً للسلم والأمن في المنطقة، فإن كوبا تنظر إليها كمسألة إنسانية بحتة يلزم حلها عن طريق المنظمات والهيئات الدولية المختصة. وبالتالي فإن هذه المسألة لا تندرج ضمن الولاية التي منحها الميثاق لمجلس الأمن. وتأييد كوبا لعودة النظام الدستوري إلى هايتي، وعودة ممثله الوحيد والشرعي، الرئيس أريستيد، لا يحول دون أن تعترض بشدة على اعتماد تدابير تتعلق بالحالة الداخلية في هايتي من جانب مجلس الأمن، الذي تتمثل مسؤوليته الأساسية، وفقاً لما جاء في المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، في حفظ السِلم والأمن الدوليين ولا تندرج في هذا السياق الحالة السائدة الآن في هايتي. ويرى وفد بلده أنَّ الإجراءات الملتمسة الآن من المجلس غير شرعية في ضوء الميثاق وتخلق سابقة خطيرة تتضافر مع المحاولات المتكررة لتوسيع نطاق اختصاصات وولاية المجلس بأكثر مما يرد في الميثاق.

وقالت ممثلة كندا إنَّ الانقلاب الذي أطاح بالقوة بحكومة الرئيس جان – برتراند أريستيد المنتخبة ديمقراطياً واجه إدانة عالمية من قِبل المجتمع الدولي. والرد الحاسم الذي لا لبس فيه من جانب المجتمع الدولي هو وحده الذي يمكن أن يهييء الظروف اللازمة لعودة الديمقراطية إلى هايتي. وقد أبدت منظمة الدول الأمريكية صبراً وتصميماً في إدانة تعطيل العملية الديمقراطية وفي تنفيذ تدابير ملموسة تستهدف استئناف تلك العملية ولكن لا بد من الاعتراف بأنَّ هناك حدوداً للأدوات المتاحة لمنظمة الدول الأمريكية. فالحظر الذي فرضته تلك المنظمة على التجارة مع هايتي ليس ملزماً على البلدان غير الأعضاء في المنظمة مما يقلِّل من أثره ويتيح بالتالي للنظام اللاشرعي في بورت أو برانس أن يتمسك بالسلطة. ومنظمة الدول الأمريكية، إذ تعترف بهذا الواقع، وجدت من الضروري التماس دعم الأمم المتحدة. وتؤيد كندا بقوة الجهود التي بذلها المبعوث الخاص لمنظمة الدول الأمريكية والأمم المتحدة في الأشهر الستة الماضية للتوصل إلى تسوية تفاوضية. وذكرت أيضاً أن المجتمع الدولي يشترك في تحمُّل المسؤولية عن تهيئة الظروف اللازمة لنجاح بعثة الوساطة التي يقوم بها ونيابة الممثل الخاص لمنظمة الدول الأمريكية والأمم المتحدة. وبدعم المجلس فرض جزاءات محدودة في مشروع القرار، تهدف إلى النهوض بالعملية التفاوضية، فهو إنما يبعث برسالة واضحة. وأضافت قائلة إنَّ الحالة في هايتي تشكِّل خطراً بالنسبة للسلم والأمن في المنطقة وإن جيران هايتي يتعرضون يوميا للآثار المترتبة على ذلك. ولهذه الأسباب، تعتبر حكومة كندا أنَّ من الضروري والمشروع أن يستجيب المجلس لنداء الرئيس أريستيد فيفرض حظراً على توريد إمدادات النفط بغية وضع حد سريع لتلك الحالة. وليست هناك طريقة أخرى لوضع حد للنظام وقالت إنَّ العناصر الرئيسية لمشروع القرار – أي حظر توريد النفط ومنتجات النفط والأسلحة والذخائر وتجميد أصول دولة هايتي – مشمولة بالفعل في الحظر الذي وافقت عليه في وقت سابق منظمة الدول الأمريكية[٤].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٤١ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

---

[١] S/25958.

[٢] S/25957.

[٣] S/25942.

[٤] S/PV.3238، الصفحتان ٦ و ٧.

إنَّ مجلس الأمن،

وقد تسلَّم الرسالة المؤرخة ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣ والموجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لهايتي لدى الأمم المتحدة، التي يطلب فيها أن يجعل المجلس الحظر التجاري الذي أوصت منظمة الدول الأمريكية بفرضه ضد هايتي عالمياً وإلزامياً،

وقد استمع إلى تقرير للأمين العام في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ فيما يتعلق بالأزمة في هايتي،

وإذ يحيط علماً بالقرارات MRE/RES.1/91 و MRE/RES.2/91 و MRE/RES.3/92 و MRE/RES.4/92 التي اتخذها وزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية والقرار (٩٢٣/٩٢) CP/RES.594 والإعلانات (927/93) CP/DEC.8 و (931/93) CP/DEC.9 و (934/93) CP/DEC.10 التي اعتمدها المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يحيط علماً بصفة خاصة بالقرار MRE/RES.5/93 الذي اتخذه في مانغوا في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ وزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٧/٤٦ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ و ١٣٨/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢٠/٤٧ ألف المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ١٤٣/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٠/٤٧ باء المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣،

وإذ يؤيد بقوة روح القيادة المستمرة التي يبديها الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي للتوصل إلى حل سياسي للأزمة في هايتي،

وإذ يثني على الجهود التي يبذلها السيد دانتي كابوتو الممثل الخاص لهايتي الموفد من الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية لإقامة حوار سياسي مع الأحزاب الهايتية بغية إيجاد حل للأزمة في هايتي،

وإذ يدرك الحاجة الماسة إلى إيجاد تسوية مبكرة وشاملة وسلمية للأزمة في هايتي وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يشير إلى بيانه المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ الذي لاحظ فيه مع القلق أن نشوب الأزمات الإنسانية، بما في ذلك عمليات التشريد الجماعي للسكان، أصبح يشكِّل تهديدا للسلم والأمن الدوليين أو يزيد من حدة هذا التهديد،

وإذ يعرب عن استيائه لأنه رغم الجهود التي بذلها المجتمع الدولي، لم تتم إعادة تنصيب حكومة الرئيس جان – برتران أرستيد الشرعية،

وإذ يساوره القلق من أن استمرار هذه الحالة يسهم في خلق مناخ من الخوف من الاضطهاد والاضطراب الاقتصادي مما قد يزيد عدد أهالي هايتي الساعين للّجوء إلى الدول الأعضاء المجاورة، واقتناعاً منه بضرورة الرجوع عن هذا الوقع لتفادي انعكاساته السلبية على المنطقة،

وإذ يشير في هذا الصدد إلى أحكام الفصل الثامن من الميثاق، ويؤكد الحاجة إلى التعاون الفعَّال بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة،

وإذ يرى أن طلب ممثل هايتي المذكور أعلاه، والمقدم ضمن إطار الإجراءات ذات الصلة التي اتخذتها فيما سبق منظمة الدول الأمريكية والجمعية العامة للأمم المتحدة، يحدد وضعاً فريداً واستثنائياً، يبرر للمجلس اتخاذ تدابير استثنائية دعماً للجهود المضطلع بها في إطار منظمة الدول الأمريكية،

وإذ يقرر أن استمرار هذه الحالة، في هذه الظروف الفريدة والاستثنائية، يهدد السِلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف، لذلك، بموجب الفصل السابع من الميثاق،

١ – *يؤكد* أن حل الأزمة في هايتي ينبغي أن يأخذ في اعتباره قرارات منظمة الدول الأمريكية والجمعية العامة للأمم المتحدة المذكورة أعلاه؛

٢ – *يرحب* بطلب الجمعية العامة أن يتخذ الأمين العام التدابير الضرورية ليساعد، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية، في حل الأزمة في هايتي؛

٣ – *يقرر* أن يبدأ سريان الأحكام الواردة في الفقرات ٥ إلى ١٤ أدناه، التي تتفق مع الحظر التجاري الذي أوصت به منظمة الدول الأمريكية، في الساعة ١٠/٠٠ بالتوقيت القياسي الشرقي من يوم ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣، ما لم يبلغ الأمين العام للمجلس، واضعاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أنَّه في ضوء نتائج المفاوضات التي أجراها الممثل الخاص لهايتي الموفد من الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، ليس هناك ما يستلزم فرض هذه الجزاءات في ذلك الوقت؛

٤ – *يقرر أيضاً* أن يبدأ على الفور سريان الأحكام الواردة في الفقرات ٥ إلى ١٤ أدناه إذا ما أبلغ الأمين العام المجلس، في أي وقت بعد تقديم تقريره المذكور أعلاه، وبعد مراعاة آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أنَّ السلطات الفعلية في هايتي لم تمتثل بصدق وإخلاص لما تعهدت به في المفاوضات المذكورة أعلاه؛

٥ – *يقرر كذلك* أن تمنع كل الدول بيع أو نقل أو توريد النفط أو المنتجات النفطية أو الأسلحة والعتاد ذي الصلة بجميع أشكاله، بما في ذلك الأسلحة والذخائر، والمركبات والمعدات العسكرية، ومعدات الشرطة، وقطع الغيار الخاصة بها، من قِبَل رعاياها أو من أراضيها أو باستخدام السفن أو الطائرات التي ترفع أعلامها سواء كانت هذه المواد منشؤها أراضيها أم لا، لأي شخص أو هيئة للاستخدام في أي عمل يتم في هايتي أو يدار منها، وأن تمنع أي أنشطة من قِبَل رعاياها أو في أراضيها تشجع أو تستهدف تشجيع أي بيع أو توريد من هذا القبيل؛

٦ – *يقرر* أن يحظر على كافة أنواع وسائل النقل دخول أراضي هايتي أو بحرها الإقليمي حاملة نفطاً أو منتجات نفطية أو أسلحة أو عتاد يتصل بها

بجميع أشكاله، بما في ذلك الأسلحة والذخائر والمركبات والمعدات العسكرية ومعدات الشرطة وقطع الغيار الخاصة بها انتهاكاً للفقرة ٥ أعلاه؛

٧ – *ويقرر أيضاً* أنَّه يجوز للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب الفقرة ١٠ أدناه أن تأذن، بصورة استثنائية وفي كل حالة على حدة بموجب إجراء ''عدم الاعتراض''، باستيراد النفط أو المنتجات النفطية بما في ذلك غاز البروبين اللازم للطهي، وذلك بكميات غير تجارية وفي براميل أو زجاجات فقط، لأغراض الاحتياجات الإنسانية التي يتم التحقق منها، رهناً بترتيبات مقبولة لرصد التوريد والاستعمال رصداً فعَّالاً؛

٨ – *يقرر كذلك* أنَّ على الدول التي توجد بها أموال، بما في ذلك أي أموال آتية من الممتلكات التابعة: (أ) لحكومة هايتي أو للسلطات الفعلية في هايتي أو (ب) التي تسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة تلك الحكومة أو السلطات، أو كيانات تملكها أو تسيطر عليها تلك الحكومة أو السلطات، أيًّا كان موقعها أو تنظيمها، أن تطلب من كل الأشخاص والكيانات داخل أراضيها ممن بحوزتهم هذه الأموال أن يقوموا بتجميدها لضمان عدم إتاحتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة للسلطات الفعلية في هايتي أو لفائدة تلك السلطات؛

٩ – *يطلب* إلى كل الدول وجميع المنظمات الدولية العمل بدقة وفقاً لأحكام هذا القرار، بغض النظر عن وجود أي حقوق ممنوحة أو التزامات مفروضة بموجب أي اتفاق دولي أو أي تعاقد أو أي ترخيص أو تصريح معمول به قبل ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛

١٠ – *يقرر* أن ينشئ، وفقاً للمادة ٢٨ من نظامه الداخلي المؤقت، لجنة تابعة لمجلس الأمن تتألف من كل أعضاء المجلس للاضطلاع بالمهام التالية، وتقديم تقرير عن أعمالها إلى المجلس مشفوعا بملاحظاتها وتوصياتها:

(أ) دراسة التقارير المقدمة عملاً بالفقرة ١٣ أدناه؛

(ب) الحصول من جميع الدول على مزيد من المعلومات بشأن التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ هذا القرار بفعالية؛

(ج) النظر في أي معلومات توجه الدول انتباهها إليها بشأن انتهاكات التدابير المفروضة بموجب هذا القرار والتوصية بالتدابير الملائمة للرد عليها؛

(د) النظر في طلبات الموافقة على واردات النفط والمنتجات النفطية لتلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية وفقاً للفقرة ٧ أعلاه، والبت فيها على وجه السرعة؛

(ه) تقديم تقارير دورية إلى المجلس عن المعلومات المقدمة إليها فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة لهذا القرار، تحدد، كلما أمكن، الأشخاص المحتملين أو الكيانات المحتملة بما في ذلك السفن، الذين ترد أنباء عن ضلوعهم في هذه الانتهاكات؛

(و) إعلان مبادئ توجيهية لتيسير تنفيذ هذا القرار؛

١١ – *يطلب* إلى كل الدول التعاون التام مع اللجنة في إنجاز مهامها بما في ذلك توفير المعلومات التي قد تطلبها اللجنة عملاً بهذا القرار،

١٢ – *يطلب أيضاً* إلى الدول مقاضاة أي شخص أو كيان ينتهك التدابير المفروضة بموجب هذا القرار وتوقيع العقوبات المناسبة عليه؛

١٣ – *يطلب* من جميع الدول أن تقدم تقارير إلى الأمين العام بحلول ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ عن التدابير التي شرعت فيها للوفاء بالالتزامات الواردة في الفقرات ٥ إلى ٩ أعلاه؛

١٤ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم كل مساعدة لازمة إلى اللجنة وأن يتخذ الترتيبات الضرورية في الأمانة العامة لهذا الغرض؛

١٥ – *يطلب أيضاً* إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، في موعد لا يتجاوز ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، وقبل ذلك إذا رأى ذلك مناسباً، تقريراً عن التقدم المحرَز في الجهود التي يضطلع بها مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية بغية التوصل إلى حل سياسي للأزمة في هايتي،

١٦ – *يعرب* عن استعداده لإعادة النظر في جميع التدابير الواردة في هذا القرار بغية رفعها بعد بدء سريان الأحكام الواردة في الفقرات ٥ إلى ١٤ أعلاه، إذا ما أبلغ الأمين العام المجلس، آخذاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أنَّ السلطات الفعلية في هايتي قد وقَّعت اتفاقاً لإعادة تنصيب الرئيس جان – برتراند أرستيد وحكومته الشرعية وبدأت في تنفيذه بنية صادقة؛

١٧ – *يقرر* أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.

وبعد التصويت، قال الرئيس إنَّ أعضاء المجلس طلبوا منه أن يذكر أنَّ اتخاذ القرار ٨٤١ (١٩٩٣) كانت تبرره الحالة الفريدة والاستثنائية في هايتي وينبغي عدم اعتبار أنه يشكِّل سابقة.

ووصف ممثل فرنسا الحالة المعروضة على المجلس بأنها تتسم بـ ''عرقلة تامة'' وأعرب عن الأمل في أن يؤدي اعتماد الجزاءات ضد هايتي إلى حمل القائمين بالانقلاب على الجلوس إلى مائدة المفاوضات بغية إعادة النظام الدستوري إلى هايتي. وأعرب عن الأمل أيضاً ألَّا يضطر المجلس إلى تشديد هذه التدابير في حالة عدم التوصل، مرة أخرى، إلى نتائج ملموسة في المحادثات التي يرجو ممثل الأمين العام مواصلتها مع الأطراف المعنية[٥].

وذكر ممثل فنزويلا أنَّ الحالة في هايتي دون شك تهديد للسلم والأمن الدوليين، وبخاصة في حوض الكاريبي. فهي ليست مسألة تدخُّل في الشؤون الداخلية لهايتي. وقد طلبت حكومة هايتي الشرعية الدستورية – حكومة جان برتراند أريستيد – من أعضاء المجلس أن يتصرفوا. ويجب ألَّا تفتر الجهود إلى أن تعود الصلاحيات الرسمية إلى السلطات الشرعية لذلك البلد وإلى أن تصبح تلك السلطات الشرعية محل نفس الاهتمام والتأييد اللذين أبدتهما الأمم المتحدة في حالات شديدة أخرى في أماكن أخرى من العالم. وقال كذلك إن أحكام الحظر الذي فرضته منظمة الدول الأمريكية لم تُحترم لأنها غير مُلزمة. والإجراء الذي قرر مجلس الأمن اليوم اتخاذه هو دون شك علامة على

[٥] المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة إقليمية، هي في هذه الحالة منظمة الدول الأمريكية. وهي أيضاً المرة الأولى التي يتخذ فيها مجلس الأمن قراراً بتطبيق الفصل السابع فيما يتصل ببلد في نصف الكرة الأرضية الأمريكي. وقال المتكلم إنَّ منظمة الدول الأمريكية حاولت، منذ بداية الأزمة في هايتي، أن تطبق تدابير ترمي إلى تحقيق تسوية تفاوضية. وليست هناك مبادرة أو بعثة أو اجتماع أو إعلان لم يُضطلع به في إطار منظمة الدول الأمريكية. وبالتالي فإن ما بقي كان اللجوء إلى مجلس الأمن. والطريقة الوحيدة لتعزيز الحظر هي جعله مُلزماً وعالمياً، لكن هذا يتطلب إجراءً من جانب مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، أكد عدم السعي إلى فرض الحظر كغاية في حد ذاته وإنما كوسيلة لإعطاء الممثل الخاص سلطة رادعة إضافية حتى تستمر المفاوضات وتحقق الهدف الذي يسعى إليه الجميع[٦].

وأوضح ممثل باكستان أنَّ وفد بلده صوّت مؤيداً القرار ٨٤١ (١٩٩٣) إيماناً منه بأنَّ التدابير الإلزامية الواردة في ذلك القرار تتفق والتوصيات التي أوصت بها منظمة الدول الأمريكية وبأنَّ هذه التدابير الاستثنائية لمجلس الأمن يمليها التهديد الذي يتعرض له السِلم والأمن الدوليان والناجم عن استمرار الوضع الراهن في هايتي. وقال إنَّ وفد بلده يرى أن المجلس تصرّف في ظل ظروف استثنائية في هذه الحالة بالذات. ولذلك، فإن تصويت وفد بلده على هذا القرار لا يؤثر على الموقف الذي قد يتخذه بشأن أي قرارات يتخذها المجلس مستقبلاً في حالة مشابهة[٧].

كذلك قال ممثل البرازيل إنَّ القرار ٨٤١ (١٩٩٣) يوضح أنَّ الحالة في هايتي فريدة من نوعها واستثنائية، وهذا الطابع الفريد والاستثنائي يعود إلى التقاء عوامل مختلفة، من بينها الطلب الذي تقدمت به الحكومة الشرعية لهايتي بأن يقوم مجلس الأمن بإضفاء الطابع الشمولي والإلزامي على التدابير التي أوصت بها منظمة الدول الأمريكية، وأنَّ هناك إجراء سبق واتخذته بالفعل في هذا الاتجاه منظمة الدول الأمريكية والجمعية العامة، ويشكل الإجراء السابق إطاراً يبرر دراسة المسألة من جانب مجلس الأمن دراسة متأنية وكذلك التطبيق الاستثنائي للتدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة[٨].

وذكرت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية أنَّ المجلس تصرف بحزم ليؤكد مطلب المجتمع الدولي بالعودة إلى الشرعية الديمقراطية في هايتي. وباتخاذ المجلس الخطوة البالغة الأهمية المتمثلة في فرض جزاءات إلزامية، فإنَّه يبعث برسالة واضحة ومدوية. وفي الوقت نفسه، يدرك وفد بلدها أنَّ الجزاءات وحدها ليست حلاً للمأساة الهايتية، بل إن اعتماد جزاءات صارمة يمثل خطوة أخرى من جانب المجتمع الدولي لممارسة الضغط على الذين يعرقلون الحل. وفي التحليل النهائي، لا يمكن للمجتمع الدولي أن يحل الأزمة في هايتي. فالهايتيون هم وحدهم الذين يستطيعون ذلك. وأهابت بجميع الأطراف أن تتفاوض جدياً من أجل إيجاد تسوية[٩].

وقال ممثل الصين إنَّ الأزمة في هايتي هي بصورة أساسية مسألة تندرج ضمن الشؤون الداخلية لهذا البلد، ولذا ينبغي أن يعالجها الشعب الهايتي نفسه. غير أن الأزمة الهايتية اكتسبت بُعداً جديداً مع التطورات الأخيرة. وفي ظل هذه التطورات، فإن ممثل هايتي، الذي يعمل في إطار الإجراءات ذات الصلة التي اتخذتها في السابق منظمة الدول الأمريكية والجمعية العامة للأمم المتحدة، طلب من مجلس الأمن أن يتخذ تدابير عاجلة للتصدي للأزمة في هايتي. وقد تقدمت منظمة الدول الأمريكية وبلدان من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بطلبات مماثلة إلى مجلس الأمن بغية دعم الجهود التي تبذلها المنظمة الإقليمية. والقرار المتخذ تواً أوضح بجلاء أيضاً أنَّ المجلس، لدى معالجته الأزمة الهايتية، سيبدي اهتمامه بوجهات نظر المنظمة الإقليمية ذات الصلة والبلدان في المنطقة ويحترمها تماماً وأن أي إجراء يتخذه المجلس ينبغي أن يكون مكملاً وداعماً للإجراءات التي تتخذها المنظمة الإقليمية ذات الصلة. واختتم كلمته قائلًا إنَّ تأييد وفد بلده للقرار ٨٤١ (١٩٩٣) لا يعني أي تغيير في موقف الصين الثابت، غير المحبِّذ لمعالجة المجلس أموراً تعد أساساً من الشؤون الداخلية لدولة عضو، كما أنَّه لا يقر لجوء المجلس بلا روِّية إلى تدابير إلزامية كالجزاءات[١٠].

المقرر المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣: رسالة موجَّهة من الرئيس إلى الأمين العام

في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي[١١]، أفاد فيه عن التقدم المحرَز في الجهود التي يشترك في الاضطلاع بها مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية بغية التوصل إلى حل سياسي للأزمة في هايتي. وأبلغ الأمين العام المجلس أن المبعوث الخاص حصل على موافقة رئيس هايتي والقائد العام للقوات المسلحة في هايتي على الاشتراك في اجتماع يُعقد معه في جزيرة غفرنرز، نيويورك، اعتباراً من ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وفي ختام ذلك الاجتماع، وُقّع اتفاق يتضمن الترتيبات التالية: (١) القيام، تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، بتنظيم حوار سياسي بين ممثلي الأحزاب السياسية الممثَّلة في البرلمان، يشترك فيه ممثلو اللجنة الرئاسية؛ (٢) قيام رئيس

---

٦ المرجع نفسه، الصفحات ١٠ إلى ١٣.

٧ المرجع نفسه، الصفحتان ١٣ و ١٤.

٨ المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

٩ المرجع نفسه، الصفحة ١٨.

١٠ المرجع نفسه، الصفحات ١٨ إلى ٢١.

١١ S/26063.

الجمهورية بتعيين رئيس للوزراء؛ (٣) قيام البرلمان المعاد تشكيله بطريقة قانونية بإقرار تعيين رئيس الوزراء وتولي هذا مهام منصبه في هايتي؛ (٤) القيام، بمبادرة من الأمين العام للأمم المتحدة، بتعليق الجزاءات التي اعتمدها مجلس الأمن في قراره ٨٤١ (١٩٩٣)، والقيام، بمبادرة من الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بتعليق التدابير الأخرى التي اعتُمدت في الاجتماع المخصص الذي عقده وزراء خارجية منظمة الدول الأمريكية، وذلك في وقت لاحق مباشرة لإقرار تعيين رئيس الوزراء وتوليه مهام منصبه في هايتي؛ (٥) بدء تنفيذ التعاون الدولي بعد اتفاقات تُعقد مع الحكومة الدستورية، وذلك في مجالات تشمل تقديم المساعدة من أجل تحديث القوات المسلحة في هايتي وإنشاء قوة شرطة جديدة مع وجود أفراد من الأمم المتحدة في هذين المجالين؛ (٦) إصدار رئيس الجمهورية عفواً عاماً في إطار الدستور الوطني؛ (٧) اعتماد قانون ينشئ قوة الشرطة الجديدة. وقيام رئيس الجمهورية، في هذا الإطار، بتعيين قائد عام لقوة الشرطة؛ (٨) ممارسة القائم العام للقوات المسلحة في هايتي حقه في التقاعد المبكر، وقيام رئيس الجمهورية بتعيين قائد عام جديد للقوات المسلحة في هايتي؛ (٩) عودة رئيس الجمهورية، جان – برتران أريستيد، إلى هايتي في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣؛ (١٠) تَحقُّق الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من الوفاء بجميع الالتزامات المذكورة في اتفاق جزيرة غفرنرز[١٢]. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، يعتزم الأمين العام أن يعهد بالتحقق من الامتثال للاتفاق إلى مبعوثه الخاص. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، سيقترح الأمين العام أن يستمر سريان الترتيبات بشأن إنشاء وتشغيل البعثة المدنية الدولية لهايتي التابعة للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية[١٣]. وفيما يتعلق بالجزاءات، أوصى الأمين العام بأن يؤيد مجلس الأمن الاقتراح الداعي إلى تعليق الجزاءات وذلك فور إقرار تعيين رئيس الوزراء وتوليه مهام منصبه في هايتي. وأوصى الأمين العام أيضاً بأن يقرر المجلس إنهاء تعليق الجزاءات بصورة آلية إذا أبلغ المجلس، في أي وقت، مع مراعاة وجهة نظر الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بأنَّ أطراف اتفاق جزيرة غفرنرز أو أي سلطات في هايتي لا تمتثل بحسن نية للاتفاق. وحدد في هذا الصدد أن عدم الامتثال للتعهدات يشمل، في جملة أمور، حدوث انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الصكوك الدولية التي تكون هايتي طرفاً فيها وفي دستور هايتي. وأضاف قائلًا إنَّه سيقدم، فور عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي، تقريراً إلى مجلس الأمن بغية رفع الجزاءات بصورة نهائية، وإن الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية أبلغه بأنَّه سيتخذ إجراءً موازياً فيما يتعلق بالتدابير التي اعتمدتها تلك المنظمة. وفيما يتعلق بمسألة وجود أفراد من الأمم المتحدة في هايتي للمساعدة في تحديث القوات المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة على النحو المنصوص عليه في الاتفاق، سيقدم الأمين العام تقريراً إلى مجلس الأمن مشفوعاً بتوصياته بعد إجراء المشاورات اللازمة مع الحكومة الدستورية لهايتي.

وبرسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣[١٤]، أبلغ رئيس المجلس (المملكة المتحدة) الأمين العام بما يلي:

> نظر أعضاء مجلس الأمن في الأجزاء التي تدخل في نطاق اختصاصات المجلس من تقريركم المؤرخ ١٢ تموز/يوليه. وأعربوا عن تقديرهم البالغ لجهودكم وجهود مبعوثكم الخاص من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للأزمة في هايتي. ويعلنون عن استعدادهم لتقديم الدعم، على أوفى وجه ممكن، للاتفاق الموقَّع في جزيرة غفرنرز، نيويورك، في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٣.
>
> وأعضاء المجلس يحدوهم وطيد الأمل في أن ييسر الحوار فيما بين الأطراف الهايتية، الذي يبدأ في نيويورك هذا الأسبوع، إحراز تقدم سريع نحو بلوغ الأهداف الواردة في اتفاق جزيرة غفرنرز. وهم يتطلعون إلى التنفيذ التام لجميع مراحل ذلك الاتفاق. ويؤكدون استعدادهم لتعليق التدابير المفروضة بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) فور إقرار تعيين رئيس الوزراء وتوليه مهام منصبه في هايتي. وهم يوافقون على أن الأمر سيستلزم أيضاً النص على إنهاء تعليق الجزاءات آلياً إذا أُبلغ المجلس، في أي وقت، مع مراعاة وجهة نظر الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بأنَّ أطراف اتفاق جزيرة غفرنرز أو أي سلطات في هايتي لا تمتثل بحسن نية للاتفاق. ويعلنون عن استعدادهم لإنهاء التدابير المفروضة بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) لدى ورود تقرير منكم بعد عودة الرئيس أرستيد إلى هايتي مباشرة. وأعضاء المجلس على استعداد لاتخاذ الإجراءات اللازمة، على وجه الاستعجال، لدى ورود توصياتكم بشأن وجود أفراد الأمم المتحدة في هايتي للمساعدة في تحديث القوات المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة، وفقاً للبند ٥ من اتفاق جزيرة غفرنرز.

المقرر المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٧١): القرار ٨٦١ (١٩٩٣)

في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً يتابع تقريره المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣[١٥]. وأفاد الأمين العام في تقرير المتابعة بأنَّه عقب توقيع اتفاق جزيرة غفرنرز، دعا المبعوث الخاص ممثلي القوى السياسية الرئيسية في هايتي وممثلي الكتل السياسية في البرلمان إلى المشاركة، إلى جانب أعضاء اللجنة الرئاسية، في حوار سياسي لمناقشة جدول الأعمال الوارد في النقطة ١ من الاتفاق. وعُقد الحوار السياسي فيما بين الأطراف الهايتية في نيويورك في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٣، وفي ختامه

---

[١٢] S/26063، الفقرة ٥.

[١٣] أذنت الجمعية العامة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ لعنصر الأمم المتحدة في البعثة المدنية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، الذي كان في البلد منذ شباط/فبراير ١٩٩٣، بالتحقق من الامتثال لالتزامات هايتي في مجال حقوق الإنسان (انظر قرار الجمعية العامة ٤٧/٢٠ باء).

[١٤] S/26085.

[١٥] S/26297.

وقّع المشاركون وثيقة جديدة، تعرف باسم ميثاق نيويورك[١٦]. وتنص هذه الوثيقة على إقرار هدنة سياسية تستمر ستة شهور، وهو إجراء يرمي إلى تمكين البرلمان من استئناف نشاطه الطبيعي، وعلى اتفاقات للتعجيل بتثبيت رئيس الوزراء الذي يرشحه الرئيس لرئاسة حكومة الوفاق الوطني، وعلى اعتماد الصكوك القانونية اللازمة لضمان الانتقال. وتخضع تلك التعهدات للتحقق من جانب الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية. وأفاد الأمين العام أيضاً بأنَّ الرئيس أريستيد أبلغ رئيسي مجلسي البرلمان في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ باعتزامه ترشيح روبرت مالفال رئيساً للوزراء.

وفي ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً يتابع تقريره المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣[١٧]، أبلغ فيه المجلس بأنَّ عملية إقرار تعيين رئيس الوزراء المعيّن، السيد روبرت مالفال، قد اكتملت وأنَّ الأخير تولى مهامه. وبناءً على ذلك يوصي الأمين العام بأنَّ تُعلق فوراً التدابير التي فرضها القرار ٨٤١ (١٩٩٣). وأشار أيضاً إلى أنَّ التعليق سيتوقف بصورة آلية ويعاد فرض الجزاءات إذا قام في أي وقت، آخذا في الاعتبار رأي الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بإبلاغ المجلس بأنَّ أطراف اتفاق جزيرة غفرنرز أو أيًّا من السلطات في هايتي لا تمتثل بحسن نية للاتفاق. وترد في تقريريه المؤرخين ١٢ تموز/يوليه و ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ بعض الحالات التي من شأنها أن تؤدي بالأمين العام إلى استنتاج أن خرقاً من ذلك النوع قد وقع للاتفاق. وأشار كذلك إلى أنَّه سيقدم إلى المجلس تقريراً فور عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بغية رفع الجزاءات نهائياً.

وفي الجلسة ٣٢٧١، المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، أدرج المجلس تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ آب/ أغسطس ١٩٩٣ في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل هايتي، بناءً على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون له الحق في التصويت. ووجَّهت الرئيسة (الولايات المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى تقريري الأمين العام المؤرخين ١٢ تموز/يوليه و ١٣ آب/ أغسطس ١٩٩٣[١٨]، وكذلك إلى رسالة مؤرخة ١٥ تموز/ يوليه ١٩٩٣ موجَّهة إلى الأمين العام من رئيس المجلس[١٩]. ووجَّهت انتباههم أيضاً إلى مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة[٢٠].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٦١ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وإذ يشيد بالجهود التي بذلها الممثل الخاص لهايتي الموفد من الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية،

وقد نظر في الأجزاء ذات الصلة من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣،

وإذ يحيط علماً مع الموافقة باتفاق جزيرة غفرنرز بين رئيس جمهورية هايتي والقائد الأعلى للقوات المسلحة لهايتي، بما في ذلك أحكام البند ٤، الذي اتفق الطرفان بموجبه على وقف العمل بالجزاءات فور إقرار تعيين رئيس الوزراء وتوليه منصبه في هايتي،

وقد نظر أيضاً في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ آب/ أغسطس ١٩٩٣ بشأن اتفاق نيويورك المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٣،

وقد تلقى تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣، الذي يفيد فيه بإقرار تعيين رئيس وزراء هايتي وتوليه مهام منصبه في هايتي،

وإذا يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ – *يقرر* وقف العمل بالتدابير المنصوص عليها في الفقرات ٥ إلى ٩ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣) على أن يبدأ تنفيذ ذلك فوراً، ويطلب من جميع الدول أن تتصرف على نحو يتفق مع أحكام هذا القرار في أقرب وقت ممكن؛

٢ – *يؤكد* استعداده، كما ورد في رسالة رئيس المجلس إلى الأمين العام المؤرخة ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، لأن يقوم بالإنهاء الفوري لوقف العمل بالتدابير المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه، إذا ما أبلغ الأمين العام المجلس، في أي وقت، واضعاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بأنَّ أيًّا من طرفي اتفاق جزيرة غفرنرز أو أنَّ أيًّا من السلطات الأخرى في هايتي لم يلتزم بنية صادقة بالاتفاق المذكور؛

٣ – *يعرب* عن استعداده لإعادة النظر في جميع التدابير المنصوص عليها في الفقرات ٥ إلى ١٤ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣) بهدف رفعها نهائياً بمجرد أن يبلغ الأمين العام المجلس، واضعاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بأنَّه قد تم تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاق تنفيذاً تاماً.

٤ – *يقرر* أن يبقي المسألة قيد النظر.

وبعد التصويت، ذكر ممثل فرنسا أن حكومة بلده يسعدها أن يتمكن مجلس الأمن إزاء التقدم المحرَز للديمقراطية في هايتي من وقف الجزاءات المفروضة على ذلك البلد بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣)، كما ورد في القرار ٨٤١ (١٩٩٣) وكما نص اتفاق جزيرة غفرنرز. وأعرب عن الأمل في أن تُستكمل هذه العملية وأن يتمكن المجلس بذلك من رفع الجزاءات في نهاية المطاف. وبهذه الطريقة يظهر المجلس للجميع أنَّه

---

[١٦] المرجع نفسه، المرفق.

[١٧] S/26361.

[١٨] S/26063 و S/26297.

[١٩] S/26085.

[٢٠] S/26364.

يمكنه العمل وفقاً للتطورات التي يشهدها. وأشار أيضاً إلى أنَّ تقدم هايتي صوب الديمقراطية يعتبر في جزء كبير منه نتيجة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية. وهذا مثال يستفيد الجميع من تكراره وتوسعه[٢١].

وتحدثت الرئيسة بصفتها ممثلة الولايات المتحدة، فقالت إنَّ المجلس عندما فرض جزاءات على هايتي كان هدفه واضحاً وهو المساعدة على استعادة الحكومة الديمقراطية التي سُرقت من شعب هايتي. وجاء اتفاق جزيرة غفرنرز، الذي تم التوقيع عليه بعد أسبوعين، دليلاً واضحاً على أن الجزاءات حققت مفعولها. والمصادقة بالأمس على تعيين رئيس الوزراء الذي اختاره الرئيس أريستيد تعد إنجازاً كبيراً. فهي انتصار للدبلوماسية المتعددة الأطراف، في منظمة الدول الأمريكية والأمم المتحدة، تلك الدبلوماسية التي سُخِّرت لخدمة الديمقراطية والكرامة الإنسانية. وتعليق الجزاءات اليوم لا يعد نجاحاً فحسب بل سابقة لمجلس الأمن في السنوات الأخيرة، كما أظهر فيها أعضاء المجلس أنَّهم سيكونون جديين في الاستجابة للتقدم الجاد. وتلك هي رسالة موجَّهة إلى الذين يستمرون في عدم الاستجابة لهذا المجلس. وبتعليق الجزاءات، أظهر أعضاء المجلس أيضاً أنَّ هذه الأداة الاقتصادية تجمع بين المرونة والفعالية، وأنَّ هذا المجلس يمكن أن يعمل بسرعة وبطريقة حاسمة. وأضافت قائلة إنَّ النجاح يعطي أيضاً لمحة عن المستقبل، لمحة لرؤية أعظم تتوقعها حكومة بلدها للأمم المتحدة. وهذه الرؤية لا تقتصر على إصلاح الدول التي استخفت بمجتمع الدول، ولا على الترحيب بالديمقراطيات الجديدة التي تود أن تصبح عنصراً صالحاً في هذا المجتمع، بل أيضاً إصلاح حال الدول الفاشلة لتتمكن هي الأخرى من العودة إلى هذا المجتمع[٢٢].

وذكر ممثل هايتي أنَّ إقرار البرلمان الهايتي لرئيس الوزراء الذي عينه الرئيس أرستيد يعد نصراً كبيراً لمنظمة الدول الأمريكية وللأمم المتحدة، وبصورة خاصة لمجلس الأمن الذي كان قراره ٨٤١ (١٩٩٣) قراراً حاسماً في تطور هذه القضية. إلَّا أن الوضع لا يزال محفوفاً بمخاطر شديدة، نتيجة لتجدد حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان، كما ورد في التقرير الأخير للبعثة المدنية الدولية. ويأمل وفد بلده أن يبقى مجلس الأمن يقظاً في وجه أية محاولة لإفشال عملية إقامة الديمقراطية في هايتي[٢٣].

وأبرز متكلمون آخرون أيضاً أهمية التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية, وضرورة مواصلة هذه الشراكة إلى أن يتحقق حل نهائي للأزمة في هايتي. وأعرب البعض عن قلقهم إزاء حالة حقوق الإنسان في هايتي[٢٤]. وأكد آخرون على الدور الذي ينبغي أن تؤديه الأجهزة الأخرى التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بتقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية لهايتي[٢٥].

المقرر المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٧٢): القرار ٨٦٢ (١٩٩٣)

في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً بشأن هايتي[٢٦]، عرض فيه توصيات، كيما ينظر فيها المجلس، تتعلق بالمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في تحديث القوات المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة، على النحو المنصوص عليه في اتفاق جزيرة غفرنرز. وقال إنَّ سند هذه التوصيات هو المشورة المقدمة من مبعوثه الخاص و ''أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي''. وريثما يتم اعتماد التشريع الضروري لإنشاء قوة الشرطة الجديدة، بما في ذلك قيام رئيس هايتي بتعيين قائد عام للشرطة، سيساعد ما يقدر بما مجموعه ٥٦٧ من مراقبي شرطة الأمم المتحدة الحكومة في رصد أنشطة أفراد القوات المسلحة الذين يؤدون وظائف الشرطة. وفي مرحلة لاحقة وبالتشاور مع حكومة هايتي ستقوم الأمم المتحدة بتقديم مساعدة في إنشاء أكاديمية للشرطة، وفي تدريب جيل جديد من ضباط الشرطة. أما مهمة تحديث القوات المسلحة فستقوم بها أفرقة تدريب مكونة من ١٢ مدرباً في الفريق الواحد، بحيث يبلغ متوسط عدد المدربين الموجودين في هايتي في أي وقت ٦٠ مدرباً. وفضلاً عن ذلك، سيجري وَزْع وحدة للإنشاءات العسكرية قوامها على وجه التقريب ٥٠٠ فرد من جميع الرتب لتعمل مع القوات المسلحة في هايتي في تنفيذ مشاريع الإنشاءات. وستقوم بهذه المهام بعثة تعرف باسم ''بعثة الأمم المتحدة في هايتي''. ولذا أوصى الأمين العام مجلس الأمن بأن يأذن بإنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي لفترة مبدئية مدتها ستة أشهر، بحيث تُوفد فور استيفاء الشروط المحددة في اتفاق جزيرة غفرنرز. وسيجري استعراض مدة البعثة تباعاً، في ضوء ما يُحرز من تقدم على صعيد إعادة الديمقراطية في هايتي.

وفي الجلسة ٣٢٧٢، المعقودة في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، وجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة[٢٧].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٦٢ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

---

٢١ S/PV.3271، الصفحتان ٧ و ٨.

٢٢ المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

٢٣ المرجع نفسه، الصفحتان ١٧ و ١٨.

٢٤ المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢ (فنزويلا)؛ والصفحات ١٢ إلى ١٦ (البرازيل).

٢٥ المرجع نفسه، الصفحات ٨ إلى ١٠ (إسبانيا).

٢٦ S/26352.

٢٧ S/26384.

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراريه ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣،

وإذ يشير أيضاً إلى اتفاق جزيرة غفرنرز المبرم بين رئيس جمهورية هايتي والقائد الأعلى للقوات المسلحة لهايتي في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٣ الوارد في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ والرسالة المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ والموجَّهة إلى الأمين العام من رئيس هايتي،

وإذ يثني على الجهود التي يبذلها الممثل الخاص لهايتي الموفد من الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يلاحظ أن البند ٥ من الاتفاق يدعو إلى تقديم مساعدة دولية لتحديث قوات هايتي المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة مع وجود أفراد من الأمم المتحدة في هذين المجالين،

وإذ يؤكد مجدداً التزام المجتمع الدولي بحل الأزمة في هايتي، بما في ذلك إعادة الديمقراطية،

وإذ يشير إلى الحالة في هايتي وإلى استمرار مسؤولية المجلس عن صون السِلم والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

١ – *يحيط علماً* بالتقرير المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣ المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن، الذي يتضمن توصيات بشأن تقديم الأمم المتحدة مساعدة لتحديث القوات المسلحة وكذلك لإنشاء قوة شرطة جديدة في هايتي في إطار بعثة مقترحة للأمم المتحدة في هايتي؛

٢ – *يوافق* على أن ترسل في أقرب وقت ممكن فرقة متقدمة لا يزيد قوامها عن ثلاثين فرداً لتقييم الاحتياجات والإعداد لاحتمال إرسال عناصر الشرطة المدنية والعون العسكري التابعة لبعثة الأمم المتحدة المقترحة في هايتي؛

٣ – *يقرر* أن تنتهي فترة ولاية الفرقة المتقدمة في غضون شهر، ويتصور إمكانية إدماج هذه الفرقة المتقدمة في بعثة الأمم المتحدة المقترحة في هايتي في حالة قيام المجلس بإنشاء هذه البعثة رسمياً، وحينما يقرر ذلك؛

٤ – *يتطلع* إلى تلقي تقرير آخر من الأمين العام عن اقتراح إنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي، بما في ذلك على وجه الخصوص تقديرات تفصيلية لتكاليف ونطاق هذه العملية وإطار زمني لتنفيذها والموعد المنتظر لإنهائها، وكيفية تأمين التنسيق، في جملة أمور، بينها وبين عمل منظمة الدول الأمريكية، بهدف إنشاء البعثة المقترحة على وجه السرعة إذا ما قرر المجلس ذلك؛

٥ – *يحث* الأمين العام على أن يدخل على وجه السرعة في مباحثات مع حكومة هايتي حول اتفاق بشأن مركز البعثة لتيسير إرسال بعثة الأمم المتحدة إلى هايتي في موعد مبكر في حالة ما إذا قرر المجلس ذلك؛

٦ – *يقرر* إبقاء هذه المسألة قيد النظر.

وبعد التصويت، ذكر ممثل فرنسا أنَّ القرار ٨٦٢ (١٩٩٣) يسمح للمجتمع الدولي بأن يؤكد مجدداً إرادته لعودة الديمقراطية إلى هايتي. وهو يأمل أن يكون من الممكن إرسال الفريق المتقدم المنصوص عليه في القرار فوراً إلى مسرح عملياته للتمهيد لوصول بعثة أكبر تابعة للأمم المتحدة. ومن المهم تزويد المجلس بسرعة بالمعلومات الإضافية التي طلبها، لكي يتخذ قراراً نهائياً بشأن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٢٨].

وقال ممثل فنزويلا إنَّ التدابير التي ينص عليها القرار ٨٦٢ (١٩٩٣) قد حددها واتفق عليها الهايتيون أنفسهم. وبذلك فإن المجلس يعمل وفقاً لهذه التفاهمات ومع الاحترام الكامل لسيادة هايتي. وأكد على الحاجة إلى متابعة توصيات الفريق المتقدم، قائلاً إنَّ هذه المبادرة من جانب المجلس جزء من عملية، وهي بوصفها نتيجة للإرادة الصريحة لحكومة هايتي فقد اشتركت فيها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية منذ البداية. وعلى غير شاكلة العمليات الأخرى المماثلة، فإنها جسدت تدابير الأمن والضمانات التي اعتبرتها الأطراف ملائمة واتفقت عليها في العملية التي وجهت المبعوث الخاص. ولهذا السبب فهو يعتقد أن الضمانات التنظيمية والميزانية الواردة في الفقرات الثالثة والرابعة والخامسة من منطوق القرار ٨٦٢ (١٩٩٣) ينبغي ألَّا تفسر بأنها تقييدية أو بأنها شروط للالتزام بإنشاء بعثة للأمم المتحدة في هايتي على وجه السرعة[٢٩].

وذكر ممثل إسبانيا إنَّ المجلس، باتخاذه القرار ٨٦٢ (١٩٩٣)، يبدي تصميمه على تقديم مساعدة نشطة للحكومة الشرعية لهايتي وشعب هايتي في مهمتهما المتمثلة في استعادة المؤسسات الديمقراطية وتعزيزها. وفي هذا الصدد قال إنَّ إضفاء الطابع الديمقراطي على قوات الشرطة والمؤسسة العسكرية يرتبط بالبعثة المدنية الدولية التي بدأت عملها بالفعل في هايتي تحت رعاية الأمم المتحدة وذلك للإشراف على الاحترام الحقيقي لحقوق الإنسان. ومساعدة الأمم المتحدة في هذه الأمور، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية، وبالتنسيق من جانب المبعوث الخاص، هامة لسببين. أولاً، أنَّ الأمم المتحدة تستجيب وبسرعة لطلب الحكومة الشرعية لهايتي وتؤيد رغبة تلك الحكومة في تحديث قوات الأمن وكذلك القوات المسلحة وجعلها محترفة، وفقاً لأحكام اتفاق جزيرة غفرنرز. ثانياً، أنَّ إضفاء الطابع الديمقراطية على هذه المؤسسات عنصر أساسي لإدامة فترة الديمقرطية التي بدأت الآن[٣٠].

وتحدثت الرئيسة، بصفتها ممثلة الولايات المتحدة، فذكرت أن توفير الأفراد العسكريين والشرطة من جانب الأمم المتحدة دليل ملموس على أن التزام المجلس لن يتوقف مع إعادة تنصيب الحكومة الدستورية، بل إنَّه سيستمر حتى يتم ترسيخ المؤسسات الديمقراطية. كما أنَّه حضور يبعث على الهدوء خلال الفترة الانتقالية. وقالت إنَّ تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٣ يوفِّر صيغة مدروسة جيداً لتشجيع

---

[٢٨] S/PV.3272، الصفحة ٣.

[٢٩] المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

[٣٠] المرجع نفسه، الصفحات ٨ إلى ١٠.

التوصل إلى حل ثابت، وأعربت عن تطلعها إلى الإيفاد السريع لفريق الأمم المتحدة المتقدم وإلى تقييمه للحالة، الذي سيليه إنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٣١].

المقرر المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٧٨): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٧٨، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس (فنزويلا) أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس[٣٢]:

يشجب مجلس الأمن العنف الذي اندلع مؤخراً في هايتي، لا سيما أحداث يومي ١١ و ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، حيث أُغتيل اثنا عشر شخصاً على الأقل، من بينهم أحد أنصار الرئيس أريستيد البارزين أثناء قدَّاس في الكنيسة.

ويساور المجلس قلق بالغ إزاء هذه التطورات وإزاء وجود جماعات منظمة من المدنيين المسلحين في العاصمة تحاول عرقلة تولي الحكومة الدستورية الجديدة مهامها على الوجه السليم.

ويرى مجلس الأمن أنَّ من المحتم أن تتولى حكومة هايتي الدستورية مقاليد السيطرة على قوات الأمن في البلد، وأن يحاسب المسؤولون عن أنشطة جماعات المدنيين المسلحين المنظمة في جميع أنحاء البلد، وبخاصة في مدينة بورت – أو – برانس، عن تصرفاتهم محاسبة شخصية، وأن يُنَحوا عن مناصبهم. كما يحث المجلس سلطات هايتي على اتخاذ تدابير فورية لتجريد تلك الجماعات من السلاح.

يدعو المجلس بقوة القائد الأعلى للقوات المسلحة، بصفته أيضاً من الموقعين على اتفاق جزيرة غفرنرز، إلى الاضطلاع بمسؤولياته على الوجه الأكمل وذلك بكفالة الامتثال الفوري لاتفاق جزيرة غفرنرز نصاً وروحاً.

ولسوف يعد المجلس السلطات العسكرية والأمنية في هايتي مسؤولة شخصياً عن سلامة جميع موظفي الأمم المتحدة في هايتي.

وما لم تقم قوات الأمن بجهود واضحة وفورية للقضاء على المستويات الحالية من العنف والتخويف، وما لم تستوف المتطلبات آنفة الذكر، فلن يكون أمام مجلس الأمن من خيار سوى اعتبار أن السلطات المسؤولة عن النظام العام في هايتي لا تمتثل بنية صادقة لاتفاق جزيرة غفرنرز.

ومن ثم فإنه إذا قام الأمين العام للأمم المتحدة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٨٦١ (١٩٩٣) وبعد تلقي آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بإبلاغ مجلس الأمن بأنَّ هناك في رأيه عدم امتثال على نحو خطير ومستمر لاتفاق جزيرة غفرنرز، فإن مجلس الأمن سيعيد على الفور تطبيق ما يقتضيه الحال من التدابير المنصوص عليها في قراره ٨٤١ (١٩٩٣)، مع التشديد بوجه خاص على التدابير التي تستهدف من يعتبرون مسؤولين عن عدم الامتثال للاتفاق.

ويؤكد المجلس مجدداً أنَّه يتعين على جميع الأطراف في هايتي الامتثال لالتزاماتها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز، فضلاً عن الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدات الدولية التي تكون هايتي طرفاً فيها وفي جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ولسوف يرصد المجلس الحالة في هايتي عن كثب في الأيام القادمة.

المقرر المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٨٢): القرار ٨٦٧ (١٩٩٣)

في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨٦٢ (١٩٩٣)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً بشأن هايتي، عرض فيه معلومات إضافية عن الإنشاء المقترح لبعثة الأمم المتحدة في هايتي[٣٣]. وأفاد الأمين العام في التقرير بأنَّه وفقاً للقرار ٩٨٣ (١٩٩٣) توجه إلى هايتي في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ فريق متقدم يضم عدداً من الأخصائيين في الشؤون العسكرية وشؤون الشرطة والشؤون المدنية، برئاسة مبعوثه الخاص. وأولاً، تلقى الفريق تعليمات بالاضطلاع بدراسة استقصائية مفصلة تكون أساساً لإعداد هذا التقرير؛ وثانياً، بقيت مجموعة صغيرة من الضباط العسكريين وضباط الشرطة في هايتي بعد عودة القسم الرئيسي من الفريق المتقدم في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، حيث كُلفت تلك المجموعة بمهمة الإعداد لوَزْع البعثة في هايتي في نهاية الأمر. واجتمع مبعوثه الخاص بعدد من المسؤولين الهايتيين الذين يمثلون الحكومة الدستورية، فضلاً عن القوات المسلحة. وكان من بين أولئك المسؤولين رئيس الوزراء. والقائد العام للقوات المسلحة في هايتي. وقد أكد كلا الجانبين رغبتهما في مواصلة تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز، بما في ذلك الأحكام التي تتعلق بمشاركة الأمم المتحدة. وقال إنَّه على الرغم من التأكيدات التي قدمها الجانبان فيما يتعلق باستعدادهما للتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاق جزيرة غفرنرز فإن الشكوك والرِيَب العميقة لا تزال تفرِّق بينهما. وفي الوقت ذاته، لا يزال المناخ السياسي والاجتماعي في هايتي يتسم باتساع نطاق انتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من شواهد العنف. واتفق الأمين العام تماماً مع مبعوثه الخاص في رأيه وهو أنَّ ثمة حاجة ملحَّة لأن يُظهر المجتمع الدولي، من خلال خطوات ملموسة، التزامه بحل أزمة هايتي. وقال إنَّه، لذلك، يأمل أن يوافق مجلس الأمن على إنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي على نحو عاجل، وفقاً لتوصياته السابقة.

---

[٣١] المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.

[٣٢] S/26460.

[٣٣] S/26480، وانظر أيضاً S/26480/Add.1.

وذكّر الأمين العام بأنَّ الهدف الرئيسي لتعاون الأمم المتحدة في قطاع الشرطة يتمثل في المساعدة في إنشاء وتنظيم قوة وطنية للشرطة مستقلة عن القوات المسلحة. وفي المرحلة الأولى، وريثما يتم إنشاء قوة الشرطة، سيقوم أفراد الشرطة في بعثة الأمم المتحدة في هايتي بمراقبة أداء قوات الأمن الحالية في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن نص وروح اتفاقات الوفاق السياسي. ويقدّر أنَّ هذه المرحلة المبدئية من البعثة ستحتاج إلى ستة أشهر. وقبل اكتمال المرحلة المبدئية، وبمجرد أن يتسنى ذلك، سيتم، إذا أمكن، توسيع نطاق أنشطة البعثة في قطاع الشرطة لتشمل تدريب أفراد قوة الشرطة الجديدة[٣٤]. وفيما يتعلق بالمساعدة في تحديث القوات المسلحة، ذكر الأمين العام أن عملية تقديم المساعدة العسكرية ستُنفذ على ثلاث مراحل: المرحلة الأولى وهي تشتمل على تحريك الوحدات العسكرية وإنشاء مخيم قاعدة؛ والمرحلة الثانية وهي تشمل تدريب الأفراد العسكريين في تخصصات مختلفة والبدء في تنفيذ مشاريع للمساعدة الهندسية والطبية؛ في حين أنَّ المرحلة الثالثة والأخيرة ستنطوي على توسيع نطاق التدريب، وكذلك على مشاريع هندسية وطبية لتمكين الأفراد العسكريين الهايتيين من استخدام المهارات التي اكتسبوها حديثاً. ومن المقدَّر أن يكون من الممكن الاضطلاع بهذه الأنشطة جميعها في وقت واحد واستكمال تلك الأنشطة خلال مدة ٦ أشهر[٣٥]. والتدريب الذي سيقدم إلى القوات المسلحة الهايتية مقصود به تعزيز قدرات تلك القوات في المهارات غير القتالية، وذلك أساساً في مجالات تتصل بالتأهب للكوارث وتقديم الإغاثة عند وقوعها[٣٦]. وستلزم زيادة قوام العنصر العسكري في بعثة الأمم المتحدة في هايتي، بما يشمل المدربين العسكريين، إلى ٧٠٠ فرد تقريباً. وأخيراً، سيكون الممثل الخاص للأمين العام مسؤولاً عن تنسيق أعمال بعثة الأمم المتحدة في هايتي وأعمال بعثة المراقبين المدنيين في هايتي، وستعمل البعثتان تحت سلطته العامة.

وقال الأمين العام إنَّ توصياته المتعلقة بوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي تم تطويرها بغية كفالة أن تكون العملية فعَّالة من حيث التكلفة. وسوف يتعين أن تمول بشكل منفصل، عن طريق إنشاء صناديق استئمانية أو من خلال ترتيبات أخرى، بعض عناصر الأنشطة المرتآة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي[٣٧]. وكرر توصيته بأن يوافق مجلس الأمن على إنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي لفترة مبدئية مدتها ستة أشهر.

وفي الجلسة ٣٢٨٢، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، وجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة[٣٨] وتلا تنقيحات يجب إدخالها على المشروع في شكله المؤقت. ووجَّه أيضاً انتباههم إلى عدة وثائق أخرى[٣٩].

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً في شكله المؤقت، واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣،

وإذ يشير أيضاً إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يلاحظ تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وتقريري الأمين العام المؤرخين ٢٥ آب/أغسطس و ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣، المقدمين عملاً بتقريريه إلى المجلس المؤرخين ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ و ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ الموجَّهة إلى رئيس المجلس من الأمين العام التي يحيل بها اقتراحاً من حكومة هايتي تطلب فيه من الأمم المتحدة تقديم المساعدة في إنشاء قوة شرطة جديدة وفي تحديث قوات هايتي المسلحة،

وإذ يؤكد أهمية اتفاق جزيرة غفرنرز المعقود في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٣ بين رئيس جمهورية هايتي والقائد العام لقوات هايتي المسلحة بغية تعزيز عودة السِلم والاستقرار في هايتي، بما في ذلك أحكام البند ٥ التي تطلب الأطراف بموجبها المساعدة من أجل تحديث قوات هايتي المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة مع وجود أفراد من الأمم المتحدة في هذين المجالين،

وإذ يؤيد بقوة الجهود المبذولة لتنفيذ ذلك الاتفاق، والسماح باستئناف حكومة هايتي لأعمالها الطبيعية، بما في ذلك مهام الشرطة والجيش، تحت الإشراف المدني،

وإذ يشير إلى الحالة في هايتي ومسؤولية المجلس المستمرة بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السِلم والأمن الدوليين،

---

٣٤ S/26480، الفقرة ٩.

٣٥ المرجع نفسه، الفقرة ١٦.

٣٦ المرجع نفسه، الفقرة ١٧.

٣٧ المرجع نفسه، الفقرتان ٢٥ و ٢٦.

٣٨ S/26484.

٣٩ تقريرا الأمين العام المؤرخان ١٢ تموز/يوليه و ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ (S/26063 و S/26297)؛ ورسالة مؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ موجَّهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/26180)، يحيل بها رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ موجَّهة من رئيس هايتي إلى الأمين العام؛ ورسالة مؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجَّهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (S/26471)، يحيل بها إعلاناً بشأن الحالة في هايتي اعتمده المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣؛ ورسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجَّهة إلى الأمين العام من ممثل بليجيكا (S/26482)، يحيل بها بياناً بشأن هايتي أصدرته الجماعة الأوروبية في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

وإذ يساوره القلق إزاء تصعيد أعمال العنف ذات الدوافع السياسية في هايتي في هذا الوقت من المرحلة الانتقالية السياسية الحرجة؛ وإذ يشير في هذا الصدد إلى بيان رئيس المجلس المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وإذ يرى أنَّ هناك حاجة عاجلة لتهيئة الظروف من أجل التنفيذ التام لاتفاق جزيرة غفرنرز والاتفاقات السياسية المتضمنة في ميثاق نيويورك والواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٣،

١ – *يوافق* على توصية الأمين العام الواردة في تقريريه المؤرخين ٢٥ آب/ أغسطس ١٩٩٣ و ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بالإذن بإنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي وإيفادها على الفور، وذلك لفترة مدتها ستة أشهر، شريطة ألَّا تمدد أكثر من خمسة وسبعين يوماً إلَّا بعد استعراض يقوم به المجلس استناداً إلى تقرير يقدمه الأمين العام بشأن ما إذا كان قد تحقق تقدم ملموس في تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز والاتفاقات السياسية المتضمنة في ميثاق نيويورك؛

٢ – *يقرر* أنَّه، وفقاً لتقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، تتألف بعثة الأمم المتحدة في هايتي من عدد يصل إلى ٥٦٧ فرداً من مراقبي شرطة الأمم المتحدة، ووحدة إنشاءات عسكرية قوامها ٧٠٠ فرد تقريباً من بينهم ٦٠ مدرباً عسكرياً؛

٣ – *يقرر* أن يقوم مراقبو شرطة الأمم المتحدة بتقديم التوجيه والتدريب لكافة مستويات شرطة هايتي، وبمراقبة طريقة تنفيذ العمليات، وفقاً للفقرة ٩ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣؛

٤ – *يقرر أيضاً* أن يقوم العنصر العسكري للبعثة، المسؤول عن تحديث القوات المسلحة بالأدوار التالية:

(أ) أن توفِّر أفرقة التدريب العسكري التدريب في مجال المهارات غير القتالية، كما هو مبين في الفقرة ١٧ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، لتلبية الاحتياجات التي يتم تحديدها من خلال التنسيق بين رئيس البعثة وحكومة هايتي؛

(ب) أن تعمل وحدة الإنشاءات العسكرية مع جيش هايتي في تنفيذ المشاريع على النحو المحدد في الفقرة ١٥ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣ وكما هو موصوف في الفقرة ١٦ من تقريره المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣؛

٥ – *يرحب* باعتزام الأمين العام وضع بعثة حفظ السِلم تحت إشراف الممثل الخاص الموفَد من قِبَل الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، الذي يتولى أيضاً الإشراف على أنشطة البعثة المدنية الدولية في هايتي، بحيث يتسنى لبعثة حفظ السِلم الاستفادة مما سبق للبعثة المدنية أن اكتسبته من خبرات ومعلومات؛

٦ – *يطلب* إلى حكومة هايتي أن تتخذ كافة الخطوات الملائمة لضمان سلامة أفراد الأمم المتحدة، وكذلك لضمان حرية بعثة الأمم المتحدة في هايتي أو أفرادها في التحرك والاتصال، فضلاً عن سائر الحقوق اللازمة لأداء مهمتها، ويحث، في هذا الصدد، على إبرام اتفاق بشأن مركز البعثة في أقرب وقت ممكن؛

٧ – *يشير* إلى أنَّ تلك السلامة والحريات شرط أساسي لتنفيذ مهام البعثة بنجاح، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس في حالة عدم توافر تلك الظروف؛

٨ – *يدعو* كافة الفصائل في هايتي إلى أن تتخلى، بصورة صريحة وعلنية، عن استخدام العنف كوسيلة للتعبير السياسي، وأن توجِّه أنصارها نحو التخلي عنه؛

٩ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يوفد البعثة على وجه السرعة؛

١٠ – يشجع الأمين العام على أن ينشئ صندوقاً استئمانياً، أو يضع ترتيبات أخرى، للمساعدة في تمويل البعثة، بما يتفق مع الشروط المبينة في الفقرة ٢٦ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وأن يلتمس لهذا الغرض الحصول على إعلان بالتبرعات ومساهمات من الدول الأعضاء وغيرها، ويشجع الدول الأعضاء على تقديم تبرعات إلى هذا الصندوق؛

١١ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يسعى للحصول على مساهمات بالأفراد من الدول الأعضاء في عنصر الشرطة المدنية والعنصر العسكري في البعثة، وذلك على النحو المحدَّد في الفقرة ١٨ من تقريره المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣؛

١٢ – *يعرب* عن الأمل في أن تقدم الدول مساعدتها لحكومة هايتي المشكلة تشكيلاً قانونياً في تنفيذ التدابير التي تتفق مع استعادة الديمقراطية، على النحو الذي دعا إليه اتفاق جزيرة غفرنرز، وميثاق نيويورك وسائر القرارات والاتفاقات ذات الصلة؛

١٣ – *يعرب* عن تقديره للدور البنّاء الذي تقوم به منظمة الدول الأمريكية بالتعاون مع الأمم المتحدة في العمل على حل الأزمة السياسية واستعادة الديمقراطية في هايتي، ويشدد، في هذا السياق، على أهمية كفالة التنسيق الوثيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في عملهما في هايتي؛

١٤ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريرين مرحليين، بحلول ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ عن تنفيذ هذا القرار، كي يبقى بذلك المجلس على عِلم تام بالإجراءات المتخذة لتنفيذ مهام البعثة؛

١٥ – *يقرر* إبقاء هذه المسألة قيد نظره النشط.

وأشار ممثل الولايات المتحدة، متحدثاً بعد التصويت، إلى الدور الذي يؤديه كل من الولايات المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي. وقال إنَّ البلد يدخل الآن فترة تغيير أساسي، وينبغي أن يُعاد تأهيل أهم مؤسساته المدنية بوصفها أحجار الزاوية في مجتمع ديمقراطي. بيد أن هذه المؤسسات لا يمكن أن تُفرض من الخارج. ولكن، بموافقة زعماء هايتي، ويمكن لغير

أهل هايتي أن يساعدوا مواطنيها. وعلاوة على ذلك، فإن إنشاء وصيانة النظام المدني بالأساليب الديمقراطية أمر أساسي بالنسبة لمستقبل هايتي، والمساعدة في هذا تعتبر الغرض الأساسي لبعثة الأمم المتحدة. ويتوقع المجتمع الدولي من الموقعين على اتفاق جزيرة غفرنرز الوفاء بالتزاماتهم بالكامل، ولا سيما فيما يتعلق بضمان حقوق الإنسان لمواطني هايتي وضمان سلامة العاملين في بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٤٠].

وذكر ممثل فرنسا أنَّ وفد بلده يشعر بإلحاحية التصويت على القرار ٨٦٧ (١٩٩٣). وقال إنَّ التطورات الإيجابية التي شهدتها هايتي منذ شهر تموز/يوليه تشهد على روح الوفاق من جانب زعماء الفصائل المختلفة. ومن المؤسف أن يتدهور هذا المناخ بصورة دائمة، الأمر الذي يعرِّض للخطر الإنجازات الأوَّلية لعملية الوفاق الوطني. ويدين بلده بشدة أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت مؤخراً في هايتي، ويطالب المسؤولين بضبط النفس وباحترام قواعد الديمقراطية. وفي حين أنَّ قرار إرسال وحدة إنشاءات عسكرية غير منصوص عليه تحديداً في اتفاق جزيرة غفرنرز فمن شأنه أن يُشرك القوات المسلحة في العمل المدني الرامي إلى إعادة إعمار البلد. وأشار إلى أنَّ المشاريع التي يتوجب تنفيذها في هذا الإطار سيتم تمويلها من خلال صندوق خاص، ينبغي تمويله إلى حد كبير من جانب المشتركين في وحدة الإنشاءات العسكرية[٤١].

وتحدث الرئيس، بوصفه ممثل فنزويلا، فذكر أنَّ إنشاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي ووَزْعها يمثلان عملية عاجلة ويرجع ذلك إلى الحالة الخطيرة المتمثلة في العنف والتخويف السياسي التي عادت مرة أخرى إلى هايتي. وهذه الحالة تعيق ممارسة الحكومة الشرعية لسلطاتها بفعالية وتهيئة مناخ من الهدوء والاستقرار. وتعطل في الوقت ذاته جهود الأمم المتحدة لاستعادة الديمقراطية في هايتي. ولقد التزم المجتمع الدولي بضمان تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك، ولن يسمح بأعمال التحدي هذه التي سيجبره استمرارها على إعادة تطبيق الجزاءات التي ينص عليها القرار ٨٤١ (١٩٩٣). وكرر الإعراب عن تأييد وفد بلده للبيان الرئاسي الصادر في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، والذي يحمِّل كل من يحاول إيذاء موظفي الأمم المتحدة في هايتي المسؤولية الشخصية. وختاماً، قال إنَّ اتخاذ المجلس للقرار ٨٦٧ (١٩٩٣) هو خطوة واحدة فقط من الخطوات الضرورية لاستعادة الديمقراطية في هايتي[٤٢].

[٤٠] S/PV.3282، الصفحتان ١١ و ١٢.

[٤١] المرجع نفسه، الصفحات ١٢ إلى ١٦.

[٤٢] المرجع نفسه، الصفحتان ٢٢ و ٢٣.

المقرر المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٨٩): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٨٩، المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس (البرازيل) أنه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأن يصدر البيان التالي باسم المجلس[٤٣]:

يشعر مجلس الأمن بقلق بالغ إزاء الحالة في هايتي، ويعرب عن استيائه الشديد للأحداث التي وقعت في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ عندما قامت مجموعات منظمة من المدنيين المسلحين (''attachés'') بتهديد الصحفيين والدبلوماسيين الذين كانوا ينتظرون مقابلة وحدة تابعة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي أُوفدت عملاً بقرار مجلس الأمن ٨٦٧ (١٩٩٣). وعلاوة على ذلك، فإن الاضطرابات التي تسببت فيها هذه المجموعات المسلحة وعدم وجود عمَّال الرصيف حال دون رسو السفينة التي تقل الوحدة في بورت – أو – برانس. ويرى مجلس الأمن أنَّه يتعين على القوات المسلحة في هايتي أن تضطلع بمسؤولياتها المتمثلة في ضمان أن تنتهي على الفور أي عراقيل كتلك التي حالت دون النجاح في إيفاد بعثة الأمم المتحدة في هايتي بصورة آمنة.

ويؤكد المجلس من جديد، وفقاً لبيان رئيسه الصادر في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أن عدم الامتثال الخطير والمستمر لاتفاق جزيرة غفرنرز سيحمل المجلس على العودة فوراً إلى تطبيق التدابير المنصوص عليها في قراره ٨٤١ (١٩٩٣) على النحو المناسب للحالة مع التركيز بصفة خاصة على تلك التدابير الموجهة نحو أولئك الذين يعتبرون مسؤولين عن عدم الامتثال هذا. وفي هذا السياق، يطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس على وجه السرعة تقريراً عما إذا كانت أحداث ١١ تشرين الأول/أكتوبر تشكل عدم امتثال من هذا القبيل لاتفاق جزيرة غفرنرز من جانب القوات المسلحة لهايتي.

ويتطلع المجلس إلى تلقي تقرير الأمين العام وسيظل يراقب الحالة في هايتي عن كثب في الأيام القادمة.

المقرر المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٩١): القرار ٨٧٣ (١٩٩٣)

في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وعملاً بالبيان الرئاسي الصادر في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، والذي طلب فيه مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يبلغه عما إذا كانت الأحداث التي وقعت في اليوم ذاته تعتبر إخلالاً خطيراً ومستمراً من جانب القوات المسلحة لهايتي باتفاق جزيرة غفرنرز، قدَّم الأمين العام تقريراً بشأن هايتي[٤٤].

[٤٣] S/26567.

[٤٤] S/26573.

وقال الأمين العام في التقرير إنَّ الأحداث التي وقعت في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وحالت دون وَزْع جزء من العنصر العسكري في بعثة الأمم المتحدة في هايتي الذي وصل على متن السفينة Harlan County تعتبر ذروة لحالة تتسم بما لوحظ مراراً من رفض من جانب قيادة القوات المسلحة لهايتي لتسهيل وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي وعملها، واتباع تعليمات الحكومة الدستورية، ووضع نهاية للعنف الذي يرتكبه مدنيون مسلحون بتواطؤ الشرطة. واستشهد أيضاً بمهاجمة مدنيين مسلحين لمكتب رئيس الوزراء، بمشاركة أفراد من الشرطة، يوم ٥ تشرين الأول/أكتوبر، وبالإضراب العام الذي أُعلن يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر ضد بعثة الأمم المتحدة في هايتي بمبادرة من جماعة تدعى ''جبهة النهوض والتقدم في هايتي''.

ونتيجة لذلك، لم يجد الأمين العام مفراً من إبلاغ المجلس بأنَّ القائد العام للقوات المسلحة لهايتي، بصفته أحد أطراف الاتفاق، ورئيس الشرطة وقائد منطقة بورت – أو – برانس المتروبولية، بصفته من ''سلطات هايتي''، لم يفيا بالتعهدات الملتزم بها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز. وعلى ضوء جميع الحقائق آنفة الذكر، التي تعد إخلالاً خطيراً ومستمراً باتفاق جزيرة غفرنرز، واعتباراً لآراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، فهو يرى أنَّ من الضروري وفقاً للقرار ٨٦١ (١٩٩٣) إنهاء وقف العمل بالتدابير المشار إليها في الفقرات ٥ إلى ٩ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣).

وفي الجلسة ٣٢٩١، المعقودة في ١٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي بربادوس، وبليز، ودومينيكا، وغرينادا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة[٤٥].

وقبل التصويت، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة، مشيرة إلى الأحداث التي وقعت يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أنَّ الزعماء العسكريين في هايتي قاموا بانتهاك اتفاق رسمي، وهذا الاتفاق سعى إلى حسم الأزمة الحكومية في بلادهم بطريقة سلمية. وقام متظاهرون مسلحون، بدعم شرطي وعسكري، بمنع قوات الولايات المتحدة العاملة في بعثة الأمم المتحدة من دخول هايتي. وهذه القوات دعاها إلى هايتي رئيس وزراء هايتي، ولم تُرسل لمواجهة الشرطة أو العسكريين، وإنما لتقديم المساعدة التقنية والتدريبية بناءً على اتفاق جزيرة غفرنرز.

وقد قالت الولايات المتحدة منذ البداية إنَّ مشاركتها تعتمد على استعداد العسكريين الهايتيين لتوفير بيئة آمنة ومتعاونة. ولم تقترح التدخل في هايتي أو تهدد به أبداً إزاء معارضة القوات العسكرية. ولم يقر الرئيس أريستيد ولم يقترح أبداً القيام بهذا العمل. وتطرقت المتكلمة إلى مشروع القرار، فقالت إنَّ قرار إعادة فرض الجزاءات الاقتصادية لم يُتخذ باستخفاف. وستبقي حكومة بلدها على الضغط من أجل التغيير الديمقراطي بكل الوسائل الممكنة، باستثناء التدخل العسكري الذي لا يرغب فيه أحد. وستواصل استكشاف كافة السُبل لإيجاد حل سلمي[٤٦].

وقال ممثل فنزويلا إنَّه يأخذ عِلماً بأنَّ السلطات العسكرية في هايتي لم تُنفِّذ بحسن نية التعهدات التي أخذتها على عاتقها في اتفاق جزيرة غفرنرز. وعدم الامتثال للالتزامات المفروضة في الاتفاق يعبر بوضوح عن حالة تعرّض السِلم والأمن في المنطقة للخطر، وتتطلب من المجلس أن يتخذ إجراءً بموجب الفصل السابع من الميثاق. لذلك يؤيد وفد بلده إعادة فرض الجزاءات على هايتي. ومن الضروري إرسال إشارة واضحة لا لبس فيها للذين يقومون بتحدي سلطة مجلس الأمن والمجتمع الدولي، اللذين التزما بضمان تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز. وهدف المساعدة في عودة الديمقراطية في هايتي راسخ، ولن نتردد في اتخاذ جميع التدابير من أجل تحقيق ذلك الهدف[٤٧].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٧٣ (١٩٩٣). وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣ و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣ و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وإذ يشعر بانزعاج بالغ إزاء استمرار عرقلة وصول بعثة الأمم المتحدة في هايتي، التي أُوفدت عملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، وإزاء عدم اضطلاع قوات هايتي المسلحة بمسؤولياتها عن تمكين البعثة من بدء أعمالها،

وقد تلقى تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي يبلغ فيه المجلس بأنَّ سلطات هايتي العسكرية، بما في ذلك الشرطة، لم تلتزم بنية صادقة باتفاق جزيرة غفرنرز،

وإذ يقرر أن عدم وفائها بالتزاماتها بموجب الاتفاق يشكِّل تهديداً للسلم والأمن في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ – *يقرر*، عملاً بالفقرة ٢ من القرار ٨٦١ (١٩٩٣)، إنهاء وقف العمل بالتدابير المذكورة في الفقرات ٥ إلى ٩ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣) اعتباراً من الساعة ٢٣/٥٩ بالتوقيت القياسي الشرقي من يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، ما لم يبلغ الأمين العام المجلس، واضعاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بأنَّ الأطراف في اتفاق جزيرة غفرنرز

---

[٤٥] S/26578.

[٤٦] S/PV.3291، الصفحات ٣ إلى ٦.

[٤٧] المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

وأية سلطات أخرى في هايتي تُنفَّذ بالكامل الاتفاق على إعادة الحكومة الشرعية للرئيس جان – برتران أريستيد، وأنها اتخذت التدابير اللازمة لتمكين بعثة الأمم المتحدة في هايتي من الاضطلاع بولايتها؛

٢ – *يقرر أيضاً* أن الأموال المطلوب تجميدها عملاً بالفقرة ٨ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣) يجوز الإفراج عنها بناءً على طلب الرئيس أريستيد أو طلب مالفال، رئيس وزراء هايتي؛

٣ – *يقرر كذلك* أن تكون للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بموجب الفقرة ١٠ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣)، علاوة على السلطة المنصوص عليها في تلك الفقرة، سلطة منح استثناءات من الحظر (خلاف المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه) على النحو المبين في الفقرة ١ أعلاه، على أساس كل حالة على حدة بموجب إجراء عدم الاعتراض، وذلك استجابة لطلبات من جانب الرئيس أريستيد أو من جانب مالفال، رئيس الوزراء؛

٤ – *يؤكد* استعداده للنظر على وجه الاستعجال في فرض تدابير إضافية إذا أبلغ الأمين العام مجلس الأمن أن الأطراف في الاتفاق أو أيَّة سلطات أخرى في هايتي ما زالت تعرقل أنشطة البعثة أو تتدخل في حريتها وحرية أفرادها في التنقل والاتصال وكذلك في الحقوق الأخرى اللازمة للاضطلاع بولايتها، أو أنَّ هذه السلطات لم تمتثل بالكامل لقرارات المجلس ذات الصلة ولا بأحكام الاتفاق؛

٥ – *يقرر* إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

وبعد التصويت، قال ممثل فرنسا إنَّه لا يرى بديلاً عن إعادة فرض الجزاءات التي كانت قد رُفعت في ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣. وأشار إلى منح بضعة أيام كمهلة قبل دخول هذه الجزاءات حيز النفاذ، وقال إنَّه يأمل أن يستغل المسؤولون في الجيش والشرطة هذا الوقت فيمتثلوا امتثالاً كاملاً لاتفاق جزيرة غفرنرز، الذي ينبغي أن يؤدي إلى عودة السلطات القانونية وعودة الرئيس أريستيد في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وحتى يمكن رفع الجزاءات، فإنَّ المسؤولين عن المأزق الحالي لا بد أن يقدموا ضمانات رسمية بتعاونهم الكامل مع بعثة الأمم المتحدة في هايتي. ولا بد أن يدللوا على التزامهم بالامتثال الدقيق للأوامر التي تصدر إليهم من الحكومة الدستورية. وأخيراً ينبغي أن ينفِّذوا فوراً النقاط ٧ و ٨ و ٩ من اتفاق جزيرة غفرنرز، وهي تقضي، بصفة خاصة، بأنَّه ينبغي، قبل عودة الرئيس أريستيد، استبدال القائد العام لقوات الشرطة والقائد العام للقوات المسلحة. وأوضح أنَّه في حالة عدم تطبيق هذه الأحكام في الإطار الزمني اللازم، فإن فرنسا لن تتردد في اعتماد تدابير إضافية ضد المسؤولين عن فشل العملية[٤٨].

وتحدث الرئيس بصفته ممثل البرازيل، فذكر أنَّه من الواضح أنَّ واجب السلطات العسكرية والأمنية في هايتي ضمان الظروف التي تسمح لأفراد بعثة الأمم المتحدة في هايتي بالوصول بسلام إلى هايتي وبعد ذلك بأداء مهامها دون أية معوقات. ولقد أدانت منظمة الدول الأمريكية أعمال التخويف التي ارتكبت يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وكذلك عدم توافر التعاون من جانب السلطات العسكرية وسلطات الشرطة لتمكين فرقة الأمم المتحدة من النزول من السفينة في هايتي. وذكّر بأنَّ المجلس أوضح في القرار ٨٦١ (١٩٩٣) أن تدابير الجزاءات التي أُوقفت في ذلك الوقت سيعاد فرضها إذا لم تُنفِّذ السلطات الأمنية الهايتية بحسن نية أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز. ولقد كان على المجلس بالتالي أن يتصرف على النحو الواجب، مع توضيح أنَّه سيواصل وبعزم دعم استعادة المشروعية والديمقراطية وحكم القانون في هايتي. فالقيام بغير ذلك لن يكون متفقاً مع أهداف ومبادئ المنظمة[٤٩].

المقرر المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٩٣): القرار ٨٧٥ (١٩٩٣)

في الجلسة ٣٢٩٣، المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي كندا وهايتي، بناءً على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهما الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من فرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[٥٠] وإلى رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ موجَّهة إلى الأمين العام من رئيس هايتي[٥١] أشار فيها إلى انتهاكات اتفاق جزيرة غفرنرز، على النحو الذي يؤكده تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وناشد المجلس أن يطلب، بموجب السلطة التي يمنحها له الفصل السابع من الميثاق، إلى الدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز أحكام القرار ٨٧٣ (١٩٩٣).

وقال ممثل هايتي إنَّه منذ توقيع اتفاق جزيرة غفرنرز تشن مجموعات من المدنيين المسلحين، المعروفين عموماً باسم "attache's"، وهم قوات مساعدة تابعة للقوات المسلحة والشرطة، حملة إرهاب لتخويف أي فرد يريد بأي طريقة كانت، من داخل البلد أو خارجها، أن يساعد على إقرار الديمقراطية في هايتي. واغتيال وزير العدل يكشف إلى حد كبير المعارضة المنتظمة من جانب ذلك القطاع لعملية الانتقال ولعودة الرئيس أريستيد. ويتعين على المجتمع الدولي أن يدين بأشد العبارات هذا العمل وهؤلاء المسؤولين عن ارتكابه، ويجب على المجتمع الدولي أن يوضِّح بما لا يدع مجالاً للشك لمرتكبي تلك الجريمة أنَّه عازم على الاضطلاع حتى النهاية بعملية إعادة الديمقراطية في هايتي. ومن المهم أن يرصد المجلس على نحو صارم تطبيق التدابير المفروضة مجدداً بموجب القرار ٨٧٣ (١٩٩٣). وكلما ازداد احترام هذه التدابير، زادت سرعة

---

[٤٨] المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

[٤٩] المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

[٥٠] S/26586.

[٥١] S/26587.

التوصل إلى النتائج وموثوقيتها. ويجب أن يفرض المجتمع الدولي ضغطاً ليكفل الالتزام بجميع أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز واتفاق نيويورك، ولتستعيد هايتي في نهاية المطاف السلم[٥٢].

وتحدثت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية تعليلاً للتصويت، فقالت إنَّ المجلس يجتمع للمرة الثانية في غضون أربعة أيام ليعلن من جديد التزامه باتفاق جزيرة غفرنرز وبالعودة السلمية للرئيس المنتخب أريستيد. فقد سلَّم أعضاء المجلس بالحاجة إلى التصرف على نحو سريع وحاسم. ومشروع القرار الذي سيصوت عليه اليوم يدعو جميع الدول إلى التعاون لكفالة ألَّا تصل أي سفن إلى هايتي انتهاكاً للجزاءات الاقتصادية المفروضة فيما سبق.

ومع أن القرار قد يتسبب في معاناة إضافية لشعب هايتي، فإن الغرض من هذه الجزاءات هو في نهاية المطاف التخفيف من المصاعب وتحرير هايتي من القبضة الخانقة التي تفرضها الآن مجموعة صغيرة متشددة من الرجال الذين ضلوا سواء السبيل[٥٢]. وأشارت إلى أنَّ الجزاءات الاقتصادية لن تدخل حيز النفاذ حتى يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ودعت زعماء هايتي العسكريين إلى اتخاذ خطوات فورية في نهاية هذا الأسبوع بغية إعادة تأكيد التزامهم باتفاق جزيرة غفرنرز وأشارت أيضاً إلى أنَّه ينبغي ألَّا يكون هناك أي شك في تصميم الولايات المتحدة ومجتمع الأمم، مضيفة أنَّ حكومة بلدها ستستخدم قوتها الدبلوماسية والعسكرية كي تكفل أن تفعل الجزاءات الاقتصادية فعلها وتضمن أن تحمي هذه الجزاءات الشعلة المتوهجة للديمقراطية في هايتي[٥٣].

وقال ممثل فنزويلا إنَّ التزام المجتمع الدولي بالديمقراطية في هايتي لا محيد عنه. ويبدو أن الالتزام الذي قطعه المجتمع الدولي لهايتي بات على حافة الاخفاق التام نتيجة سلوك السلطات العسكرية والشرطة في هايتي، هذه السلطات التي تواصل تشجيع ارتكاب أعمال المضايقة والاعتداء ضد حكومة هايتي المنتخبة دستورياً وضد المجتمع الدولي، الممثل بمنظمة الدول الأمريكية وبعثات الأمم المتحدة في هايتي. والأحداث التي أُجريت في هايتي في الآونة الأخيرة وحالة انعدام الأمن السائدة في هذا البلد تشكل تحدياً سافراً لإرادة المجتمع الدولي كما عبَّرت عنها قرارات مجلس الأمن وجهوده من أجل إعادة النظام الديمقراطي في هايتي والتزامه بتأمين الظروف التي تعزِّز الشرعية الديمقراطية في ذلك البلد. وبوجه خاص توحي التطورات الجديدة البالغة الخطورة باستحالة ترجمة الالتزام بضمان عودة الرئيس أريستيد في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى حقيقة واقعة وتعرّض في الوقت نفسه للخطر الجهد الدولي برمته الذي يرمي إلى إعادة الديمقراطية في هايتي. وفي مواجهة هذه التطورات لا يوجد بديل سوى ممارسة الخيارات التي يتيحها الميثاق. وتوخياً لهذا اتخذ المجلس القرار ٨٧٣ (١٩٩٣)، وأوضح بذلك التصميم الحازم للمجتمع الدولي. ومشروع القرار الذي هو قيد النظر يرمي إلى تكملة ذلك القرار وكفالة تنفيذه تنفيذاً فعَّالاً[٥٤].

وقال ممثل (إسبانيا) إنَّ مشروع القرار المطروح على المجلس يستند إلى الفصلين السابع والثامن من الميثاق؛ وغرضه الوحيد هو كفالة الإنفاذ الفعَّال لتدابير الحظر المتخذة بمقتضى القرارين ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣). وأكد أن هذه التدابير لا تستهدف شعب هايتي أو حكومة هايتي الشرعية، الذي طلب رئيسها من المجلس أن يطلب من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اتخاذ اللازم لتنفيذ هذه الأحكام، بل تستهدف أقلية تقمع شعب هايتي وتقف في طريق الامتثال للاتفاقات، التي وافقت عليها. وأكد كذلك استمرار انطباق البيان الرئاسي الصادر في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، الذي يحذِّر المجلس فيه سلطات الأمر الواقع بأنها ستكون مسؤولة عن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة في هايتي[٥٥].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٧٥ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

وإذ يلاحظ القرارات MRE/RES.1/91 و MRE/RES.2/91 و MRE/RES.3/92 و MRE/RES.4/92 التي اتخذها وزراء خارجية منظمة الدول الأمريكية، والقرار CP/RES.594 (923/92) والإعلانات CP/DEC.8 (927/93) و CP/DEC.9 (931/93) و CP/DEC.10 (934/93) و CP/DEC.15 (967/93)، التي اعتمدها المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يشعر بانزعاج بالغ إزاء استمرار عرقلة إيفاد بعثة الأمم المتحدة في هايتي عملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، وإزاء عدم اضطلاع قوات هايتي المسلحة بمسؤولياتها عن السماح للبعثة ببدء أعمالها.

وإذ يدين الاغتيال الذي تعرض له مسؤولو حكومة الرئيس جان – برتراند أريستيد الشرعية،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الموجهة إلى الأمين العام من الرئيس جان – برتران أريستيد، التي طلب فيها من المجلس أن يطلب إلى الدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز أحكام القرار ٨٧٣ (١٩٩٣).

---

[٥٢] S/PV.3293، الصفحتان ٢ و ٣.

[٥٣] المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

[٥٤] المرجع نفسه، الصفحات ٨ إلى ١١.

[٥٥] المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

وإذ يضع في اعتباره تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي يبلغ فيه المجلس أن السلطات العسكرية في هايتي، بما فيها الشرطة، لم تمتثل بالكامل لاتفاق جزيرة غفرنرز،

وإذ يؤكد من جديد ما قرره من أنَّه، في هذه الظروف الفريدة والاستثنائية، يشكِّل عدم وفاء سلطات هايتي العسكرية بالتزاماتها بموجب الاتفاق تهديداً للسلم والأمن في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصلين السابع والثامن من ميثاق الأمم المتحدة،

١ – *يطلب* إلى الدول الأعضاء أن تستخدم، على الصعيد الوطني أو عن طريق وكالات أو ترتيبات إقليمية، وبالتعاون مع حكومة هايتي الشرعية، كل ما يلزم من تدابير بمقتضى سلطة مجلس الأمن بما يتلاءم مع هذه الظروف المحددة لكفالة التنفيذ التام لأحكام القرارين ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) بشأن إمدادات النفط أو المنتجات النفطية أو الأسلحة أو ما يتصل بها من جميع أنواع العتاد، وبصفة خاصة، وحسب الاقتضاء، وقف أي سفن بحرية متجهة إلى هايتي من أجل تفتيش شحناتها والتحقق منها ومن جهات وصولها؛

٢ – *يؤكد* أنه على استعداد للنظر في اتخاذ تدابير ضرورية أخرى تلزم لكفالة الامتثال التام لأحكام قرارات المجلس ذات الصلة؛

٣ – *يقرر* إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

وبعد التصويت، ذكر ممثل فرنسا أنَّ الاتخاذ الاجماعي للقرار ٨٧٥ (١٩٩٣)، الذي يدعم التدابير الواردة في القرار ٨٧٣ (١٩٩٣)، يشهد على تصميم مجلس الأمن الذي لا يتزعزع على ضمان التنفيذ الكامل لاتفاق جزيرة غفرنرز، وتلك التدابير جزء من استراتيجية سياسية واضحة ستشكَّل أيضاً الأساس لردود فعل المجتمع الدولي إزاء التطورات التالية في الحالة في هايتي. وذكّر بأنَّ على السلطات العسكرية أن تعيد النظام العام، وتضمن سلامة أعضاء الحكومة الشرعية، وأن تتيح وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي دونما تأخير، وليست هذه هي المرة الأولى التي ينفذ فيها مجلس الأمن تدابير تدعو إلى استخدام المراقبة البحرية لتنفيذ جزاءات. ويرى وفد بلده أن قواعد الاشتباك هذه، التي ثبتت فعاليتها، يجب أن تقوم على قواعد موضوعة. وأضاف قائلًا إنَّ انسحاب القائد العام لقوة الشرطة والقائد العام للقوات المسلحة لهايتي يجب أن يتحقق فوراً، وفقاً للبندين ٧ و ٨ من اتفاق جزيرة غفرنرز. وستواصل حكومة بلده اتخاذ خطوات للمساعدة على تحقيق عودة الرئيس أريستيد يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، والاستعادة الكاملة لحكم القانون في هايتي[٥٦].

ورأى ممثل الصين أنَّ مجلس الأمن، في تناوله للمسألة الهايتية، ينبغي أن يطلب ويحترم احتراماً تاماً آراء منظمة الدول الأمريكية وبلدان أمريكا اللاتينية ويضع دورهما موضع التنفيذ التام. وشدَّد على أنَّ التدابير المرخص بها في القرار ٨٧٥ (١٩٩٣) هي إجراءات خاصة متخذة في ظل ظروف فريدة واستثنائية في هايتي، وينبغي ألَّا ترسي سابقة. وتصويت الصين تأييداً للقرار لا يعني تغييراً في موقفها، فهي ترى دائماً أن جميع النزاعات الدولية ينبغي تسويتها بالوسائل السلمية، وتعارض استخدام القوة أو التهديد باستخدامها. وينبغي للبلدان – عند قيامها بالتدابير المرخَّص بها بمقتضى القرار – ألَّا تتخذ سوى الإجراءات المناسبة للأوضاع المحددة السائدة في ذلك الوقت، وأن تُعزز التنسيق مع جهود الأمين العام وممثله الخاص وتحيط المجلس علماً بشكل منتظم[٥٧].

وقال ممثل الاتحاد الروسي إنَّ السلطات العسكرية في هايتي تتبع طريق المقاومة المباشرة لجهود الأمم المتحدة الرامية إلى إعادة الديمقراطية في البلد. ويشكل القرار ٨٧٥ (١٩٩٣) خطوة أساسية للإعراب عن تصميم مجلس الأمن على إكمال التسوية السياسية في هايتي، وضمان تنفيذ قراراته السابقة وتحقيق جهود المجتمع الدولي لتسوية الأزمة المطولة في هايتي. وتستهدف هذه الخطوة أولاً وقبل كل شيء منع تفاقم الحالة في هايتي، المهددة بزيادة التدهور. وطالب السلطات العسكرية بالعودة إلى التنفيذ الصارم لأحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وبالإزالة الفورية للعقبات التي تقف في طريق وَزْع بعثة الأمم المتحدة وتهيئة جميع الظروف اللازمة للبعثة لكي تبدأ عملها[٥٨].

وتحدث الرئيس بصفته ممثل البرازيل، فقال إنَّ أعضاء المجلس واجهوا حالة فريدة واستثنائية بتدابير استثنائية وفريدة أيضاً، ولا سيما تخويل الدول الأعضاء حق استخدام الوسائل التي قد تتضمن وقف الملاحة البحرية، لغرض وحيد هو تطبيق الجزاءات المتصلة بالنفط والأسلحة الواردة في القرارين ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣). وذلك الطابع الفريد والاستثنائي لم يظهر فقط نتيجة للحالة السياسية والإنسانية التي تستحق الشجب بشكل خاص السائدة في هايتي. فهو متجسد، أولاً وقبل كل شيء، في حقيقة أنَّ الإجراء الذي اتخذه مجلس الأمن اليوم إنما اتخذه استجابة لطلب رسمي وصريح من جانب الحكومة الشرعية في هايتي من أجل تعزيز أحكام القرار ٨٧٣ (١٩٩٣). وهذا الطلب كان لازماً لكي يعمل مجلس الأمن ما عمله الآن. وبالإضافة إلى ذلك، انعكست الطبيعة الفريدة للقرار ٨٧٥ (١٩٩٣) في حقيقة أنَّ التدابير التي يعتزم فرضها تنبع أصلاً من منظمة الدول الأمريكية، التي أوصت الأمم المتحدة بأن تعطي للجزاءات التي اعتمدت على الصعيد الإقليمي طابع الإلزام. وتؤيد البرازيل القرار ٨٧٥ (١٩٩٣) بمفهوم أنَّه لا يشكِّل ولن يشكِّل سابقة لإجراءات الأمم المتحدة. وأضاف قائلًا إنَّ اتخاذ القرار ٨٧٥ (١٩٩٣) يجب فهمه على أساس أنَّه وسيلة فقط لضمان التنفيذ الصارم لتدابير الجزاءات التي سبق أن فرضها المجلس فيما يتصل بإمداد هايتي بالنفط، والمنتجات النفطية، والأسلحة والمواد المتصلة بها. لذلك من الواضح أن

---

[٥٦] المرجع نفسه، الصفحة ١٦.

[٥٧] المرجع نفسه، الصفحة ١٧.

[٥٨] المرجع نفسه، الصفحات ١٨ إلى ٢١.

التخويل الوارد في الفقرة ١ من منطوق القرار تخويل محدود، من حيث النطاق والمكان والزمان، بالغرض المحدد بوضوح الذي كان سبب إصداره، أي أنَّه سيكون سارياً حتى تعليق إجراءات الجزاءات هذه أو إنهائها[٥٩].

المقرر المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٩٨): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٩٨ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس أنه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي بالنيابة عن المجلس[٦٠]:

يؤكد مجلس الأمن من جديد ضرورة الامتثال التام لاتفاق جزيرة غفرنرز.

ويدين المجلس أفعال السلطات العسكرية في هايتي، التي تواصل عرقلة التنفيذ التام للاتفاق، وبخاصة عن طريق السماح بتطور أعمال العنف منتهكة بذلك التزاماتها بموجب الاتفاق, ويولي المجلس كل المساندة لما يبذله الممثل الخاص للأمين العام، السيد دانتي كابوتو، من جهود ترمي إلى إنهاء الأزمة وكفالة عودة الديمقراطية وحكم القانون دون إبطاء إلى هايتي.

وإنَّ مجلس الأمن، إذ يشير إلى البندين ٧ و ٨ من اتفاق جزيرة غفرنرز بشأن مغادرة قائد القوات المسلحة الهايتية وتعيين قائد جديد لقوة الشرطة، يصر على تنفيذ هذين الحكمين دون مزيد من الإبطاء.

ويكرر مجلس الأمن تأكيد تأييده للحكومة الشرعية لهايتي وينبه إلى أنَّه يعتبر السلطات العسكرية مسؤولة عن أمن تلك الحكومة وأمن أعضاء البرلمان. كما أن المجلس لا يزال يعتبر السلطات العسكرية مسؤولة عن سلامة وأمن جميع الأفراد التابعين للأمم المتحدة في هايتي.

ويحذر المجلس من أنَّه إذا لم ينفّذ اتفاق جزيرة غفرنرز تنفيذاً تاماً، فإنَّه سينظر في فرض تدابير أخرى إضافة إلى التدابير المفروضة بموجب القرارات ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٨٧٥ (١٩٩٣).

ويؤكد مجلس الأمن على أهمية التنفيذ التام للتدابير المنصوص عليها في القرارات المذكورة أعلاه من جانب جميع الدول، بما في ذلك البلدان المجاورة.

وسيواصل المجلس رصد الحالة في هايتي عن كثب في الأيام المقبلة.

المقرر المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٣٠١): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٣٠١، المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأن يدلي بالبيان التالي باسم المجلس[٦١]:

يواصل مجلس الأمن إصراره على الامتثال التام وغير المشروط لاتفاق جزيرة غفرنرز وعلى العودة المبكرة للرئيس أريستيد والديمقراطية الكاملة إلى هايتي، وفقاً لقرارات المجلس وبيانات رئيسه ذات الصلة. ويعيد المجلس التأكيد على أن اتفاق جزيرة غفرنرز لا يزال نافذاً نفاذاً تاماً بوصفه الإطار الصحيح الوحيد لحل الأزمة في هايتي التي تواصل تهديد السِلم والأمن في المنطقة. ومجلس الأمن يساوره بالغ القلق للمعاناة التي يتعرض لها شعب هايتي والتي تنجم مباشرة عن رفض السلطات العسكرية الامتثال لعملية جزيرة غفرنرز.

ويؤكد مجلس الأمن أنَّ الموقّعين على اتفاق جزيرة غفرنرز لا يزالون ملزمين بالامتثال التام لأحكامه. ويدين مجلس الأمن كون الجنرال سيدراس والسلطات العسكرية لم يفوا حتى الآن بالتزاماتهم طبقاً للاتفاق. ويأسف المجلس فضلاً عن ذلك لأنَّ قادة هايتي العسكريين قد عزَّزوا، وأطالوا أمد، وجود مناخ سياسي وأمني في هايتي يحول دون عودة رئيس الجمهورية إلى هايتي وفقاً لما تنص عليه الفقرة ٩ من اتفاق جزيرة غفرنرز.

ويعرب مجلس الأمن عن تأييده للدعوة الموجَّهة من المبعوث الخاص للأمينين العامّين للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية إلى جميع الأطراف للاجتماع في الأسبوع القادم لغرض وحيد هو إزالة العقبات المتبقية أمام التنفيذ التام لاتفاق جزيرة غفرنرز. وكذلك يعيد المجلس تأكيد تصميمه على الإبقاء على الجزاءات المفروضة على هايتي وإنفاذها إنفاذاً فعَّالاً إلى أن تستوفى الالتزامات المتعهد بها في جزيرة غفرنرز، وعلى النظر في تشديدها، وفقاً لقراريه ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٨٧٥ (١٩٩٣) وبيانه الرئاسي المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (S/26633)، إذا ظلت السلطات العسكرية تعطل عملية الانتقال الديمقراطي. وفي هذا الصدد يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس على وجه السرعة.

المقرر المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ (الجلسة ٣٣١٤): بيان من الرئيس

في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وعملاً بالبيان الرئاسي المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن المسألة المتعلقة بهايتي[٦٢]، وصف فيه التطورات التي أعقبت رحيل Harlan County وانسحاب بعثة الأمم المتحدة في هايتي والبعثة المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية إلى هايتي. وقال الأمين العام في التقرير إنَّ ''لجنة حل الأزمة''، بقيادة رئيس مجلس النواب وتضم البرلمانيين المعارضين للرئيس أريستيد، اقترحت في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ حلاً توفيقياً مكوناً من ١١ نقطة يدعو، في جملة أمور، إلى إجراء تصويت في آن واحد على القانونيْن المتعلقين

---

[٥٩] المرجع نفسه، الصفحات ٢١ إلى ٢٣.

[٦٠] S/26633.

[٦١] S/26668.

[٦٢] S/26724.

بالعفو والشرطة، وتوسيع نطاق الحكومة، وقيام الحكومة بوضع بروتوكول يحكم وجود البعثات الدولية. وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، تقدمت الكتلة البرلمانية التابعة للجبهة الوطنية للتغيير والديمقراطية، المؤيدة للرئيس أريستيد، بحل توفيقي من جانبها مكوّن من ثماني نقاط. وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، ألقى الرئيس أريستيد خطاباً أمام الجمعية العامة دعا فيه، في جملة أمور، إلى فرض حصار كامل وكلّي على هايتي وإلى مغادرة القادة العسكريين الهايتيين، وبعدها فإنه سيدعو البرلمان إلى الانعقاد للتصويت على مشروعي القانونيْن المتعلقين بالشرطة والعفو. وأعرب الممثل الخاص للأمين العام، في بيان أدلى به للصحافة نيابة عن الأمين العام في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، عن الأسف لعدم احترام الجدول الزمني المنصوص عليه في اتفاق جزيرة غفرنرز، وأعلن أنَّ اللجوء إلى تطبيق المادة ١٤٩ من دستور هايتي سيجبر الأمين العام على أن يوصي المجلس بتعزيز الجزاءات، واقترح عقد اجتماع لمناقشة تنفيذ الفقرات ٥ إلى ٩ من اتفاق جزيرة غفرنرز. ولاحقاً عقد الممثل الخاص ذلك الاجتماع ولكنه تأجل في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، نتيجة لعدم حضور ممثل للجيش فيه. وبعد ذلك وصف الممثل الخاص، في بيان أصدره للصحافة، غياب تمثيل القوات المسلحة لهايتي في الاجتماع بأنَّه أمر مؤسف. وأوضح أيضاً أنَّ اتفاق جزيرة غفرنرز لا يزال هو أساس أي تسوية لأزمة هايتي وأكد مجدداً تصميم المجتمع الدولي على المثابرة في السعي إلى إيجاد تسوية عن طريق التفاوض في سياق الاتفاق.

وفي الجلسة ٣٣١٤، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٣، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (الرأس الأخضر) انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثل هايتي[٦٣]، يحيل بها تقرير اجتماع عُقد في الفترة من ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بين الرئيس أريستيد ووفد حكومي، اعتمدا فيه عدداً من القرارات التي أكدا فيها في جملة أمور، أن حكومة روبرت مالفال رئيس الوزراء باقية في السلطة وتحظى بثقة رئيس هايتي المطلقة والكاملة، وأنَّ اتفاق جزيرة غفرنرز ما زال هو الإطار الوحيد لتسوية الأزمة، وأنَّ من الضروري تنفيذه في مجمله، وطلبا إلى المجتمع الدولي أن يكفل عودة البعثة المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية فوراً ووَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي دون إبطاء؛ وأصرّا على أن تحترم القوات المسلحة الهايتية بدقة التزاماتها التي تعهدت بها في إطار اتفاق جزيرة غفرنرز. ثم أعلن الرئيس أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأن يدلي بالبيان التالي باسم المجلس[٦٤]:

يحيط مجلس الأمن علماً بتقرير الأمين العام بشأن مسألة هايتي المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ والرسالة المؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ الموجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل هايتي.

ويعرب مجلس الأمن عن ثنائه على جهود السيد دانتي كابوتو، الممثل الخاص للأمينين العامين للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، ويحيط علماً بالتقرير الشفوي الذي قدمه إلى المجلس في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، ويؤكد تأييده التام لاستمرار جهوده الدبلوماسية النشطة من أجل حل الأزمة في هايتي.

ويدين مجلس الأمن السلطات العسكرية في بورت – أو – برانس لعدم امتثالها التام لاتفاق جزيرة غفرنرز، ولا سيما للنقاط ٧ و ٨ و ٩. ويعيد المجلس تأكيد أنَّ هذا الاتفاق يشكِّل الإطار الصحيح الوحيد لحل الأزمة القائمة في هايتي والتي ما فتئت تهدد السِلم والأمن في المنطقة.

كما يعيد مجلس الأمن تأكيد الإعراب عن تأييده لرئيس الجمهورية المنتخب بصورة ديمقراطية، السيد جان برتراند أريستيد، ولحكومة السيد روبرت مالفال الشرعية. ويذكّر المجلس بأنَّه يعتبر السلطات العسكرية مسؤولة عن أمن أعضاء هذه الحكومة وعن أمن موظفي الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي.

ويشعر مجلس الأمن ببالغ القلق إزاء محنة شعب هايتي. ويعيد المجلس تأكيد أنَّ السلطات العسكرية في هايتي مسؤولة تماماً عن هذه المعاناة الناجمة بصورة مباشرة عن عدم امتثال تلك السلطات لالتزاماتها المعلنة إزاء اتفاق جزيرة غفرنرز. ويعرب المجلس عن تصميمه على أن يقلل إلى أدنى حد من وقع الحالة الراهنة على أشد الفئات ضعفاً، ويطلب من الدول الأعضاء أن تواصل وأن تضاعف ما تقدمه من مساعدة إنسانية إلى شعب هايتي. ويرحب مجلس الأمن في هذا الصدد بقرار الأمين العام إيفاد فريق من الموظفين الإضافيين للشؤون الإنسانية إلى هايتي.

ويشجع مجلس الأمن الأمين العام على أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بالعمل على عودة البعثة المدنية الدولية إلى هايتي في أقرب وقت ممكن. ويطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يواصل التخطيط لاتخاذ تدابير إضافية بما في ذلك إيفاد بعثة مناسبة للأمم المتحدة إلى هايتي يجري وَزْعها حسبما تسمح الظروف، بما يتسق مع اتفاق جزيرة غفرنرز.

ويشدِّد مجلس الأمن على أنَّ الجزاءات الواردة في القرارات ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٨٧٥ (١٩٩٣) ستبقى سارية إلى أن تتحقق أهداف اتفاق جزيرة غفرنرز، بما فيها رحيل القائد العام للقوات المسلحة لهايتي وإنشاء قوة شرطة جديدة تتيح إعادة النظام الدستوري إلى هايتي وعودة رئيس الجمهورية المنتخب بصورة ديمقراطية.

ويعيد مجلس الأمن تأكيد تصميمه، المعرب عنه في القرارات المذكورة أعلاه، على ضمان الإنفاذ الكامل والفعَّال للجزاءات الحالية. ويرحب المجلس بالتدابير التي اتخذتها الدول في هذا الصدد على الصعيد الوطني وفقاً لميثاق

---

٦٣ S/26725.

٦٤ S/26747.

الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وفي هذا الصدد، فإن المجلس على استعداد للنظر في أمر إنشاء آليات إضافية واتخاذ تدابير عملية للمساعدة على التحقق من الامتثال الكامل لمقررات مجلس الأمن.

ويعيد مجلس الأمن تأكيد تصميمه على النظر في تعزيز التدابير المتعلقة بهايتي وفقاً لقراريه ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٨٧٥ (١٩٩٣) وبيانيه الرئاسيين المؤرخين ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣ و٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إذا واصلت السلطات العسكرية عرقلة الامتثال الكامل لاتفاق جزيرة غفرنرز، ومن ثم الحيلولة دون إعادة النظام القانوني والديمقراطية في هايتي.

المقرر المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣: رسالة موجَّهة من الرئيس إلى الأمين العام

في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وعملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي، تناول فيه مسألة ما إذا كان قد تحقق أو لم يتحقق تقدم جوهري نحو تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك[٦٥]. وذكّر الأمين العام في التقرير بأنَّ ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي قوضتها بشدة التطورات المختلفة التي حدثت في هايتي وشكلت عدم امتثال من جانب القوات المسلحة في هايتي لاتفاق جزيرة غفرنرز وحالت دون نزول وحدة من عنصر البعثة العسكري من السفينة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وذكّر أيضاً بأنَّه نتيجة للتطورات اللاحقة، ومن بينها سحب العناصر المتقدمة من بعثة الأمم المتحدة في هايتي من البلد، تقرّر إجلاء معظم أفراد البعثة المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من هايتي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وقال الأمين العام إنَّ نجاح بعثة الأمم المتحدة في هايتي يتوقف على تعاون طرفي اتفاق جزيرة غفرنرز الكامل والنشط. وحتى الآن، لم يتحقق التعاون الضروري من السلطات العسكرية الهايتية وذلك لأنها لم توف بالتزاماتها التي تعهدت بها رسمياً بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز. وأضاف قائلًا إنَّه مضطر، في هذه الظروف، إلى استنتاج أنَّ الولاية التي عهد بها القرار ٨٦٧ (١٩٩٣) إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي لا يمكن تنفيذها إلَّا عندما يحدث تغير واضح وكبير في موقف القادة العسكريين الهايتيين. وهو يعتزم أن يواصل، بمساعدة ممثله الخاص، جهوده، وفقاً لطلب المجلس، من أجل تحقيق هذا التغير بهدف ضمان تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز ومشاركة الأمم المتحدة في عملية السِلم، على النحو المتوخى في ذلك الاتفاق.

وبرسالة مؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣[٦٦]، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بما يلي:

يرحب أعضاء مجلس الأمن بتقريركم المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣. وعملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، يواصل أعضاء مجلس الأمن استعراضهم للمسألة استناداً إلى تقريركم، ويوافقون على أن تستمر ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي لكامل فترة الأشهر الستة التي أُذن بها بموجب القرار ٨٦٧ (١٩٩٣).

المقرر المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٢٨): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٣٢٨، المعقودة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجَّه الرئيس (الجمهورية التشيكية) نظر أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ موجَّهة إلى الأمين العام من ممثلي فرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[٦٧]، يحيلون بها نص بيان النتائج التي اعتمدها اجتماع ''أصدقاء هايتي''، المعقود في باريس يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ثم أعلن الرئيس أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي باسم المجلس[٦٨]:

يكرر مجلس الأمن الإعراب عن قلقه البالغ إزاء محنة شعب هايتي تحت وطأة الأزمة الجارية ويؤكد من جديد عزمه على تقليل أثر هذه الأزمة إلى الحد الأدنى على أكثر الفئات تعرضاً لنتائجها في هايتي.

وفي هذا الصدد، يرحب مجلس الأمن بقرب وصول شحنة من الوقود إلى هايتي وافقت عليها لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) المتعلق بهايتي.

ويرحب مجلس الأمن أيضاً بالدور الذي تقوم به منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في إدارة وتوصيل وتوزيع الوقود للأغراض الإنسانية.

ويعلق مجلس الأمن أهمية كبيرة على تقديم المساعدة الإنسانية في هايتي، بما في ذلك توصيل وتوزيع الوقود المستعمل للأغراض الإنسانية دون أية عوائق. وسيحمِّل المجلس المسؤولية لأية سلطات أو أفراد في هايتي يعرقلون بأية طريقة توصيل وتوزيع هذه المساعدة المقدمة في إطار المسؤولية العامة لمنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، أو يمتنعون عن تحمل مسؤوليتهم بالنسبة لكفالة استفادة المتلقين المقصودين من توصيل وتوزيع تلك المساعدة. وسيحمِّل مجلس الأمن أيضاً المسؤولية لأية سلطات أو أفراد في هايتي يعرضون للخطر الأمن والسلامة الشخصيين لجميع الأفراد المشتركين في تلك المساعدة.

ويؤكد مجلس الأمن من جديد مرة أخرى تصميمه على كفالة العودة إلى الشرعية الدستورية في هايتي، على أساس تنفيذ قراراته ذات الصلة، وفي هذا السياق، يشارك مجلس الأمن ''أصدقاء الأمين العام بشأن

---

٦٥ S/26802.

٦٦ S/26864.

٦٧ S/26881.

٦٨ S/PRST/1994/2.

مسألة هايتي'' فهمهم أنَّ العملية التي حُدِّدت في اتفاق جزيرة غفرنرز، الذي ينص، في جملة أمور، على عودة الرئيس أريستيد، تشكل الإطار الوحيد الصالح لخروج هايتي من أزمتها والوصول بها إلى إقامة دولة في ظل حكم القانون.

المقرر المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٥٢): القرار ٩٠٥ (١٩٩٤)

في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤، وإلحاقاً بتقريره المؤرخ ١٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٤[٦٩]، قدَّم الأمين العام تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٧٠]، أبلغ فيه المجلس بأنَّه على الرغم من الجهود المتصلة التي يضطلع بها بالنيابة عنه ممثله الخاص وموظفو الأمانة العامة، وكذلك أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي، فيما يتصل بمسألة هايتي، فإنَّه لم يحدث أي تغيير في الحالة السائدة في هايتي يسمح بإعادة تنشيط البعثة. ومع ذلك ثمة استمرار دون هوادة في الجهود المبذولة من أجل بلوغ حل للأزمة السياسية الحالية في هايتي. والتطورات السياسية الأخيرة في هايتي قد ألقت ضوءًا مشجعاً. فأعضاء برلمان هايتي قد توصلوا إلى اتفاق في ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٤ بشأن وضع خطة للخروج من الأزمة الحالية واستئناف التقدم في ميدان تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز[٧١]. ومن ناحية أخرى أعرب الرئيس أريستيد عن قلقه من أنَّ هذه الخطة من شأنها أن تتناقض مع اتفاق جزيرة غفرنرز وقال إنَّه لا يسعه بالتالي أن يوافق عليها، وفي ظل هذه الظروف، أوصى الأمين العام بأن ينظر المجلس في الإذن بتجديد ولاية البعثة، بشكلها الحالي، لمدة ثلاثة أشهر، مما يتيح إمكانية إعادة تنشيط البعثة في حدود أقل تأخير ممكن، وذلك في حالة التمكن من الخروج من الأزمة السياسية الراهنة واستئناف تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز.

وفي الجلسة ٣٣٥٢، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجَّه الرئيس (فرنسا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أُعد في أثناء مشاورات المجلس السابقة[٧٢]. وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٩٠٥ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

---

٦٩ S/1994/54. وفي ذلك التقرير، أبلغ الأمين العام المجلس بأنه على الرغم من الجهود التي بذلها ممثله الخاص وأصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي لم يحدث تغير جوهري في موقف القادة العسكريين الهايتيين إزاء تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز يسمح بإعادة تنشيط بعثة الأمم المتحدة في هايتي.

٧٠ S/1994/311.

٧١ أحيلت الخطة إلى المجلس في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ (S/1994/203).

٧٢ S/1994/325.

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

وإذ يشعر بانزعاج بالغ إزاء استمرار عرقلة إيفاد بعثة الأمم المتحدة في هايتي، عملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣) وعدم اضطلاع القوات المسلحة لهايتي بمسؤولياتها بالسماح للبعثة ببدء عملها.

وقد نظر في تقارير الأمين العام المؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، و ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، و ١٨ آذار/ مارس ١٩٩٤.

وإذ يشدد على استمرار أهمية اتفاق جزيرة غفرنرز المؤرخ ٣ تموز/ يوليه ١٩٩٣ المبرم بين رئيس جمهورية هايتي والقائد العام للقوات المسلحة لهايتي من أجل العمل على عودة السِلم والاستقرار في هايتي، بما في ذلك أحكام الفقرة ٥، التي يطلب فيها الطرفان تقديم المساعدة من أجل تحديث القوات المسلحة وإنشاء قوة شرطة جديدة مع وجود أفراد تابعين للأمم المتحدة في هذين المجالين.

١ – *يحيط علماً* بتقارير الأمين العام المذكورة أعلاه؛

٢ – *يقرر* تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

٣ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس حينما تتوافر في هايتي الشروط التي تسمح بوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي لأغراض تتسق مع الفقرة ٥ من اتفاق جزيرة غفرنرز، وأن يقدم توصيات محددة، آخذاً في الاعتبار الظروف السائدة وقت تقديم التقرير، بشأن تكوين بعثة الأمم المتحدة في هايتي ونطاق أنشطتها ضمن المستويات العامة للأفراد المحددة في القرار ٨٦٧ (١٩٩٣)؛

٤ – *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

المقرر المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٧٦): القرار ٩١٧ (١٩٩٤)

في الجلسة ٣٣٧٦، المعقودة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، استأنف المجلس نظره في البند. وفي أعقاب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي فنزويلا وكندا وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس (نيجيريا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[٧٣]، وتلا تنقيحات أُدخلت على المشروع في شكله المؤقت.

---

٧٣ S/1994/541.

وقال ممثل هايتي إنَّ حكومة بلده ترحب بتقديم مشروع قرار إلى المجلس يتضمن تدابير تتفق مع تلك التي طلب اتخاذها الرئيس أريستيد، لا سيما في الخطاب الذي ألقاه أمام الجمعية العامة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وفي رسالته الموجَّهة إلى الأمين العام والمؤرخة ٩ آذار/مارس ١٩٩٤. والهدف من مشروع القرار هو إرغام قيادة القوات المسلحة في هايتي على التقيد بالالتزامات التي قطعتها على نفسها عندما وقَّعت اتفاق جزيرة غفرنرز. وأضاف قائلًا إنَّ الظهور المفاجئ للمنظمة شبه العسكرية المعروفة باسم الجبهة الثورية للنهوض والتقدم في هايتي على المسرح السياسي في هايتي لم يتصادف مع تفاقم الجريمة فحسب بل أيضاً مع انتهاكات حقوق الإنسان بطُرق لم تكن معروفة حتى الآن. وأعرب عن الأمل في أن تكون لمشروع القرار النتيجة المنشودة حتى قبل نفاذه وهي رحيل العسكريين عن هايتي وعودة الرئيس أريستيد مباشرة إلى مهامه الشرعية. واختتم كلمته بتوجيه نداءٍ إلى المجتمع الدولي لضمان التنفيذ الكامل للجزاءات المنصوص عليها في مشروع القرار، مشدداً على أن نجاح هذه المبادرة يتوقف على الامتثال الدقيق لمشروع القرار[٧٤].

وذكرت ممثلة كندا أنَّ الجزاءات الراهنة أثبتت أنَّها غير كافية لتحقيق امتثال السلطات العسكرية في هايتي لالتزاماتها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز. ولهذا السبب تشترك كندا في تقديم مشروع القرار الذي يفرض حظراً تجارياً شاملاً وعدداً من التدابير الموجَّهة بصفة محددة إلى السلطات العسكرية والمؤيدين الآخرين الذين قاموا بانقلاب عام ١٩٩١. وذكرت المتكلمة أنَّ فعالية الجزاءات القائمة والتدابير الجديدة الواردة في مشروع القرار تعتمد على الامتثال الكامل من جانب جميع الدول، موضحة أنَّ كندا تشارك في قوة الحظر البحرية بغرض التوصل إلى التنفيذ الكامل للجزاءات. وذكرت أيضاً أن انتهاكات الجزاءات على الحدود البرية بين هايتي والجمهورية الدومينيكية تقلل إلى حد كبير أثر التدابير التي يفرضها المجلس، معربة عن تأييدها للطلب الذي تقدمت به السلطات الدومينيكة للحصول على مساعدة الأمم المتحدة في هذا المجال، وقالت إنَّها ترى أنَّ من شأن المساعدة التقنية الدولية، التي يمكن أن تتضمن وَزْع مراقبين دوليين، أن تساعد على كفالة أن تستطيع الجمهورية الدومينيكية أن تفي بمسؤولياتها على نحو فعَّال. وأشارت المتكلمة إلى أنَّ البعض احتج بأنَّ ليس من شأن الجزاءات الأشد صرامة الآن إلَّا أن تفاقم الحالة الإنسانية التعيسة في هايتي، قائلة إنَّها ترى أنَّ عدم وفاء السلطات العسكرية بالتزاماتها هو المسؤول الوحيد عن محنة سكان هايتي. وحذَّرت أيضاً من أي محاولة للتدخل في إيصال هذه المساعدة الإنسانية الدولية أو تعريض الأمن والسلامة الشخصيين للمعنيين بهذه الجهود للخطر[٧٥].

وذكر ممثل فنزويلا أنَّ حماية حقوق الإنسان ورفض الديكتاتورية لا يسمحان بالتسوية أو بالمفاوضات التي قد تسمح للأطراف المذنبة بأنَّ تمضي دون عقاب، وعلى الرغم من أنَّه من الحكمة الإقرار بالحقائق والبحث عن سُبل للخروج من الأزمة، فإنَّ هذه الجهود ينبغي ألَّا تطول إلى درجة أن تصبح ضعيفة. وإذا قلل المجتمع الدولي دعمه أو بدأ في تفسير هذه الاتفاقات بشكل يحد من نطاقها، فإنَّه سيطيل الأزمة ويطيل بالتالي معاناة شعب هايتي وحذَّر من أنَّ أي تأخير أو تردد أو تحريف للأهداف الرئيسية يمكن أن يؤدي إلى عواقب رهيبة، مثل انتهاكات حقوق الإنسان. وأهاب بجميع البلدان عدم انتهاك نظام الجزاءات والمعاقبة على أية انتهاكات، حتى لا تكون ثمة حاجة إلى إبقاء الجزاءات لفترة طويلة وحتى يقع وقعها الأكبر على الأطراف المذنبة لا على شعب هايتي. وقال إنَّ المجتمع الدولي يجب، علاوة على هذا، أن يكون على استعداد لأن يقدم لهايتي المساعدة التقنية والإدارية والمادية التي تحتاجها لصوغ ديمقراطيتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية[٧٦].

وتحدث ممثل الأرجنتين، تعليلاً للتصويت، فذكر أنَّه لا يصح للمجتمع الدولي أن يقف مكتوف الأيدي في مواجهة الانتهاكات الشنيعة لحقوق الإنسان الأساسية، ولا بد من رد فعل، وينبغي أن يأتي رد الفعل هذا بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة. ومأساة هايتي، نظراً لنطاقها، تتجاوز حدود ذلك البلد، ولا يصح للمجتمع الدولي أن ينظر إلى الانتهاك الخطير والمنهجي لحقوق الإنسان داخل إقليم دولة ما على أنَّه مسألة داخلية بحتة. وقال إن التدابير المنصوص عليها في مشروع القرار هي، للمرة الأولى، جزاءات موجَّهة ضد أشخاص. والتاريخ الحديث، بما في ذلك الانتخابات في جنوب أفريقيا، يبين أن الجزاءات الاقتصادية، مع الوقت والمثابرة، يمكن أن تكون فعَّالة. فهي تعزل البلد، وفي هذه الحالة فإنها تضع المسؤولية على الذين استولوا على السلطة. ويعكس مشروع القرار هدفاً واضحاً للمجتمع الدولي هو إعادة الديمقراطية في هايتي بدعم موحَّد من منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وقال في هذا الصدد إنَّ الديمقراطية مرتبطة بحقوق الإنسان ارتباطاً وثيقاً لأن الديمقراطية هي نظام الحكم الوحيد الذي، بطبيعته، يحترم حقوق الإنسان، وعلاوة على ذلك فإن هذا النظام يتضمن آليات داخلية يمكن عن طريقها إزالة انتهاكات حقوق الإنسان وأضاف قائلًا إنَّ الجزاءات تقتضي، لتحقيق أثرها على أكمل وجه، وجود الرصد اللازم في أعالي البحار، وكذلك على الأرض[٧٧].

وقال ممثل إسبانيا إنَّ مشروع القرار يعتمد في ظل خلفية تدهور حالة حقوق الإنسان في هايتي. وتدابير الحظر الواردة فيه ليست غاية في حد ذاتها؛ بل هي أداة تستخدم من أجل الأهداف السياسية

---

٧٤ S/PV.3376، الصفحة ٢.

٧٥ المرجع نفسه، الصفحة ٣.

٧٦ المرجع نفسه، الصفحة ٤.

٧٧ المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

المكرَّسة في اتفاق جزيرة غفرنرز واتفاق نيويورك، اللذين ما زالا الإطار المرجعي الإلزامي لحل الأزمة السياسية والاجتماعية التي تحيق بهايتي حالياً. وهذه التدابير ليست موجَّهة ضد الشعب الهايتي. فعلى النقيض من ذلك، يهدف مشروع القرار إلى أن يقع عبء الجزاءات على المسؤولين عن الأزمة. والهدف النهائي للجزاءات هو تيسير إعادة الديمقراطية في هايتي وعودة الرئيس أريستيد.

وذكّر كذلك بأنَّ فعالية الجزاءات ستتوقف أيضاً على تقيد الدول الصارم بقرارات المجلس. وكما هو الحاصل في حالات أخرى، يجب التسليم بأنَّ البلدان المجاورة سيكون عليها أن تبذل جهداً خاصا وأن تعاني من أضرار اقتصادية كبيرة. ولهذا السبب، من الطبيعي أن ينص مشروع القرار على النظر في الطلبات التي تقدم وفقاً للمادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة للحصول على مساعدة[٧٨].

وشددت ممثلة الولايات المتحدة على أنَّ مشروع القرار هذا هو نتيجة للتعاون التام بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأعضاء المجلس، وحكومة هايتي المنتخبة ديمقراطياً. وإدراكاً أنَّ الجزاءات أداة غير ماضية، وأنَّ التدابير المنصوص عليها في مشروع القرار يمكن أن تؤدي إلى تفاقم معاناة الشعب الهايتي، فإن الولايات المتحدة والمجتمع الدولي يتخذان تدابير لتقديم المساعدة الإنسانية في هايتي على نطاق واسع. غير أنَّ الجزاءات من أقوى الأسلحة المتاحة لدى المجتمع الدولي. واعتماد مشروع القرار يفرض على الدول الأعضاء التزاما معنوياً هاماً هو أن تثابر في جهودها وأن تُنفّذ الجزاءات حتى تحقق هدفها في أقصر وقت ممكن. وسلمت المتكلمة، في الوقت نفسه، بأنَّ عبء التنفيذ لا يقع على جميع الدول بالتكافؤ[٧٩].

وبعد ذلك طُرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً في شكله المؤقت، واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى بياناته الرئاسية المؤرخة ١١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣، و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، و ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤،

وإذ يحيط علماً بالقرارات MRE/RES.1/91، و MRE/RES.2/91 و MRE/RES.3/92، و MRE/RES.4/92، و MRE/RES.5/93 التي اتخذها وزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، والقرارين CP/RES.575 (885/92) و CP/RES.594 (923/92)، والإعلانات CP/DEC.8 (927/93)، و CP/DEC.9 (931/93) و CP/DEC.10 (934/93)، و CP/DEC.15 (967/93) التي اعتمدها المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يلاحظ بوجه خاص القرار CP/RES.610 (968/93) الذي اتخذه المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

وإذ يضع في اعتباره بيان النتائج المعتمد في اجتماع الأصدقاء الأربعة للأمين العام بشأن مسألة هايتي، المعقود في باريس يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣،

وقد درس تقريري الأمين العام المؤرخين ١٩ كانون الثاني/يناير و ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ بشأن بعثة الأمم المتحدة في هايتي،

وإذ يثني على الجهود المتواصلة التي يبذلها المبعوث الخاص الموفد من الأمينين العامين للأمم المتحدة ولمنظمة الدول الأمريكية لتحقيق الامتثال لاتفاق جزيرة غفرنرز وإعادة إحلال الديمقراطية بشكل كامل في هايتي،

وإذ يؤكد من جديد أن غاية المجتمع الدولي ما زالت هي إعادة إحلال الديمقراطية في هايتي وعودة الرئيس المنتخب شرعياً، جان – برتران أريستيد، على الفور إلى هايتي، في إطار اتفاق جزيرة غفرنرز،

وإذ يؤكد في هذا السياق أهمية تهيئة بيئة مناسبة وآمنة لاتخاذ جميع الإجراءات التشريعية المتفق عليها في اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك، وكذلك الأعمال التحضيرية لإجراء انتخابات تشريعية حرة ونزيهة في هايتي، على النحو المطلوب في الدستور، في إطار إعادة إحلال الديمقراطية بشكل كامل في هايتي،

وإذ يساوره القلق إزاء استمرار السلطات العسكرية في هايتي، بما في ذلك الشرطة، في عدم الامتثال لالتزاماتها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز، وإزاء الانتهاكات لميثاق نيويورك ذي الصلة التي ترتكبها منظمات سياسية هي طرف فيه فيما يتصل بالانتخابات المتنازع عليها التي أُجريت في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣،

وإذ يدين بقوة الحالات العديدة للقتل بدون محاكمة، وإلقاء القبض التعسفي، والاعتقال غير القانوني، والاختطاف، والاغتصاب، والاختفاء القسري، ومواصلة منع حرية التعبير، وتمكن المدنيين المسلحين من القيام بنشاطهم واستمرارهم فيه بلا رادع،

وإذ يشير إلى أنَّه أكد في قراره ٨٧٣ (١٩٩٣) استعداد المجلس للنظر في فرض تدابير إضافية إذا استمرت السلطات العسكرية في هايتي في عرقلة

---

[٧٨] المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

[٧٩] المرجع نفسه، الصفحة ٦.

أنشطة بعثة الأمم المتحدة في هايتي أو لم تمتثل بالكامل لقراراته ذات الصلة ولأحكام اتفاق جزيرة غفرنرز،

وإذ يؤكد من جديد ما قرره من أنَّ الحالة التي نشأت بسبب عدم وفاء السلطات العسكرية في هايتي بالتزاماتها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز وعدم امتثالها لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة تشكِّل، في ظل هذه الظروف الفريدة والاستثنائية، تهديداً للسلم والأمن في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - *يطلب* إلى الأطراف في اتفاق جزيرة غفرنرز وأي سلطات أخرى في هايتي أن تتعاون بصورة كاملة مع المبعوث الخاص الموفد من الأمينين العامين للأمم المتحدة ولمنظمة الدول الأمريكية في العمل على التنفيذ الكامل لاتفاق جزيرة غفرنرز وبالتالي إنهاء الأزمة السياسية في هايتي؛

٢ - *يقرر* أن ترفض كل الدول، دون تأخير، السماح لأي طائرة بالإقلاع من أراضيها أو الهبوط فيها أو عبور أجوائها إذا كان هدفها الهبوط في أراضي هايتي أو كانت قد أقلعت منها، باستثناء رحلات المسافرين الجوية التجارية المعتادة، ما لم تكن رحلة جوية معينة قد تمت الموافقة عليها لأغراض إنسانية أو أغراض أخرى تتفق مع هذا القرار وغيره من القرارات ذات الصلة، من قِبَل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣) بشأن هايتي؛

٣ - *يقرر* أن تمنع كل الدول، دون تأخير، من دخول أراضيها، من يلي:

(أ) جميع ضباط المؤسسة العسكرية الهايتية، بمن فيهم ضباط الشرطة، وأفراد أُسرهم الأقربون؛

(ب) المشتركون الرئيسيون في الانقلاب العسكري لعام ١٩٩١ وفي الحكومات غير الشرعية التي قامت منذ حدوث الانقلاب، وأفراد أُسرهم الأقربون؛

(ج) الأشخاص الذين تستخدمهم المؤسسة العسكرية الهايتية أو الذين يتصرفون باسمها، وأفراد أُسرهم الأقربون،

وذلك ما لم يكن دخولهم قد ووفق عليه، لأغراض تتسق مع هذا القرار وغيره من القرارات ذات الصلة، من قِبَل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣)، ويطلب من تلك اللجنة الاحتفاظ بقائمة مستكملة، استناداً إلى المعلومات التي تقدمها الدول والمنظمات الإقليمية، بالأشخاص الذين تشملهم هذه الفقرة؛

٤ - *يحث بقوة* جميع الدول على أن تقوم، دون تأخير، بتجميد الأموال والموارد المالية للأشخاص الذين تشملهم الفقرة ٣ أعلاه، لضمان عدم قيام مواطنيهم أو أي أشخاص آخرين في الإقليم بتوفير هذه الأموال أو أي أموال أو موارد أخرى، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لهؤلاء الأشخاص أو لمصلحتهم أو لمصلحة المؤسسة العسكرية الهايتية، بما في ذلك الشرطة؛

٥ - *يقرر* أن يبدأ سريان الأحكام الواردة في الفقرات ٦ إلى ١٠ أدناه، التي تتفق مع الحظر الذي أوصت به منظمة الدول الأمريكية، ما دامت هذه التدابير لم تُنفَّذ بالفعل بموجب قراراته السابقة ذات الصلة، وذلك في موعد لا يتجاوز الساعة ٢٣/٥٩ بالتوقيت القياسي الشرقي من يوم ٢١ أيار/مايو ١٩٩٤، ويطلب إلى الأمين العام، مع مراعاة آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أن يقدم إلى المجلس، في موعد لا يتجاوز ١٩ أيار/مايو ١٩٩٤، تقريراً عن الخطوات التي اتخذتها السلطات العسكرية للامتثال للإجراءات المطلوبة منها بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز على النحو المحدد في الفقرة ١٨ أدناه؛

٦ - *يقرر* أن تمنع الدول جميعاً:

(أ) استيراد جميع السلع والمنتجات التي منشؤها هايتي والمصدَّرة منها بعد التاريخ المذكور آنفاً، إلى أراضيها؛

(ب) أي أنشطة من قِبل رعاياها أو في أراضيها تشجع أو تستهدف تشجيع تصدير أو نقل أي سلع أو منتجات منشؤها هايتي، وأي تعاملات من قِبل رعاياها أو السفن أو الطائرات التي ترفع أعلامها أو في أراضيها في أي سلع أو منتجات منشؤها هايتي ومصدَّرة منها بعد الموعد المذكور أعلاه؛

٧ - *يقرر* أن تقوم الدول جميعاً بمنع بيع أو توريد أي سلع أو منتجات من قِبل رعاياها أو من أراضيها أو باستخدام سفن أو طائرات ترفع أعلامها، سواء كان منشؤها في أراضيها أم لا، لأي شخص أو هيئة في هايتي أو لأي شخص أو هيئة لغرض أي عمل يتم في هايتي أو يدار منها، ومنع أي أنشطة من قِبل رعاياها أو في أراضيها تشجِّع أو تستهدف تشجيع أي بيع أو توريد لسلع أو منتجات من هذا القبيل، شريطة عدم سريان أشكال الحظر الواردة في هذه الفقرة على ما يلي:

(أ) اللوازم المطلوبة على وجه التحديد للأغراض الطبية والمواد الغذائية؛

(ب) السلع والمنتجات الأخرى اللازمة لتلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية، وذلك بموافقة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣)، بموجب إجراء عدم الاعتراض؛

(ج) النفط أو المنتجات النفطية، بما في ذلك غاز البروبين اللازم للطهي، المأذون بها وفقاً لأحكام الفقرة ٧ من قراره ٨٤١ (١٩٩٣)؛

(د) السلع والمنتجات الأخرى المأذون بها وفقاً لأحكام الفقرة ٣ من قراره ٨٧٣ (١٩٩٣)؛

٨ - *يقرر* ألَّا تُطبَق إجراءات الحظر الواردة في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه على الاتجار بالمواد الإعلامية، بما فيها الكتب وغيرها من المنشورات، اللازمة للتدفق الحر للمعلومات، ويقرر كذلك أنَّه يجوز للصحفيين أن يُدخلوا إلى هايتي وأن يُخرجوا منها معداتهم رهناً بالشروط والأحكام التي توافق عليها اللجنة المنشاة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣)؛

٩ - *يقرر* أن تحظر على كل وسائل النقل دخول أو مغادرة أراضي هايتي أو بحرها الإقليمي حاملة سلعاً أو منتجات يعتبر بيعها أو توريدها إلى هايتي محظوراً بموجب الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه، باستثناء خطوط النقل البحري المقرر دخولها عادة وهي تحمل بضائع مسموح بها بموجب الفقرة ٧ والتي تحمل

أيضاً سلعاً أو منتجات أخرى في طريقها إلى وجهات أخرى، وذلك رهناً بترتيبات المراقبة الرسمية المبرمة مع الدول المتعاونة مع الحكومة الشرعية لهايتي على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من القرار ٨٧٥ (١٩٩٣) والفقرة ١٠ أدناه؛

١٠ – *وإذ يتصرف أيضاً* بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، يطلب من الدول الأعضاء المتعاونة مع الحكومة الشرعية لهايتي، وهي تتصرف على الصعيد الوطني أو من خلال وكالات أو ترتيبات إقليمية، استخدام ما يلزم من تدابير تتناسب مع الظروف الخاصة تحت سلطة مجلس الأمن لضمان التنفيذ الدقيق لأحكام هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة، والعمل بوجه خاص على وقف الشحن البحري إلى الخارج أو الداخل حسب الاقتضاء من أجل تفتيش الشحنات والتحقق منها ومن وجهتها النهائية، وكذلك لضمان إبقاء اللجنة المنشأة بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) على عِلم بذلك بصفة منتظمة؛

١١ – *يقرر* أن تتخذ جميع الدول، بما في ذلك السلطات في هايتي، التدابير اللازمة لضمان عدم وجود مطالبة مقدمة من السلطات في هايتي، أو من أي شخص أو هيئة في هايتي، أو من أي شخص يقدم، من خلال أي شخص أو هيئة أو لمصلحة أيهما، مطالبة تتصل بأداء سند، أو ضمان مالي، أو تعويض، أو التزام، يكون صدر أو مُنح فيما يتعلق بأداء أي عقد أو معاملة، حيث يتأثر أداء ذلك العقد أو المعاملة بالتدابير التي نص عليها هذا القرار أو وفقاً له أو التي نصت عليها القرارات ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٨٧٥ (١٩٩٣)؛

١٢ – *يطلب* من جميع الدول، بما في ذلك الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة، وجميع المنظمات الدولية، التصرف بدقة وفقاً لما تمليه أحكام هذا القرار والقرارات الأخرى ذات الصلة، بصرف النظر عن وجود أي حقوق أو التزامات يمنحها أو يفرضها أي اتفاق دولي أو أي عقد يُلتزم به أو أي إجازة أو ترخيص ومُنح قبل تاريخ سريان التدابير المنصوص عليها في هذا القرار أو القرارات السابقة ذات الصلة؛

١٣ – *يطلب* من جميع الدول أن تقدم إلى الأمين العام بحلول ٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٤ تقريراً عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة؛

١٤ – *يقرر* أن تضطلع اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٤١ (١٩٩٣) بالمهام التالية بالإضافة إلى المهام الواردة في القرارين ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) وفي الفقرة ٣ أعلاه:

(أ) دراسة التقارير المتقدمة عملاً بالفقرة ١٣ أعلاه؛

(ب) التماس المزيد من المعلومات من الدول كافة، ولا سيما الدول المجاورة، بشأن الإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بالتنفيذ الفعَّال للتدابير الواردة في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة؛

(ج) النظر في أية معلومات تنهيها الدول إليها فيما يتعلق بانتهاكات التدابير الواردة في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة، وأن تقدم، في ذلك السياق، توصيات إلى المجلس بشأن سُبل زيادة فعاليتها؛

(د) تقديم توصيات رداً على انتهاكات التدابير الواردة في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة، وتقديم معلومات بانتظام إلى الأمين العام لتعميمها على الدول الأعضاء؛

(هـ) النظر والبت بسرعة في أي طلب تقدمه الدول للموافقة على الرحلات الجوية أو الدخول وفقاً للفقرتين ٢ و ٣ أعلاه؛

(و) تعديل المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة ١٠ من القرار ٨٤١ (١٩٩٣) لتأخذ في الاعتبار التدابير الواردة في هذا القرار؛

(ز) دراسة ما قد يُقدَّم من طلبات للمساعدة بموجب أحكام المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة، وتقديم توصيات إلى رئيس مجلس الأمن لاتخاذ الإجراءات المناسبة؛

١٥ – *يؤكد من جديد* طلبه للأمين العام بأنَّ يقدم إلى اللجنة كل ما يلزم من مساعدة وأن يتخذ الترتيبات الضرورية في الأمانة العام لهذا الغرض؛

١٦ – *يقرر* أن يبقي قيد الاستعراض المستمر، على أساس شهري على الأقل، إلى حين عودة الرئيس المنتخب ديمقراطياً، جميع التدابير المنصوص عليها في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة، ويطلب إلى الأمين العام، آخذاً في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أن يقدم تقارير عن الحالة في هايتي، وتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز، والإجراءات التشريعية بما فيها الأعمال التحضيرية للانتخابات التشريعية، وإعادة إحلال الديمقراطية على الوجه الكامل في هايتي، والحالة الإنسانية في ذلك البلد، ومدى فعالية تنفيذ الجزاءات، على أن يقدم التقرير الأول في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

١٧ – *يعرب* عن استعداده للنظر في الوقف التدريجي للتدابير المنصوص عليها في هذا القرار والقرارات السابقة ذات الصلة، بناءً على التقدم المحرَز في تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز وفي إعادة إحلال الديمقراطية في هايتي؛

١٨ – *يقرر*، بغض النظر عما ورد في الفقرة ١٦ أعلاه، ألَّا ترفع التدابير المنصوص عليها في هذا القرار وفي القرارات السابقة ذات الصلة رفعاً تاماً إلى أن تستوفي الشروط التالية:

(أ) تقاعد القائد العام للقوات المسلحة في هايتي، واستقالة رئيس منطقة العاصمة، بورت – أو – برانس، المعروف عموماً باسم رئيس شرطة بورت – أو – برانس، ورئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة في هايتي أو رحيلهما من هايتي؛

(ب) إنجاز التغييرات، بالتقاعد أو بالرحيل عن هايتي، في قيادة الشرطة والقيادة العسكرية العليا، وهي التغييرات المطلوبة في اتفاق جزيرة غفرنرز؛

(ج) اعتماد الإجراءات التشريعية المطلوبة في اتفاق جزيرة غفرنرز، وكذلك تهيئة بيئة مناسبة يمكن فيها إجراء انتخابات تشريعية

حرة ونزيهة، في إطار إعادة إحلال الديمقراطية على الوجه الكامل في هايتي؛

(د) قيام السلطات بتهيئة بيئة مناسبة لوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

(هـ) عودة الرئيس المنتخب ديمقراطياً في أقرب وقت ممكن، والحفاظ على النظام الدستوري؛

وذلك اعتباراً لكون هذه الشروط ضرورية لتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز تنفيذاً تاماً؛

١٩ - *يدين* أي محاولة غير شرعية لتجريد الرئيس المنتخب بصورة شرعية من السلطة القانونية، ويعلن أنَّه سيعتبر أي حكومة مزعومة تنشأ من هذه المحاولة حكومة غير شرعية، ويقرر أن ينظر، في حال نشوء هذه الحالة، في إعادة فرض أي تدابير تكون قد عُلِّقت بموجب الفقرة ١٧ أعلاه؛

٢٠ - *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، أعرب ممثل فرنسا عن أمل حكومة بلده في أن يُنظر إلى فرض الجزاءات الجديدة، بالدرجة الأولى، كوسيلة لتحقيق نتيجة سياسية، لا كغاية في حد ذاته، وقال إنَّ الهدف واضح وهو: ضمان عودة الديمقراطية إلى مجراها في هايتي وتسهيل عودة الرئيس أريستيد إلى بلده. ولقد عمل المجلس على ألَّا يكون ثمن تحقيق هذا الهدف إلحاق معاناة لا تحتمل بشعب هايتي. فَنِيّة المجلس هي معاقبة أقلية، بما في ذلك من خلال تدابير استثنائية موجَّهة ضد أفراد معينين. وبهذه الروح سيجري مجلس الأمن استعراضاً منتظماً لتنفيذ الجزاءات، خاصة بالنسبة للحالة الإنسانية في هايتي. وأكد المتكلم على أنَّ فعالية الجزاءات ستعتمد، إلى حد كبير، على الطريقة التي تُطبق بها الجمهورية الدومينيكية القرار ٩١٧ (١٩٩٤). ورأى أيضاً أنَّ من الأهمية بمكان ألَّا ينتج عن تطبيق نظام الجزاءات انهيار اقتصاد هايتي، وهذا هو السبب الذي جعل المجلس يؤكد على أن تكون هناك استثناءات كثيرة للجزاءات. وأخيرا، يعتقد بلده أنَّه في الوقت الذي تفترض فيه سلفاً استعادة الديمقراطية في هايتي عودة الرئيس المنتخب بصورة شرعية فإنَّها تتطلب أيضاً وجود مؤسسة برلمانية مصممة وتعمل وفقاً للاحترام التام للمبادئ الدستورية الديمقراطية[٨٠].

وقال ممثل البرازيل إنَّ الإجراء الذي اتخذه المجلس لا يمكن تفهمه إلَّا في ضوء الطابع الفريد والاستثنائي للحالة السائدة في هايتي. وأعرب عن خشيته من أن يؤدي الحظر الشامل إلى المزيد من المعاناة للشعب الهايتي. وشدَّد بالتالي على أهمية إبقاء أية آثار معاكسة قد تنجم عن التدابير البالغة الشدة التي يتخذها المجلس قيد الاستعراض المستمر. وذكر كذلك أنَّ أي نظام للجزاءات لا يمكن أن يكون غاية في حد ذاته، ومن الصعب تصور فرض تدابير تؤثر على شعب بأسره يجري اعتمادها في فراغ سياسي. وقال إنَّه لهذا يرحب بالأساس السياسي الراسخ والسليم للقرار ٩١٧ (١٩٩٤)، الذي يستهدف إعادة توطيد الديمقراطية الكاملة وإعادة تنصيب الرئيس أريستيد. وقد ثبت أنَّ التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية أداة رئيسية في الرد الدولي الحازم على الأعمال غير المشروعة التي تقوم بها السلطات الفعلية، وينبغي المحافظة الفعَّالة عليه إلى أن يتسنى التوصل إلى حل نهائي للأزمة[٨١].

وقال ممثل الصين إنَّ تاريخ الأمم المتحدة علَّمنا أن الجزاءات ليست الدواء العام لجميع العِلل الذي يمكن وصفه في أي وقت وفي أي مكان، بسبب عدم توافر حل أفضل. وبلده، انطلاقاً من موقفه الثابت، لا يؤيد استخدام الجزاءات وسيلة لحل الصراعات. ويعد نظام الجزاءات الوارد في القرار ٩١٧ (١٩٩٤) – في حالة عدم توافر تدابير أخرى فعَّالة – خطوة استثنائية متخذة في ظل ظروف فريدة تماماً سائدة الآن في هايتي، وأنَّها ينبغي ألَّا تشكِّل سابقة. وتصويت الصين المؤيد لا يعني أي تغيير في موقفها إزاء موضوع الجزاءات بشكل عام. وقال المتكلم إنَّ المعاناة التي تحيق بالشعب الهايتي تُعزى – على الأقل بشكل جزئي – إلى الجزاءات التي يطبقها بالفعل على هايتي المجلس وهيئات أخرى، معرباً عن القلق بشأن ما إذا كان نظام الجزاءات المعتمد حديثاً، إذا طُبق، يمكن أن يزيد من تلك المعاناة. وأضاف قائلًا إنَّه ينبغي للمجلس والأمين العام ومنظمة الدول الأمريكية في هذا الصدد، وعليهم بمقتضى واجبهم الأدبي، أن يراقبوا عن كثب الحالة الإنسانية في هايتي، وأن يتخذوا التدابير الضرورية لتخفيف الآثار الضارة للجزاءات إذا تحول هذا القلق إلى حقيقة[٨٢].

المقرر المؤرخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٤: بيان من الرئيس

في ١١ أيار/مايو ١٩٩٤، أصدر الرئيس البيان التالي لوسائط الإعلام بالنيابة عن أعضاء المجلس[٨٣]:

إنَّ أعضاء مجلس الأمن لَيُدينون بقوة محاولة إحلال أحد محل الرئيس الشرعي لهايتي، جان برتراند أريستيد.

ويؤكد أعضاء مجلس الأمن من جديد، كما ورد في الفقرة ١٩ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، أنَّهم يُدينون أي محاولة غير شرعية كتلك لإقصاء الرئيس أريستيد. وهم يؤكدون أنَّ المشتركين في حكومات غير شرعية في هايتي يخضعون للتدابير المنصوص عليها في الفقرتين ٣ و ٤ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، فيما يتعلق بقيود السفر وتجميد الأموال والموارد المالية.

ويؤكد أعضاء مجلس الأمن من جديد تصميمهم على كفالة الامتثال التام والفعَّال للتدابير الواردة في جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

---

[٨٠] المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

[٨١] المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

[٨٢] المرجع نفسه، الصفحة ٨.

[٨٣] S/PRST/1994/24.

ويؤكدون من جديد أيضاً التزامهم بإعادة الديمقراطية إلى هايتي وعودة الرئيس أريستيد، في إطار اتفاق جزيرة غفرنرز.

المقـرر المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (الجلسة ٣٣٩٧): القرار ٩٣٣ (١٩٩٤)

في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩١٧ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً آخر عن مسألة هايتي[٨٤]. وذكر الأمين العام في التقرير أنَّه منذ اتخاذ القرار ٩١٧ (١٩٩٤) في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ لم يُحرز أي تقدم في سبيل تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز. بل على نقيض ذلك، زاد التوتر نتيجة إقامة حكومة غير شرعية وتعاظم تأثير الجزاءات الاقتصادية وتواصل القمع والأزمة الإنسانية. وأكدت منظمة الدول الأمريكية من جديد في اجتماع وزراء خارجيتها المخصص لهايتي المعقود يومي ٦ و ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ضرورة أن تدعم المنظمة والأمم المتحدة وتعزِّز تدابير حظر مثل وقف الرحلات الجوية التجارية وتجميد الأصول التي يملكها النظام القائم بحكم الأمر الواقع في هايتي وأنصاره، وتعليق المعاملات المالية مع هايتي. ونظرت دول أعضاء فرادى في فرض عقوبات أخرى أو نفذتها. ففي ١٠ حزيران/يونيه، حظرت الولايات المتحدة جميع الرحلات الجوية التجارية إلى هايتي ومنها، فضلاً عن التحويلات المالية إلى ذلك البلد أو منه. وأوقفت كندا، فضلاً عن بنما، رحلاتهما الجوية التجارية إلى هايتي ومنها. واتُّخذت أيضاً خطوات على البر، لإنفاذ الجزاءات. وبناءً على طلب الجمهورية الدومينيكية أوفد الأمين العام فريقاً من الخبراء التقنيين لتقييم الحالة على حدودها مع هايتي ولتقديم توصيات. وفي ١٥ حزيران/يونيه، أقرَّت اللجنة التي أنشأها المجلس بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) مبادئ توجيهية موحدة بشأن إدارة أعمالها، إلى جانب قائمة شاملة بالأشخاص الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرة ٣ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤). وفي تطور متصل بذلك، أعلن رئيس الجمهورية الدومينيكية والممثل الخاص للأمين العام أن عدة بلدان ستقدم المساعدة التقنية لإنفاذ الحظر، بموجب ترتيبات ثنائية.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٨٥]. وذكَّر الأمين العام في التقرير ببيان النتائج الذي أصدره أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤[٨٦] والذي أعربوا فيه عن تصميمهم على تحقيق الوَزْع الكامل لبعثة الأمم المتحدة في هايتي عندما تسمح الظروف بذلك، وأعربوا عن تطلعهم إلى إعادة تشكيل هذه البعثة وتعزيزها. ودعوا الأمانة العامة أيضاً إلى اتخاذ التدابير المناسبة استعداداً للعودة السريعة للبعثة إلى هايتي. وأشار الأمين العام أيضاً إلى القرار الذي اتخذه في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وزراء خارجية منظمة الدول الأمريكية[٨٧]، والذي دعا جميع الدول الأعضاء إلى دعم التدابير التي اتخذتها الأمم المتحدة لتعزيز بعثة الأمم المتحدة في هايتي بغية قيام هذه الأخيرة بالمساعدة في إعادة الديمقراطية من خلال إضفاء الطابع الاحترافي على القوات المسلحة وتدريب قوة شرطة جديدة، وللمساعدة على حفظ النظام المدني الأساسي وحماية أفراد المنظمات الدولية وغيرها من المنظمات المنخرطين في العمل في مجال حقوق الإنسان والجهود الإنسانية في هايتي. وذكر الأمين العام أيضاً أنَّه كان من شأن ازدياد تدهور الحالة في هايتي أن غيَّر إلى حد كبير الظروف التي في ظلها وُضعت خطة البعثة الحالية للأمم المتحدة في هايتي. وفي ضوء التوصيات التي اعتمدها وزراء خارجية منظمة الدول الأمريكية، فضلاً عن الاستنتاجات التي استخلصها أصدقاء الأمين العام بشأن هايتي، ومراعاة لتغير الوقائع في الساحة، قد يرغب المجلس في النظر في تغيير الولاية الأصلية المحددة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي. وفي تلك الحالة، يكون من الضروري تقدير الموارد الإضافية التي ستلزم للبعثة لإنجاز مهامها الجديدة. وفي غضون ذلك، وفي ضوء استمرار تصميم المجتمع الدولي على مواصلة الانخراط النشيط في الجهود لحل الأزمة في هايتي، أوصى الأمين العام بتمديد الولاية الراهنة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي لمدة شهر واحد. وهذا التمديد سيمكِّن أصدقاء الأمين العام بشأن هايتي وأعضاء مجلس الأمن على التوالي من إجراء مشاورات فيما بينهم ومع الأطراف المعنية بشأن إمكانية تعزيز بعثة الأمم المتحدة في هايتي ودورها في المحاولات الإجمالية التي يقوم بها المجتمع الدولي لإيجاد حل كان ينبغي إيجاده منذ زمن طويل لهذه الأزمة.

وفي الجلسة ٣٣٩٧، المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أدرج المجلس تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا الرئيس ممثلي فنزويلا وكندا، بناءً على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهما الحق في التصويت. ووجه الرئيس (عُمان) انتباه أعضاء المجلس إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤[٨٨]، وكذلك إلى رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلي الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[٨٩]، يحيلون بها بيان نتائج أصدره أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤. ووجه انتباههم أيضاً إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[٩٠].

---

٨٤ S/1994/742.

٨٥ S/1994/765.

٨٦ S/1994/686، المرفق.

٨٧ MRE/RES.6/94.

٨٨ S/1994/742.

٨٩ S/1994/686.

٩٠ S/1994/776.

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ٩٣٣ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤،

وإذ يساوره بالغ القلق لاستمرار عرقلة إيفاد بعثة الأمم المتحدة في هايتي، عملاً بالقرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، وعدم اضطلاع القوات المسلحة في هايتي بمسؤولياتها للسماح للبعثة بأن تبدأ عملها،

وقد نظر في تقريري الأمين العام المؤرخين ٢٠ حزيران/يونيه و ٢٨ حزيران/ يونيه ١٩٩٤،

وإذ يحيط علماً بالقرار MRE/RES.6/94 الذي اعتمده بالإجماع الاجتماع المخصص لوزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، والذي يدعو، في جملة أمور، إلى تعزيز ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي،

وإذ يشير إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى بيان النتائج التي انتهى إليها أصدقاء الأمين العام بشأن مسالة هايتي المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ يرحب بالتدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء على الصعيد الوطني بهدف زيادة تعزيز آثار الجزاءات،

وإذ يلاحظ أهمية سرعة إيفاد البعثة حالما تسمح الظروف،

وإذ يدين التصعيد الأخير لانتهاكات القانون الإنساني الدولي وتشكيل ما أُطلق عليه ''حكومة الأمر الواقع الثالثة''،

وإذ يساوره بالغ القلق لتدهور الحالة الإنسانية في هايتي، وإذ يؤكد الحاجة إلى مساعدة أكبر من المجتمع الدولي لتلبية الاحتياجات الإنسانية لشعب هايتي،

وإذ يلاحظ مع القلق أن الحالة في هايتي لا تزال تشكل تهديداً للسلم والأمن في المنطقة،

١ – *يقرر* تمديد الولاية الحالية لبعثة الأمم المتحدة في هايتي حتى ٣١ تموز/ يوليه ١٩٩٤؛

٢ – *يشجب بشدة* رفض السلطات العسكرية تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز؛

٣ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس بأسرع وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، مشفوعاً بتوصيات محددة بشأن قوام البعثة وتشكيلها وتكاليفها ومدتها، بما يناسب توسيع نطاقها ووَزْعها، على النحو الذي يوصي به الأمين العام، بعد رحيل القيادة العسكرية العليا لهايتي على النحو المطلوب في القرار ٩١٧ (١٩٩٤)؛ على أن تشمل تلك التوصيات أموراً منها الوسائل التي تستطيع بها البعثة أن تساعد، في الوقت المناسب، الحكومة الديمقراطية في هايتي في الوفاء بمسؤولياتها لتوفير الأمن للوجود الدولي ولكبار المسؤولين الحكوميين والمؤسسات الرئيسية في هايتي، وفي مساعدة سلطات هايتي على كفالة النظام العام، وفي إجراء انتخابات تشريعية تدعو إليها السلطات الدستورية الشرعية؛

٤ – *يأذن* للأمين العام بتعيين الأفراد ووضع الخطط واتخاذ الترتيبات المسبقة لتمكين مجلس الأمن من أن يأذن بوَزْع البعثة على وجه السرعة، بمجرد أن يقدم الأمين العام تقريراً إلى المجلس وأن تتوافر البيئة المناسبة لتحقيق ذلك الوَزْع؛

٥ – *يدعو* الدول الأعضاء إلى التأهب لأن تقدم على الفور القوات وأفراد الشرطة والأفراد المدنيين والمعدات والدعم السوقي اللازمين لتشكيل البعثة على النحو المناسب؛

٦ – *يقرر* إبقاء الحالة في هايتي قيد الاستعراض المستمر، ويعرب عن استعداده للنظر فوراً في أي توصيات متعلقة ببعثة مقبلة للأمم المتحدة قد يقدمها الأمين العام، حسبما يُطلب إليه، بشأن وَزْع البعثة، في ضوء ما يستجد من تطورات؛

٧ – *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة أن القرار المتخذ تواً يؤكد مجدداً عزم المجتمع الدولي على المساعدة في استعادة الديمقراطية في هايتي وإعادة بناء البلد. كما يؤكد مجدداً رسالته للقادة العسكريين وهي أن عليهم أن يرحلوا. ودعماً لهذه الرسالة اتخذت الولايات المتحدة تدابير إضافية من بينها فرض حظر على جميع الرحلات الجوية للولايات المتحدة من هايتي وإليها، وتجميد الأرصدة الهايتية، وإلغاء تأشيرات الدخول للمسافرين. ودعت سائر الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير مماثلة. وذكرت المتكلمة كذلك أن اتخاذ القرار ٩٣٣ (١٩٩٤) يعترف بأنَّ تشكيل بعثة الأمم المتحدة في هايتي لا بد أن يتغير ورحبت باستعداد المجلس للنظر في تعزيز البعثة. وقالت إنَّ وفد بلدها يتطلع إلى تقرير يقدمه الأمين العام إلى المجلس بأسرع ما يمكن بشأن الوسائل المحددة التي يمكن بها لبعثة الأمم المتحدة أن تساعد الحكومة الديمقراطية المستعادة في هايتي في تأمين النظام العام وكفالة الحماية لكل من الوجود الدولي والحكومة الشرعية في هايتي[٩١].

وذكر ممثل البرازيل أنَّ وفد بلده يؤيد فحوى القرار ٩٣٣ (١٩٩٤) وهو التمديد الفني لولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي ولكنه كان يفضل تمديداً لفترة أطول من شهر. فالجزاءات السابق فرضها على هايتي من جانب المجلس ودول أعضاء فرادى كانت ستنتفع بمزيد من

[٩١] S/PV.3397، الصفحتان ٢ و ٣.

الوقت لإثبات فعاليتها. وقد نجحت التدابير التي اتخذتها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في فرض ضغط قوي على الهدف الرئيسي، أي على السلطات العسكرية ومؤيديها في هايتي. وينبغي أن يظل المجلس ملتزماً بالخيار الذي تم اختياره مع إبقاء الحالة الإنسانية قيد النظر المستمر. وأعرب المتكلم أيضاً عن اعتقاده القوي بأنَّ أي قرار يتصل بإجراء تغيير في الولاية الأصلية للبعثة ينبغي أن يُتخذ في إطار مسعى متعدد الأطراف يرمي إلى مساعدة الحكومة الشرعية وشعب هايتي في الفترة الانتقالية على العودة إلى الحياة الطبيعية في ظل الحكم الدستوري[٩٢].

وذكر ممثل الاتحاد الروسي أنَّ وفد بلده انضم إلى توافق الآراء بشأن مسألة بعثة الأمم المتحدة في هايتي، ولكنه في الوقت ذاته لديه أسئلة حول هذه البعثة، تتصل بصفة خاصة بالتوصيات المحددة بشأن قوام البعثة وتشكيلها وتكلفتها ومدتها وأنشطتها المستقبلية، وكذلك مسألة تمويل التدابير التي يقترحها الأمين العام. وشدَّد على أنَّ القرار ٩٣٣ (١٩٩٤) لا يشكِّل أساساً لأي إجراء دون قرار تمهيدي من جانب مجلس الأمن في هذا الصدد، باستثناء تقديم تقرير[٩٣].

وذكر ممثل الصين أن أهم عمل هو اتخاذ تدابير فعَّالة لوَزْع البعثة بأسرع ما يمكن، على النحو الذي أذن به قرار مجلس الأمن ٨٦٧ (١٩٩٣) لتمكينها من الاضطلاع بالدور المناط بها. وبالتالي يؤيد وفد بلده توصية الأمين العام بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي وقد صوت لصالح القرار ٩٣٣ (١٩٩٤). بيد أنَّ وفد بلده لديه في الوقت نفسه تحفظات هامة إزاء التوسيع المقبل لولاية ونطاق بعثة الأمم المتحدة في هايتي كما جاء في القرار، ولا يعني بأي حال تصويته لصالح القرار أنَّ الصين ستلتزم بأي واجبات سلفاً في هذا الشأن[٩٤].

المقرر المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٠٣): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٤٠٣، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس (باكستان) أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس[٩٥]:

يدين مجلس الأمن قرار نظام الأمر الواقع غير الشرعي والقيادة العسكرية في هايتي طرد البعثة المدنية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من البلد، وهي التي يحظى عملها برضى بالغ من المجلس والتي مدَّدت الجمعية العامة للأمم المتحدة ولايتها بالفعل في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤.

ويعتبر مجلس الأمن هذا الإجراء تصعيداً خطيراً في موقف التحدي الذي يتخذه نظام الأمر الواقع غير الشرعي في هايتي تجاه المجتمع الدولي.

ويدين مجلس الأمن هذه المحاولة من جانب نظام الأمر الواقع غير الشرعي والسلطات العسكرية لتحاشي الرصد الدولي المناسب في وقت يتعاظم فيه العنف العشوائي الموجَّه ضد السكان المدنيين في هايتي.

ويرفض مجلس الأمن هذه المحاولة من جانب نظام الأمر الواقع غير الشرعي والسلطات العسكرية لتحدي إرادة المجتمع الدولي. فهذا السلوك الاستفزازي يؤثر بشكل مباشر على السِلم والأمن في المنطقة.

ولا يزال مجلس الأمن يحمِّل السلطات العسكرية ونظام الأمر الواقع غير الشرعي المسؤولية الفردية والجماعية عن سلامة وأمن الوجود الدولي في هايتي.

ويؤكد مجلس الأمن أنَّ هذا الإجراء الأخير الذي اتخذه العسكريون في هايتي ونظام الأمر الواقع غير الشرعي يعزِّز إصرار المجلس على تصميمه على تحقيق حل سريع وحاسم لهذه الأزمة.

وسيواصل مجلس الأمن إبقاء هذه المسألة قيد نظره الفعلي.

المقرر المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤: رسالة موجَّهة من الرئيس إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس[٩٦]، أبلغ الأمين العام المجلس بأنَّه، بعد اتخاذ سلطات ''الأمر الواقع'' في هايتي قراراً في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ بطرد الموظفين الدوليين التابعين لبعثة الأمم المتحدة في هايتي من البلد، قرر، بالتشاور مع القائم بأعمال الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، ومع مراعاة أمن موظفي البعثة، أنه لا بد من إجلائهم من هايتي اعتباراً من يوم ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٤.

وبرسالة مؤرخة ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤[٩٧]، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأنَّه تم توجيه انتباه أعضاء مجلس الأمن إلى رسالته المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤.

---

[٩٢] المرجع نفسه، الصفحة ٣.

[٩٣] المرجع نفسه، الصفحة ٣.

[٩٤] المرجع نفسه، الصفحة ٤.

[٩٥] S/PRST/1994/32.

[٩٦] S/1994/829. وكانت الرسالة موجهة أيضا إلى رئيس الجمعية العامة بوصفها الوثيقة A/48/967.

[٩٧] S/1994/847.

المقرر المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤١٣): القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)

في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩٣٣ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[٩٨]، عرض فيه مقترحاته بشأن توسيع البعثة[٩٨]. وقال في التقرير إنَّ القوة الموسّعة ستحتاج إلى قوام أقصى لا يزيد إلَّا قليلاً على ١٥ ٠٠٠ من الأفراد العسكريين وحوالي ٥٥٠ من أفراد الشرطة المدنية. وستأتي ولاية القوة هذه من مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من الميثاق. وتسمح هذه الولاية للبعثة باستخدام أسلوب القسر حسب اللزوم في مساعدة السلطات الشرعية على الاضطلاع بالمهام المتصلة بالنظام العام. كذلك تتطلب القوة الموسعة عدداً من الموظفين المدنيين لأداء مهام الدعم. وطرح الأمين العام ثلاثة خيارات. وفي الخيار الأول يقوم مجلس الأمن بتوسيع البعثة وبمنحها ولاية منقَّحة تغطي المهام الإضافية المتوخاة في القرار ٩٣٣ (١٩٩٤) وذلك بموافقة السلطات الشرعية ومتصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق. وفي الخيار الثاني يأذن مجلس الأمن، بناءً على طلب الحكومة الشرعية، ومتصرفاً أيضاً بموجب الفصل الثاني من الميثاق، لمجموعة من الدول الأعضاء بإنشاء ووَزْع قوة للاضطلاع بالمهام المتوخاة. وستخضع القوة لقيادة وسيطرة الدول الأعضاء التي تسهم فيها وستتحمل تلك الدول الأعضاء المسؤولية عن تمويلها. وفي الخيار الثالث يقرر المجلس تقسيم العمل بين قوة دولية، أو مشتركة بين البلدان الأمريكية، وبعثة الأمم المتحدة في هايتي. وبمجرد قيام القوة المتعددة الجنسيات أو المشتركة بين البلدان الأمريكية بتهيئة بيئة آمنة ومستقرة سيجري وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي لتضطلع بالولاية المتوخاة لها. وأشار الأمين العام إلى أن قيام الأمم المتحدة بتجميع قوة دولية كبيرة جداً وتجهيزها ووَزْعها لفترة لا يمكن توقع مدى استمرارها سيكون خارجاً عن نطاق القدرة الحالية للأمم المتحدة. ولذلك فهو لا يوصي بالخيار الأول. وقال أيضاً إنَّ المجلس إذا اختار الخيار الثاني أو الثالث فإنه قد يرغب في أن يأذن بإنشاء فريق صغير من المراقبين العسكريين ومراقبي الشرطة التابعين للأمم المتحدة لرصد عمليات القوة المتعددة الجنسيات ولإتاحة مساعيهم الحميدة حسب الاقتضاء[٩٩].

وقال الأمين العام إنَّ الأنشطة التي تُناقش في تقريره تشكل جزءًا فقط مما ستحتاجه هايتي من دعم ومساعدة من المجتمع الدولي بمجرد إعادة السلطات الشرعية. وكما هو منصوص عليه في اتفاق جزيرة غفرنرز، سيلزم بذل جهد كبير لتوفير مساعدة إنسانية وتيسير عودة اللاجئين وإعادة إدماجهم، ومساعدة سلطات هايتي على إصلاح الاقتصاد الذي تضرر من جراء الجزاءات، وإعادة بناء المؤسسات والهياكل الأساسية، وتعزيز الاحترام لحقوق الإنسان، وتشجع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هايتي. وإذا قبلت مقترحاته سيُلزم مجلس الأمن ضمناً المجتمع الدولي ببرنامج طويل الأجل ومستمر لدعم هايتي.

وفي ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩١٧ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام تقريراً عن مسألة هايتي[١٠٠]. وذكر الأمين العام في التقرير أنه منذ تقريره المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ تعرضت الحالة في هايتي لمزيد من التدهور في أعقاب الإجراءات التي اتخذتها الحكومة غير الشرعية هناك. وأشار إلى أنَّه في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أعلنت سلطات الأمر الواقع أنَّ وجود موظفي بعثة الأمم المتحدة في هايتي ''غير مرغوب فيه'' وأنَّ عليهم أن يبارحوا أراضي هايتي خلال ٤٨ ساعة، وهو ما فعلوه في اليوم التالي. وفيما يتعلق بالإعداد للانتخابات التشريعية المقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ما زال الوضع كما هو دون تغيير، كما أنَّ مجلس النواب، الذي كان من المقرر أن يستأنف دورته في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، لم يتمكن بعد من الاجتماع. وفيما يخص الجزاءات أعلنت فرنسا في ١٧ تموز/يوليه أنَّها ستوقف رحلاتها الجوية التجارية إلى هايتي ومنها. ويُتوقع وَزْع فريق من المراقبين على طول الحدود بين الجمهورية الدومينيكية وهايتي، وذلك ليساعد على تنفيذ الجزاءات. وذكر الأمين العام كذلك أنَّه، وفقاً للمعلومات الواردة من منسِّق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في هايتي، تتسم الحالة الإنسانية في البلد بصعوبة متزايدة. وما زالت حالة حقوق الإنسان تبعث على القلق، بحيث تشير التقارير الواردة من هايتي إلى الاستمرار في ارتكاب تجاوزات ضد الهايتيين.

وفي الجلسة ٣٤١٣، المعقودة في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، أدرج المجلس تقريري الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي أوروغواي وفنزويلا وكندا وكوبا والمكسيك وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ موجَّهة إلى الأمين العام من ممثل هايتي[١٠١]، يحيل بها رسالة موجَّهة من الرئيس أريستيد، أهاب فيها بالمجتمع الدولي اتخاذ إجراء سريع وحاسم في إطار سلطة الأمم المتحدة، بهدف تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز تنفيذاً كاملاً. وبعد ذلك وجه رئيس المجلس انتباه الأعضاء إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وفرنسا وكندا والولايات المتحدة[١٠٢]، وكذلك إلى رسالة مؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثل هايتي[١٠٣]، يبلغه فيها بموافقة حكومة الرئيس أريستيد على مشروع القرار، الذي تعتبره إطاراً ملائماً لتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز.

---

٩٨ S/1994/828.

٩٩ المرجع نفسه، الفقرة ٢٣.

١٠٠ S/1994/871.

١٠١ S/1994/905.

١٠٢ S/1994/904.

١٠٣ S/1994/910.

وقال ممثل هايتي إنَّه بالرغم من أنَّ مجلس الأمن قد أعاد من جديد فرض الجزاءات وعزَّزها بغية إرغام القيادة العسكرية على احترام التزاماتها، لم يحدث أي تقدم تحقيقاً لذلك الغرض. وعلى النقيض من ذلك، في الشهور الأخيرة أصبح النظام العسكري أشد تصلباً؛ فقد زاد القمع واتخذت تدابير للحد من الحريات المدنية. وازدادت انتهاكات حقوق الإنسان زيادة ملحوظة. وأُعلنت حالة الطوارئ في هايتي. وعلاوة على ذلك، وتحدياً للمجتمع الدولي، طردت الحكومة غير الشرعية البعثة المدنية الدولية ونصَّبت رئيساً مؤقتاً. وذكر كذلك أن وفد بلده يعتقد، في ظل هذه الحالة، أنَّ من الضروري اتخاذ تدابير إضافية لإنهاء التكتيكات التعويقية والصلف من جانب القيادة العسكرية في هايتي، اللذين يفرضان تهديداً مباشراً لسلطة المجلس. ويتضمن مشروع القرار المعروض على مجلس الأمن عناصر ستمكِّن المجتمع الدولي من الاستجابة على النحو الواجب للتحدي الذي يمثله قادة هايتي العسكريون. وإذ يبين وفد بلده قبول حكومة الرئيس أريستيد لمشروع القرار المعروض على المجلس، فإنه يُناشد المجتمع الدولي أن ينضم إليها في الدفاع عن سيادتها الوطنية[١٠٤].

وقال ممثل المكسيك إنَّه على الرغم من أنَّ القيادة العسكرية قاومت الجزاءات، هناك دلائل على أنَّ هذه الجزاءات بدأت تأتي بنتائج؛ وبناءً على ذلك ينبغي أن تعطى وقتاً كافياً لتحقق النتائج المرجوة. ولهذا السبب، تساور المكسيك شكوك في حُسن توقيت مشروع القرار المعروض على المجلس وتأسف لأن مجلس الأمن قرر أنَّ من الضروري اللجوء إلى استخدام القوة لحل الأزمة في هايتي. فالتاريخ يبين أن التدخل العسكري في نصف الكرة الأرضية هذا كان على الدوام مصحوباً بآثار بالغة بدون أن يحقق بالضرورة الهدف المرجو منه. ومما يؤسف له أنَّ تقرير الأمين العام لا يتضمن تعبيراً سياسياً كاملاً، ولا حتى إشارة، عن خيار المثابرة في الجهود السياسية والدبلوماسية. بل والأدهى من ذلك أنَّ التقرير يعترف بأنَّ المنظمة عاجزة عن الاضطلاع بالدور الذي ينبغي أن تقوم به في إجراء من هذا النوع، على النحو الذي ينعكس في مشروع القرار. وبناءً عليه، فإنَّ الإجراءات المقترحة في مشروع القرار ليست منصوصاً عليها في الميثاق. ورأى المتكلم أن الأزمة في هايتي لا تشكِّل تهديداً للسِلم، ولا خرقاً للسِلم، ولا عملاً من أعمال العدوان التي تبرر استعمال القوة بموجب المادة ٤٢ من الميثاق. فأساس الإجراءات المقترحة، كما يتبين من تقرير الأمين العام، يبدو أنَّها ممارسة سالفة، أي أنَّ لها سابقة، إلَّا أنَّ كل حالة تختلف عن الأخرى. وفي حالة هايتي يبدو أنَّه من المفارقات الإصرار من ناحية على الطابع الفريد، والاستشهاد، من الناحية الأخرى، بسوابق ومفاهيم طُبقت في ظروف أخرى وفي مناطق جغرافية أخرى. وبالتالي، يبدو أنَّ صلة هذه السوابق بحالة هايتي مشكوك فيها إلى حد بعيد. ومن المقلق أيضاً أنَّ مشروع القرار لا يتضمن أية إشارة إلى الإطار الزمني للإجراء المقترح. وهو، بعبارة أخرى، أشبه بشيك على بياض أُعطي لقوة متعددة الجنسيات ليست لها معالم محددة لتتصرف عندما ترى ذلك مناسباً. وهذه ممارسة شديدة الخطورة في مجال العلاقات الدولية. هذا علاوة على أن مشروع القرار لا يكاد يتضمن أية إشارة إلى الاحتياجات طويلة الأجل لإعادة بناء المؤسسات وللتنمية الاقتصادية والاجتماعية في هايتي، ويفتقر إلى التوصيات المحددة التي كانت مستصوبة في هذا الصدد. ويمكن القول بأنَّ مجلس الأمن غير قادر على وضع مثل هذه التوصيات؛ ولكنه ينبغي أن يدعو الهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى اعتماد التدابير اللازمة لهذه الغاية. وقال المتكلم أيضاً إنَّ مجلس الأمن يتصرف، منذ بداية هذه الأزمة، بناءً على طلب الحكومة الشرعية. وإنَّ الرئيس أريستيد لا يعترض على استعمال القوة لاستعادة حقوقه وحقوق شعب هايتي. وتدرك المكسيك تماماً الصعوبات القائمة والحاجة إلى استعادة النظام الدستوري والديمقراطية في هايتي. ومع ذلك، فإنَّها تعتقد أيضاً أنَّه ليست هناك عناصر كافية تبرر استعمال القوة، ناهيك عن تبرير منح قوات متعددة الجنسيات ليست محددة بدقة إذناً عاماً باتخاذ إجراءات. ويرى وفد بلده أنَّ مواصلة الجهود السياسية والدبلوماسية للتوصل إلى حلول تتسق مع الميثاق ما زالت هي أفضل البدائل لتحقيق عودة القانون الدستوري، وممارسة شعب هايتي حقه في تقرير مصيره[١٠٥].

كذلك أعرب ممثل كوبا عن قلقه بشأن مشروع القرار وتقريري الأمين العام ذوي الصلة؛ وأيضاً الصياغة، التي تصف الحالة في هايتي بأنَّها تهديد للسلم والأمن الإقليميين، قائلًا إنَّ هذا شيء جديد وبعيد عن المفاهيم التي يرسيها ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بسلطة مجلس الأمن. وهو يلاحظ الأشكال والأنماط المتكررة المرتجلة المستخدمة كسوابق في الفقرة ٤ من مشروع القرار؛ وإساءة استخدام الفصل السابع من الميثاق، وإغفال حقيقة أن عودة الرئيس أريستيد، الرئيس الدستوري، شرط أساسي لاستعادة النظام الديمقراطي، والغياب المطلق لأية حدود زمنية للعملية. وترى كوبا أنَّ جميع الطرق لإيجاد حل سلمي للصراع الهايتي لم تستكشف بعد. وهي تعارض من حيث المبدأ معارضة قاطعة التدخل العسكري كوسيلة لحل الصراعات الداخلية. فقد بيَّن التاريخ أنَّ العمليات العسكرية لا يمكن أن تشكِّل حلاً حقيقياً للصراعات الداخلية لسبب بسيط هو أنها لا يمكن أن تحل الأسباب المؤدية إلى نشوء تلك الصراعات. وقرارات بهذه الطبيعة تتجاوز ولاية مجلس الأمن، بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، الذي لا يتيح هذه السلطات إلَّا في حالات تتسم بوجود تهديد واضح للسلم والأمن الدوليين. وقال إنَّ آليات التسوية السلمية للنزاعات وهي الآليات الواردة في الميثاق يجب الحفاظ عليها لأنَّ انتهاج سياسة عالمية تقوم على استعمال القوة أمر ليس ممكناً على الإطلاق ويشكِّل خطراً بالغاً على السِلم والأمن الدوليين. وإن كان هناك ما يدل على وجود تهديد

[١٠٤] S/PV.3413، الصفحات ٢ إلى ٤.

[١٠٥] المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

أساسي للسِلم والأمن فهو التدخل العسكري من هذا النوع في منطقة البحر الكاريبي. وحذر أيضاً من التهديد الذي يشكله هذا الوَزْع العسكري لأمن وسيادة كوبا. وقال إنَّ كوبا لكل هذه الأسباب، وبسبب التزامها بمبدأي عدم التدخل وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، تعارض مشروع القرار[١٠٦].

وأكد ممثل أوروغواي الشرعية التي يحظى بها عالمياً مبدأ عدم التدخل ومبدأ تسوية النزاعات سلمياً وترسيخهما المتواصل في العلاقات بين الدول، كما يستكملان بمبدأ أساسي آخر هو حكم القانون الدولي. وقد حث أوروغواي دوماً التزامها الثابت بتلك المبادئ على دعم وتأييد وجهة نظر تقييدية لتطبيق تدابير الإنفاذ التي ينص عليها الميثاق. وعلى الرغم من أنَّها أيدت تأييداً راسخاً فرض الجزاءات الاقتصادية بمقتضى المادة ٤١ من الميثاق، فإنها لا تؤيد تطبيق الإجراءات العسكرية كما تنص على ذلك المادة ٤٢ منه. ولا تعتقد أنَّ الحالة السياسية الداخلية في هايتي تنعكس في الخارج بشكل يهدد السِلم والأمن الدوليين. وتعتقد أنَّه لم تستنفد بعد كل الوسائل المؤدية إلى التوصل إلى حل سلمي. ولهذه الأسباب، تتعهد أوروغواي بتأييد جميع التدابير الرامية إلى إعادة وتعزيز الديمقراطية في هايتي بالوسائل السلمية، ولكنها لن تؤيد، في إطار تفسير تقييدي لمبدأ عدم التدخل، أي تدخل عسكري في ذلك البلد سواء كان تدخلاً من جانب واحد أو متعدد الأطراف[١٠٧].

وذكَّر ممثل كندا بأنَّ الأمم المتحدة سعت منذ بداية الأزمة في هايتي إلى استعادة الديمقراطية في ذلك البلد عن طريق جهود الوساطة ووسائل دبلوماسية أخرى وكذلك عن طريق مجموعة من الجزاءات المتدرجة في الشدة. وقد أيدت كندا هذه الجهود واشتركت في كل خطوة من خطواتها، باعتبارها أحد أصدقاء الأمين العام للأمم المتحدة بشأن هايتي. وطوال الأزمة وقفت كندا إلى جانب رئيس هايتي المنتخب ديمقراطياً جان – برتران أريستيد، الذي ترى أن إعادته عنصر حيوي لاستعادة الديمقراطية في ذلك البلد. وأشار المتكلم في هذا الصدد إلى النداء الذي وجَّهه الرئيس أريستيد إلى المجتمع الدولي من أجل اتخاذ إجراء سريع وبعزم في إطار سلطة الأمم المتحدة للسماح بتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز. ونظراً لاستمرار تدهور الأحوال المعيشية في هايتي بشكل كبير واستمرار القمع الوحشي فيها، لا يمكن السماح باستمرار الأمر الواقع. ولهذا السبب اشتركت حكومة كندا في تقديم مشروع القرار المعروض على المجلس[١٠٨].

وذكر ممثل فنزويلا أنَّ حكومة بلده، إيماناً منها بتقليدها الثابت في الدفاع عن مبدأ عدم التدخل، لا يمكنها أن تؤيد اتخاذ إجراء عسكري انفرادي أو متعدد الأطراف في أي دولة من نصف الكرة الأرضية هذا، كما أنَّها لا يمكنها أن تتدخل في الإرادة السيادية لأي بلد. ومع ذلك فإنَّها ترى أنَّ جميع الوسائل من أجل إيجاد حل سلمي للحالة في هايتي لم تستنفد بعد، وتنضم إلى الجهود التي يمكن لرئيس المجلس القيام بها للاستعاضة عن العملية الحربية بعملية سلمية[١٠٩].

وتكلم ممثل البرازيل، تعليلا للتصويت، فقال إنَّ الأزمة في ذلك البلد ذات طابع فريد واستثنائي ولا يجوز التسوية بينها وبين حالات أخرى تعرَّض فيها السِلم والأمن الدوليان للخطر. فهي مسألة ينبغي النظر فيها في إطار النهج الثنائي القائم على تعزيز الديمقراطية في نصف الكرة الأرضية هذا وتعزيز المبادئ المكرَّسة في ميثاقي الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية على حد سواء. لذلك من الضروري ألَّا يُحترم فحسب التضامن الديمقراطي الذي بُني في المنطقة، بل وأن تُحترم أيضاً شخصية وسيادة واستقلال الدول الواقعة فيها. ولقد تسنى العيش في سلم وتعاون في المنطقة بسبب الاحترام الدقيق لمبدأي تسوية المنازعات بالطرق السلمية وعدم التدخل. وتعتبر البرازيل أن مشروع القرار المعروض على المجلس ليس موفقاً في الاستناد إلى معايير واختيار وسائل تحقيق هدف استعادة الديمقراطية وإعادة الحكومة المنتخبة شرعياً لهايتي تحت رئاسة الرئيس جان – برتران أريستيد. فالحالة في هايتي تبرر توسيع نطاق بعثة الأمم المتحدة الحالية في هايتي من أجل التنفيذ الكامل للأفكار النابعة من القرار ٩٣٣ (١٩٩٤) بما يتماشى مع الخيار الأول الوارد في تقرير الأمين العام الصادر في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤. وقد نُحي هذا الخيار جانباً، ربما بتسرع لأنَّه يتطلب بعض الوقت الإضافي حتى يتشكل، وهو نفس الوقت الذي قد يسمح للجزاءات بأنَّ تحقق الآثار المنشودة.

وترى البرازيل أنَّ من الضروري إجراء مشاورات فيما بين جميع أعضاء المجلس والأطراف المعنية بشكل مباشر أو غير مباشر بحالة معينة، من أجل تعزيز شرعية وفعالية قرارات المجلس. وفي حالة هايتي بصفة خاصة، وبالنظر إلى طابعها الفريد، هذا النظر ينبغي أن تكون له الأولوية على الشواغل الأخرى. ويجري مجلس الأمن لأول مرة في التاريخ مناقشة بشأن استخدام القوة بموجب الفصل السابع من الميثاق فيما يتصل ببلد في نصف الكرة الأرضية الغربي. وقال المتكلم إنَّ المسألة التي يناقشها المجلس تطورت من مسألة تشكيل قوة لحفظ السِلم تابعة للأمم المتحدة على نمط جديد، يمكن وَزْعها بهدف المساعدة على انتعاش هايتي عندما تغادرها سلطات الأمر الواقع، إلى مسألة التشكيل الفوري لقوة متعددة الجنسيات بهدف التدخل في هايتي.

وبسبب هذا التغير المفاجئ، ترى البرازيل صعوبات خطيرة في مشروع القرار، وبصفة خاصة فيما يتعلق بالفقرة ٤ من المنطوق التي تتضمن صياغة مشابهة للصياغة الواردة في القرار ٦٧٨ (١٩٩٠) فيما يتعلق بحرب الخليج. ولكن هذه حالة ذات طابع قانوني وسياسي متميز تماماً، في سياق سياسي وإقليمي مختلف. واختتم المتكلم بيانه قائلاً إنَّ

---

١٠٦ المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

١٠٧ المرجع نفسه، الصفحة ٧.

١٠٨ المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

١٠٩ المرجع نفسه، الصفحة ٨.

الدفاع عن الديمقراطية ينبغي أن يكون متفقاً دائماً مع المبادئ التي تحكم العلاقات فيما بين الدول ولا يعني اللجوء إلى القوة بموجب أحكام ينظر فيها المجلس. فهذه الأحكام تشكِّل عدولاً مقلقاً عن المبادئ والممارسات المعتادة التي اعتمدتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بحفظ السِلم. ولهذه الأسباب، سيمتنع وفد بلده عن التصويت[١١٠].

وذكر ممثل الصين أنَّ وفد بلده يشاطر وجهة النظر التي مفادها أنَّ مشكلة هايتي تشكل عنصر عدم استقرار في المنطقة ولهذا يؤيد بذل جهود سلمية أعظم من جانب المجتمع الدولي، ولا سيما بلدان المنطقة، لتسهيل إيجاد حل سليم للمشكلة عن طريق الوسائل السياسية. ومع ذلك، فإنَّه لا يمكنه أن يوافق على النص في مشروع القرار المعروض فيما يتصل بتخويل الدول الأعضاء سلطة اتخاذ وسائل إلزامية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لحل المشكلة في هايتي. فالصين لا توافق على اتباع أيَّة وسائل للحل تقوم على اللجوء إلى الضغط المتعمد أو حتى استخدام القوة. ويرى الوفد الصيني أنَّ حل مشاكل مثل مشكلة هايتي عن طريق الوسائل العسكرية لا يتفق مع المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ويفتقر إلى أُسس كافية ومقنعة. وممارسة تخويل دول أعضاء معينة في المجلس سلطة استخدام القوة تثير قلقاً أكبر لأنَّ هذا سيخلق دون شك سابقة خطيرة. ولهذه الأسباب، سيمتنع الوفد الصيني عن التصويت على مشروع القرار[١١١].

ورأى ممثل نيجيريا أنَّ مشروع القرار الذي هو قيد النظر ينقل أعضاء المجلس إلى مستوى آخر جديد تماماً للعمل الخارجي للتعامل مع الحالة في هايتي وأيضاً إلى مجال جديد تماماً في ميثاق الأمم المتحدة وبخاصة استخدام الفصل السابع من الميثاق. وقد روعي العديد من شواغل وفد بلده في مشروع القرار، وهذا يشمل: أولاً، عدم تعريض سيادة هايتي ووحدة أراضيها للخطر. فاحترام سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها هو الأساس الأدنى للارتباط بين أعضاء الأمم المتحدة وينبغي أن يُراعى في حالة جميع الدول. ثانياً، أي عمل جماعي يؤذن به في مشروع القرار يتعلق ببلد بذاته على وجه التحديد. وبالنظر إلى الطابع الخاص للحالة في هايتي. فإن اعتماد مشروع القرار ينبغي ألَّا ينظر إليه باعتباره رخصة عالمية للتدخلات الخارجية عن طريق استخدام القوة أو أي وسيلة أخرى في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء. فالمبدأ الأساسي الغالب للعمل المقترح وفقاً للفصل السابع من الميثاق في مشروع القرار إنما يستند إلى عدم قيام الحكومة العسكرية في هايتي باحترام اتفاق جزيرة غفرنرز، وعدم قيام الحكومة العسكرية بتنفيذ قرارات لمجلس الأمن تنفيذاً تاماً، وهذان التقصيران يهددان على حد سواء السِلم والأمن في المنطقة. ولكن اتخاذ مجلس الأمن هذا القرار ينبغي ألَّا يعتبر أو يفسر على أنه تنكُّر للإيمان الجماعي بفعالية الوسائل الدبلوماسية و/أو الجزاءات للمساعدة على حل المشاكل في هايتي وفي أي مكان آخر. وفيما يتعلق بعملية القوة المتعددة الجنسيات، أعرب عن أمله في أن تكون عملية مؤقتة مركزة ومحددة الموضوع، وأن تبدأ المرحلة الثانية من العمليات المقرر قيام بعثة الأمم المتحدة في هايتي بها في أقرب وقت ممكن حتى تبدأ عملية التعمير وإعادة التأهيل بجد[١١٢].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء مع امتناع عضوين عن التصويت[١١٣]، بوصفه القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٣٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة،

وإذ يدين استمرار تجاهل هذين الاتفاقين من قِبَل نظام الأمر الواقع غير الشرعي، ورفض هذا النظام التعاون مع الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من أجل تحقيق تنفيذهما،

وإذ يشعر ببالغ القلق لاستمرار تدهور الحالة الإنسانية في هايتي بشكل كبير، وخاصة استمرار نظام الأمر الواقع غير الشرعي في تصعيد انتهاكات الحريات المدنية بصورة منتظمة، والمحنة الشديدة للَّاجئين الهايتيين، وما حدث مؤخراً من طرد موظفي البعثة المدنية الدولية في هايتي، الذي أُدين في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤،

وقد نظر في تقريري الأمين العام المؤرخين ١٥ تموز/يوليه و ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ الواردة من رئيس هايتي المنتخب شرعياً والرسالة المؤرخة ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٤ الواردة من الممثل الدائم لهايتي لدى الأمم المتحدة.

وإذ يكرر تأكيد التزامه تجاه المجتمع الدولي بمساعدة ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في هايتي،

وإذ يؤكد مجدداً أن هدف المجتمع الدولي لا يزال هو إعادة إحلال الديمقراطية في هايتي والعودة الفورية لرئيسها المنتخب شرعياً، جان – برتران أريستيد، ضمن إطار اتفاق جزيرة غفرنرز،

---

[١١٠] المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

[١١١] الصفحتان ١٠ و ١١.

[١١٢] المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

[١١٣] لم تكن البرازيل ورواندا والصين حاضرة في الاجتماع.

وإذ يشير إلى أن المجلس قد أكد، في قراره ٨٧٣ (١٩٩٣)، استعداده للنظر في فرض تدابير إضافية إذا واصلت السلطات العسكرية في هايتي عرقلة أنشطة بعثة الأمم المتحدة في هايتي أو لم تمتثل بالكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ولأحكام اتفاق جزيرة غفرنرز،

وإذ يقرر أن الحالة في هايتي ما زالت تشكل تهديدا للسلم والأمن في المنطقة،

١ – *يرحب* بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ ويحيط علماً بتأييده اتخاذ إجراء في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة من أجل مساعدة حكومة هايتي الشرعية في صون الأمن العام؛

٢ – *يسلِّم* بالطابع الفريد للحالة الراهنة في هايتي وبما تتسم به من طابع متدهور ومعقد واستثنائي يتطلب استجابة غير عادية؛

٣ – *يقرر* أن نظام الأمر الواقع غير الشرعي في هايتي لم يمتثل لاتفاق جزيرة غفرنرز وأنَّه قد أخل بالتزاماته المقررة بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

٤ – *يأذن* للدول الأعضاء، تصرفاً منه بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أن تشكِّل قوة متعددة الجنسيات تحت قيادة وسيطرة موحدتين، وأن تستخدم، في هذا الإطار، كافة الوسائل الضرورية من أجل تيسير رحيل القيادة العسكرية عن هايتي، انسجاماً مع اتفاق جزيرة غفرنرز، وتيسير العودة الفورية للرئيس المنتخب شرعياً وإعادة السلطات الشرعية لحكومة هايتي، وإرساء وصون بيئة آمنة ومستقرة تسمح بتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز، على أساس أن تتحمل الدول الأعضاء المشاركة تكلفة تنفيذ هذه العملية المؤقتة؛

٥ – *يوافق*، عند اعتماد هذا القرار، على تشكيل فريق متقدم لبعثة الأمم المتحدة في هايتي لا يتجاوز قوامه ستين فرداً، يضم مجموعة من المراقبين، لتحديد الوسائل المناسبة للتنسيق مع القوة متعددة الجنسيات، وتنفيذ مهام رصد عمليات القوة متعددة الجنسيات والمهام الأخرى المشار إليها في الفقرة ٢٣ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ وتقييم الاحتياجات والإعداد لوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي لدى إنجاز مهمة القوة متعددة الجنسيات؛

٦ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن أنشطة الفريق في غضون ثلاثين يوماً من تاريخ وَزْع القوة متعددة الجنسيات؛

٧ – *يقرر* أن تنتهي مهام الفريق المتقدم المحددة في الفقرة ٥ أعلاه، في تاريخ انتهاء مهمة القوة متعددة الجنسيات؛

٨ – *يقرر* أن تقوم القوة متعددة الجنسيات بإنهاء مهمتها، وأن تضطلع بعثة الأمم المتحدة في هايتي بكامل اختصاصاتها المذكورة في الفقرة ٩ أدناه، عندما يتم تهيئة بيئة آمنة ومستقرة، ويصبح لدى البعثة قوة مقتدرة وهيكل يكفيان للاضطلاع بكامل اختصاصاتها، وسيقرر مجلس الأمن ذلك آخذا في الاعتبار توصيات الدول الأعضاء المساهمة بالقوة متعددة الجنسيات، المقدمة استناداً إلى تقييم قائد القوة متعددة الجنسيات، وتوصيات الأمين العام؛

٩ – *يقرر* تنقيح وتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي لفترة ستة أشهر من أجل مساعدة حكومة هايتي الديمقراطية على الوفاء بمسؤولياتها فيما يتصل بما يلي:

(أ) إدامة البيئة الآمنة والمستقرة التي تتحقق خلال مرحلة عمل القوة المتعددة الجنسيات، وحماية الموظفين الدوليين والمنشآت الرئيسية؛

(ب) إكساب القوات المسلحة الهايتية المهارات المهنية اللازمة، وإنشاء قوة شرطة مستقلة؛

١٠ – *يطلب* إلى البعثة أن تساعد السلطات الدستورية الشرعية في هايتي على تهيئة بيئة تفضي إلى تنظيم انتخابات تشريعية حرة ونزيهة تدعو إليها تلك السلطات وترصدها الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية، عندما تطلب إليها السلطات ذلك؛

١١ – *يقرر* زيادة مستوى القوات بالبعثة إلى ٦ ٠٠٠ فرد، ويحدد أنَّ الهدف هو أن تنجز البعثة مهمتها، بالتعاون مع الحكومة الدستورية لهايتي، في موعد غايته شباط/فبراير ١٩٩٦؛

١٢ – *يدعو* جميع الدول، وخاصة دول المنطقة، إلى توفير الدعم المناسب للإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة والدول الأعضاء عملاً بهذا القرار وسائر قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

١٣ – *يطلب* من الدول الأعضاء التي تعمل وفقاً للفقرة ٤ أعلاه، أن تقدم تقارير إلى المجلس على فترات منتظمة، على أن يُقدَّم أول هذه التقارير في موعد لا يتجاوز سبعة أيام من وَزْع القوة متعددة الجنسيات؛

١٤ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وذلك على فترات مدة كل منها ستون يوماً، اعتباراً من تاريخ وَزْع القوة متعددة الجنسيات؛

١٥ – *يطالب* بإيلاء الاحترام الكامل لأفراد وأماكن الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية وسائر المنظمات الدولية والإنسانية والبعثات الدبلوماسية في هايتي، وبالامتناع عن أي فعل من أفعال التهديد أو العنف إزاء الأفراد المشاركين في الأعمال الإنسانية أو أعمال حفظ السلام؛

١٦ – *يؤكد* ضرورة القيام بأمور منها:

(أ) اتخاذ كافة الخطوات المناسبة لكفالة أمن وسلامة العمليات والأفراد المشاركين في هذه العمليات؛

(ب) بسط نطاق ترتيبات الأمن والسلامة ليشمل كافة الأشخاص المشاركين في هذه العمليات؛

١٧ – *يؤكد* أن المجلس سوف يعيد النظر في التدابير المفروضة عملاً بالقرارات ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٩١٧ (١٩٩٤)، بغية رفعها بكاملها، فور عودة الرئيس جان – برتراند أريستيد إلى هايتي؛

١٨ – *يقرر* أن يُبقي المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت قالت ممثلة الولايات المتحدة إنَّ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) يبنى على الإجراءات السابقة التي استهدفت تخفيف المعاناة في هايتي والنهوض بحكم القانون. فالهدف ليس انتهاك سيادة هايتي،

بل إعادة السلطة لممارسة تلك السيادة إلى الذين يمتلكونها عن وجه حق. والهدف هو تمكين هايتي، حسب ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة، من أن تدفع ''بالرقي الاجتماعي قُدماً، وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح''. ويأذن القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) باتباع نهج يتألف من مرحلتين، في المرحلة الأولى، تُخول قوة متعددة الجنسيات، تتصرف بموجب الفصل السابع من الميثاق، صلاحية إعادة السلطات الشرعية إلى هايتي. وستبدأ هذه القوة، والولايات المتحدة على استعداد لتنظيمها وقيادتها، بإكساب قوات الشرطة والجيش المهارات المهنية اللازمة وتهيئة مناخ مستقر وآمن يمكن أن يعمل في ظله الموظفون الرسميون الديمقراطيون والمؤسسات الديمقراطية. وفي المرحلة الثانية، ستضطلع بعثة الأمم المتحدة في هايتي بكامل اختصاصاتها. وستواصل إكساب القوات المسلحة الهايتية المهارات المهنية اللازمة وتساعد في إنشاء قوة شرطة مدنية جديدة؛ وستضطلع البعثة بمسؤولية مساعدة الحكومة في كفالة النظام العام. وستساعد في تهيئة بيئة مفضية إلى تنظيم انتخابات حرة عادلة؛ وستسعى إلى إكمال المهام الموكولة إليها في موعد لا يتجاوز شباط/فبراير ١٩٩٦. وسيقوم مجلس الأمن بتحديد موعد الانتقال من المرحلة الأولى إلى المرحلة الثانية بعد إجراء المشاورات الملائمة وبعد تهيئة بيئة مستقرة وآمنة وتوفير الوسائل اللازمة للوفاء بولاية البعثة. وأضافت قائلة إنَّ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) يتماشى تماماً مع سياسة حكومة بلدها، ومع سياسة المجلس، المتمثلة في إخضاع عمليات السِلم الجديدة المقترحة لاستعراض صارم. والمرحلة الأولى مبنية على سابقتين في الكويت ورواندا، أما المرحلة الثانية فهي تنشئ بعثة للأمم المتحدة متواضعة الحجم، بولاية واضحة وممكنة الإنجاز، تعمل في بيئة آمنة نسبياً، وبموافقة الحكومة، لفترة محددة من الزمن. وعلاوة على ذلك فإن القرار يتماشى تماماً مع الآراء التي أعربت عنها منظمة الدول الأمريكية[١١٤].

وقال ممثلا فرنسا والمملكة المتحدة إنَّ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) يرخص، في المرحلة الأولى، بإنشاء قوة متعددة الجنسيات موكول إليها تيسير رحيل السلطات العسكرية المتمردة عن هايتي كما ينص اتفاق جزيرة غفرنرز، وفي مرحلة ثانية يأذن القرار بوَزْع قوة لحفظ السِلم تتمثل ولايتها في كفالة بيئة آمنة ومستقرة لتمكين هايتي من العودة إلى سبيل التقدم والديمقراطية.

وأضاف ممثل فرنسا قائلًا إنَّ اللجوء إلى الفصل السابع من الميثاق كأساس لإجراء عسكري متعدد الجنسيات يدلِّل على أنَّ مجلس الأمن مصمم على أن يكمل بنجاح، وبكل الوسائل اللازمة، المهمة التي حددها لنفسه. ونوايا مجلس الأمن لم تتغير منذ ٣ تموز/ يوليه ١٩٩٣. فهو ينشد التنفيذ الكامل لاتفاق جزيرة غفرنرز، بما يشمل عودة رئيس هايتي المنتخب بطريقة قانونية، وإصلاحاً جذرياً للهيكل العسكري في هايتي واستئناف تقديم المساعدة الاقتصادية إلى هايتي. ويلزم أيضاً تدعيم المؤسسات وإجراء انتخابات جديدة تتيح استعادة الديمقراطية[١١٥].

وقال ممثل الأرجنتين إنَّ من الواضح أن الآليات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة قد طُبقت تدريجياً وبأناة – أولاً التدابير الواردة في الفصل السادس من الميثاق وفيما بعد تلك الواردة في الفصل السابع منه التي تتضمن استخدام القوة. فلا نداءات الجمعية العامة فيما يتصل بحقوق الإنسان واستعادة الديمقراطية ولا تدابير الإنفاذ التي اتخذها مجلس الأمن ولا الوقت الذي انقضى ولا حتى الجهود التي بُذلت من أجل التفاوض أحدثت أي تأثير على مغتصبي السلطة في هايتي. فجميع البدائل المتاحة استُنفدت الواحد بعد الآخر. ويتطلب الحفاظ على السِلم والأمن الدوليين وتعزيز ودعم الديمقراطية والتمتع الكامل بحقوق الإنسان في المنطقة إجراءً حاسماً من أجل تخليص شعب هايتي من قمع حكومة الأمر الواقع، كما هو مقترح على وجه التحديد في تقرير الأمين العام الصادر بتاريخ ١٥ تموز/ يوليه ١٩٩٤. ومع أنَّ وفد بلده كان يفضل عملية حفظ سلم تقليدية، فإن الخيارات تدخل ضمن إطار الميثاق وتتناول هذه الحالة الصعبة. ومما يتسم بأهمية حاسمة وحيوية أنَّها تتماشى مع ما طلبه رئيس هايتي. ولذا ستؤيد الأرجنتين الإجراء المنصوص عليه في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤). وأضاف المتكلم قائلًا إنَّ مجلس الأمن يدرك تماماً أنَّ حل الأزمة في هايتي يكمن في استعادة النظام الديمقراطي. وهذا يتطلب احترام ودعم سيادة شعب هايتي. وعلاوة على هذا ينبغي إنهاء الأزمة الإنسانية الواسعة النطاق جداً والفظائع التي يعجز عنها الوصف لدرجة أنَّ هذا المجلس قد صمم على أنَّه لا يمكن إخفاؤها عن الأنظار بعد اليوم. ووصف الحالة في هايتي بأنَّها حالة فريدة واستثنائية لا يمكن التغاضي عنها بعد الآن، مختتماً كلمته بقوله إنَّها أيضاً مسألة أن يُعاد إلى شعب هايتي – في إطار الميثاق والدعم المطلق للحكومة الشرعية – السيادة التي انتزعت منه[١١٦].

وأكد ممثل نيوزيلندا أنَّ المجتمع الدولي لم يكن متهوراً فيما يتعلق بمسألة هايتي. فقد أُتيح وقت للجزاءات لكي تؤتي ثمارها ولكن من الواضح أنَّها لن تسفر عن رحيل النظام العسكري غير المشروع بسرعة. وفي الوقت نفسه، فإنَّ أثرها الاقتصادي إنما يشعر به شعوراً قوياً شعب هايتي. ولهذه الأسباب، تؤيد نيوزيلندا طلب حكومة هايتي الشرعية الرسمي اتخاذ الأمم المتحدة إجراءً حاسماً لتمكين الحكومة الشرعية في هايتي من أن تعود والنظام الدستوري في ذلك البلد من أن تعاد إقامته. ومع ذلك فإن نيوزيلندا، في تأييدها لهذا القرار، لا تزال لديها بعض

---

[١١٤] S/PV.3413، الصفحات ١٢ إلى ١٤.

[١١٥] المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥ (فرنسا)، والصفحتان ١٩ و ٢٠ (المملكة المتحدة).

[١١٦] المرجع نفسه، الصفحات ١٥ إلى ١٩.

الشواغل بشأن الأسلوب الذي يتبعه مجلس الأمن عند التعامل مع هذه الحالة والحالات الأخيرة الأخرى. فأولاً، كانت نيوزيلندا تفضل دائماً، وستظل تفضل دائماً، أن تضطلع الأمم المتحدة نفسها بالأمن الجماعي فذلك يوفر الطمأنينة التي تسعى البلدان الصغيرة إلى تحقيقها بواسطة الأمم المتحدة عندما تستند إلى الفصل السابع من الميثاق. وهذا لا يعني أن لدى وفد بلده تحفظات بشأن استخدام الفصل السابع، سواء في حالة هايتي أو في حالات محددة أخرى يكون استخدامه مناسباً فيها. ولا يوافق وفد بلده أيضاً على النتيجة التي خلص إليها الأمين العام ومفادها أنَّ هذا لم يكن ممكناً في حالة هايتي. ولا يمكن إنكار الصعوبات التي تتعلق بالإدارة والموارد التي تواجهها الأمم المتحدة، ولكن تلك الصعوبات ينبغي النظر إليها بوصفها تحديات يجب التغلب عليها وليست ذرائع للتخلي عن المسؤوليات عن تسوية المنازعات الدولية تحت رعاية الأمم المتحدة، وهو الأمر الذي تتوقع نيوزيلندا وحكومات أخرى من المنظمة أن تضطلع به. ثانياً، تأمل نيوزيلندا، بتأييدها لتدخّل متعدد الجنسيات في هايتي، وتتوقع أنَّه عندما تظهر مطالبة جديدة بالمساعدة الدولية لاستعادة الديمقراطية أو لحماية الشعب في إطار كارثة إنسانية في بلد آخر صغير وبعيد، ألَّا تبدي الأمم المتحدة وجميع أعضاء المجلس تردداً[١١٧].

وذكر ممثل الاتحاد الروسي أنَّ بلده، بتصويته مؤيداً للقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، يأخذ في حسبانه أنَّه يتمتع بتأييد الرئيس أريستيد. ويعلق الاتحاد الروسي أهمية كبرى على توافر الوضوح التام في العملية التي أذن بها المجلس لقوة متعددة الجنسيات في هايتي، فهذا الوضوح أساسي لضمان ثقة المجتمع الدولي الكاملة بإجراءات القوة متعددة الجنسيات، وتأييد المجتمع الدولي لتلك العملية. وفي هذا الصدد، قال إنَّ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) ينص على قيام تعاون وثيق بين القوة المتعددة الجنسيات والفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، من أجل أن يرصد مراقبو الأمم المتحدة عمليات القوة متعددة الجنسيات، والتحقق، كما ينص تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، ''من الأسلوب الذي تضطلع به تلك القوة بالولاية التي منحها إياها مجلس الأمن''. كذلك فإنَّ الطلب الوارد في القرار بأن يقدم الأمين العام تقريراً عن أنشطة الفريق المتقدم لبعثة الأمم المتحدة في هايتي هو طلب على جانب كبير من الأهمية. ويؤكد وفد بلده فيما يتعلق بمفهوم تنفيذ العملية على مرحلتين الذي يؤيده الاتحاد الروسي أنَّ مجلس الأمن سيكون عليه أن يعود لمسألة ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي وحجمها ومسائل أخرى متعلقة بوَزْع البعثة وأنشطتها في المرحلة الثانية من العملية، التي تترتب عليها آثار مالية، عندما يتخذ القرارات ذات الصلة بالانتقال من المرحلة الأولى إلى المرحلة الثانية من العملية[١١٨].

وقال ممثل الجمهورية التشيكية، بعد أن وصف الحالة في هايتي بأنَّها تشكِّل تهديداً حقيقياً ومتعاظماً للسلم والأمن والاستقرار في المنطقة، إنَّ من الواضح أنَّ الجهد الذي بذله المجتمع الدولي لاستعادة الديمقراطية في هايتي بالوسائل السلمية والسياسية، وبفرض جزاءات اقتصادية، قد باء بالفشل. والقرار ٩٤٠ (١٩٩٤) قرار فريد في نوعه، لأنَّ المجلس، للمرة الأولى في تاريخه، يأذن فيه للدول الأعضاء باستعمال جميع الوسائل اللازمة لاستعادة الديمقراطية في دولة عضو في الأمم المتحدة ولخلق الظروف المؤاتية لحياة أفضل وأكثر كرامة لشعبها. وأُوليت عناية لوضوح ولاية العملية المتوخاة، وللتحديد الواضح لمرحلتيها، وكذلك لإطارها الزمني. وبينما يعتقد وفد بلده أن جميع الجوانب الهامة للبعثة كان ينبغي معالجتها في القرار بأسلوب واضح ومرض، فإنَّه يسره أن إجراءات المجلس تحظى بالتأييد التام من ممثلي هايتي المنتخبين ديمقراطياً. وقال أيضاً إن المجلس التزم ببرنامج طويل الأجل لدعم هايتي، ويجب قيام تعاون وتنسيق وثيقين ومتواصلين، في هذا الصدد، بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية[١١٩].

وتحدث الرئيس، بصفته ممثل باكستان، فقال إنَّ الوضع المتدهور في هايتي يمثل حالة فريدة من نوعها واستثنائية وتهديداً للسلم والأمن في المنطقة ويتطلب رداً استثنائياً من جانب المجتمع الدولي. وأشار إلى البلاغ الصادر في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ عن وزراء منظمة الدول الأمريكية والذي حث جميع الدول الأعضاء على تأييد تدابير الأمم المتحدة لتعزيز بعثة الأمم المتحدة في هايتي، وذلك من أجل المساعدة، في جملة أمور، في استعادة الديمقراطية، وأشار كذلك إلى الرسالة المؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ الموجَّهة من الرئيس أريستيد إلى الأمين العام التي دعا فيها إلى أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءً ''سريعاً وحاسماً'' لتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز. ولكنه أعرب عن الأسف لأنَّ الأمين العام لم يتمكن، لأسباب معروفة تماماً، من التوصية باعتماد الخيار الأول الوارد في تقريره المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤. واختتم كلمته قائلًا إنَّ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) يمثل تحذيراً للدول التي تستخدم أجهزتها الحكومية للقيام بحملات منهجية لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية والحريات المدنية انتهاكاً صارخاً، خاصة حيثما تؤدي تلك الانتهاكات إلى إثارة التوترات في المنطقة وتهدد السِلم والأمن الدوليين[١٢٠].

---

[١١٧] المرجع نفسه، الصفحتان ٢٢ و ٢٣.

[١١٨] المرجع نفسه، الصفحة ٢٥.

[١١٩] المرجع نفسه، الصفحتان ٢٥ و ٢٦.

[١٢٠] المرجع نفسه، الصفحة ٢٧.

المقـرر المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤: بيان من الرئيس

في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، وعقب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، أصدر الرئيس البيان التالي لوسائط الإعلام بالنيابة عن أعضاء المجلس[١٢١]:

يأسف أعضاء مجلس الأمن لقيام نظام الأمر الواقع غير الشرعي في هايتي برفض المبادرة التي تم الاضطلاع بها بناءً على تعليمات الأمين العام. ومرة أخرى، لجأ هذا النظام إلى نبذ إمكانية تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرارين ٩١٧ (١٩٩٤) و ٩٤٠ (١٩٩٤)، بالوسائل السلمية.

وعلاوة على ذلك، فإن أعضاء مجلس الأمن يؤكدون من جديد إدانتهم لما يُرتكب ضد الشعب الهايتي من القمع المنتظم، والعنف، وانتهاكات القانون الإنساني الدولي. ويظهر اغتيال الأب جان – ماري فنست مرة أخرى جو العنف السائد في هايتي الذي ما فتئ يتدهور في ظل نظام الأمر الواقع غير الشرعي.

المقـرر المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٣٠): القرار ٩٤٤ (١٩٩٤)

برسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن[١٢٢]، أحالت ممثلة الولايات المتحدة التقرير الأول للقوة المتعددة الجنسيات في هايتي، المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وتناول التقرير العمليات التي اضطلعت بها القوة المتعددة الجنسيات خلال الأسبوع الأول في هايتي. وأوضح أنَّ القوة، التي دخلت هايتي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، دون إراقة دماء، اتخذت عدة خطوات هامة صوب تهيئة بيئة آمنة ومستقرة من أجل عودة الرئيس أريستيد وتنفيذ القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) تنفيذاً كاملاً. أولاً، استولت القوة على سريَّة الأسلحة الثقيلة التابعة للقوات المسلحة الهايتية وعلى أسلحتها. ثانياً، بدأت القوة برنامجاً للحد من الأسلحة. ثالثاً، تعمل وحدات من الشرطة العسكرية التابعة للقوة المتعددة الجنسيات مع قيادة الشرطة الهايتية، وتقوم بدوريات متنقلة وبرصد أنشطة الشرطة الهايتية. وبدأت القوة المتعددة الجنسيات أيضاً عدداً من البرامج الرامية إلى تحسين الأحوال التي تشكِّل أسباباً محتملة للاضطرابات وإلى بناء علاقة قوامها الثقة والصداقة مع الشعب الهايتي، بما في ذلك بتسهيل الاضطلاع بالجهود الإنسانية الضخمة وتنسيق عدة عمليات مدنية لتحسين نوعية حياة شعب هايتي.

وفي الجلسة ٣٤٢٩، المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، أدرج المجلس الرسالة في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل هايتي في جلسته ٣٤٢٩، وممثلي فنزويلا وكندا في جلسته ٣٤٣٠. ونظر المجلس في البند في جلستيه ٣٤٢٩ و ٣٤٣٠.

وفي الجلسة ٣٤٢٩، المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وجَّه الرئيس (إسبانيا) انتباه أعضاء المجلس إلى الوثائق التالية: رسالتان مؤرختان على التوالي ١٣ و ١٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤ موجهتان إلى الأمين العام من ممثل الجماهيرية العربية الليبية[١٢٣]، ذُكر فيها أنَّ تهديد الولايات المتحدة باستخدام القوة وما تقوم به من استعدادات لغزو هايتي، مستخدمة في ذلك مجلس الأمن وقراراته كغطاء لسياستها العدوانية تجاه هايتي، يُعد سابقة خطيرة تهدد السِلم والأمن الدوليين، وانتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة، وتدخلاً سافراً في الشؤون الداخلية للدول وتهديداً لأمنها واستقلالها، وأن ما يجري في هايتي شأن داخلي لشعب وحكومة هايتي ولا يشكِّل تهديداً ولا خرقاً للسلم وليس عملاً من أعمال العدوان التي تبرر استخدام القوة؛ ورسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ موجَّهة إلى الأمين العام من ممثل ألمانيا[١٢٤]، يحيل بها نص إعلان أصدره الاتحاد الأوروبي بشأن هايتي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤؛ ورسالة مؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثل هايتي[١٢٥]، يحيل بها نص بيان أصدره الرئيس أريستيد في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، دعا فيه المجلس إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتيسير إعادة تشغيل نظامي الاتصال والإعلام في هايتي وفقاً لأحكام القرار ٨٤١ (١٩٩٤). ودعا أيضاً إلى تخفيف الجزاءات فوراً، مع الإبقاء على التدابير التي تستهدف تحديداً أولئك الذين يعرقلون إعادة الديمقراطية وإلى زيادة المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي إلى هايتي وكفالة سرعة توزيع هذه المعونة.

وذكر ممثل الولايات المتحدة أنَّه بوَزْع قوات الائتلاف يكون الوقت قد حان للإعداد لاستئناف الأنشطة الاقتصادية الطبيعية في هايتي. وقد عرضت الولايات المتحدة وهايتي، بتأييد من الرئيس أريستيد، مشروع قرار على المجلس لرفع جزاءات الأمم المتحدة بالكامل عند عودة الرئيس أريستيد. وستعمل الولايات المتحدة بصورة سريعة، تماشياً مع القرار ٩١٧ (١٩٩٤) وحكم ''كافة الوسائل الضرورية'' الوارد في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، للسماح للسلع الضرورية لجهود الائتلاف بالدخول إلى هايتي. وبالإضافة إلى ذلك، سترفع الولايات المتحدة جميع الجزاءات الانفرادية المفروضة على هايتي باستثناء تلك الموجَّهة ضد قادة الانقلاب ومؤيديهم المعروفين. وفي هذا الصدد حث المتكلم الدول الأخرى التي ربما تكون قد فرضت جزاءات انفرادية على اتخاذ خطوات مماثلة وذكر كذلك أنَّ ثمة أولوية قصوى للائتلاف هي تمكين بعثة الأمم المتحدة من دخول هايتي بسرعة وفي ظروف تسمح لها بتولي مسؤولياتها

---

١٢١ S/PRST/1994/49.

١٢٢ S/1994/1107.

١٢٣ S/1994/1051 و S/1994/1054.

١٢٤ S/1994/1077.

١٢٥ S/1994/1097.

الكاملة. وهناك اثنا عشر مراقباً من بعثة الأمم المتحدة موجودون فعلاً في هايتي للتخطيط من أجل تنسيق انتقال السلطة من الائتلاف إلى بعثة الأمم المتحدة. ومثلما يؤدي الائتلاف مهمته في هايتي، كذلك يجب على بعثة الأمم المتحدة أن تكون على استعداد لتحمُّل المسؤولية عندما تتأمن البيئة الآمنة. وسيكون تأييد المجلس والدول الأعضاء والأمين العام ضرورياً لكفالة أن يتحقق الانتقال دون خلل وعلى نحو فعَّال. والمهمة في هايتي تذكّر مرة أخرى بأهمية عمليات حفظ السِلم التابعة للأمم المتحدة، وقد اقترحت الولايات المتحدة إصلاحات لتحسين الطريقة التي يجري بها تمويل تلك العمليات وتجهيزها وتنظيمها. وأوضح في هذا الصدد أنَّ الأمم المتحدة عندما يطلب منها أن تعمل فيجب، أن توفِّر لها الوسائل اللازمة لقيامها بمهمات ناجحة بطريقة مناسبة من حيث التوقيت. والائتلاف المتعدد الجنسيات سيقيم بيئة آمنة في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة ستساعد في الحفاظ عليها. إلَّا أنه يجب على المجتمع الدولي، بمعناه الأوسع، أن يوفِّر لهايتي المساعدة الاقتصادية والإنسانية والتقنية التي تعمل على حفز التنمية وتعزيز الديمقراطية. ومهمة الائتلاف لا تتمثل في إعادة إنشاء المؤسسات أو استحداث أخرى جديدة، وإنما تهيئة الظروف التي تسمح بعودة المؤسسات الهايتية الشرعية. والائتلاف وبعثة الأمم المتحدة والمساعدة الاقتصادية لا يمكن أن تكون، وينبغي ألَّا تكون، بديلاً عن الجهود الراسخة التي تبذلها حكومة هايتي وشعبها من أجل إعادة بناء بلدهما[١٢٦].

وذكر ممثل فرنسا أنَّ الأوان قد آن كي تستعيد هايتي مكانها الصحيح في المجتمع الدولي. وفرنسا تعتقد أنَّه ينبغي الآن إرسال إشارة سياسية واضحة جداً من خلال قرار يقضي برفع الجزاءات عملاً بقرارات مجلس الأمن، قرار يدخل حيز النفاذ في اليوم الذي يعقب عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي. وفرنسا، من جهتها، على استعداد لرفع الجزاءات التي فرضتها من طرف واحد حالما تمكّن الظروف الفنية من ذلك[١٢٧].

وأكد ممثل البرازيل مجدداً أنَّ أي إجراء يتخذ ينبغي أن يتفق اتفاقاً تاماً مع ميثاقي الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، وبخاصة مع المبدأ الأساسي، مبدأ عدم التدخل. وقال إنَّ وفد بلده لاحظ أنَّ القيام بعملية عسكرية عنيفة في هايتي قد جرى تجنبه، ومع ذلك، تشعر حكومة بلده بالقلق بشأن كون قوات عسكرية أجنبية موزوعة في أراضي بلد من أمريكا اللاتينية، فهذه سابقة مثيرة للانزعاج. وسيواصل بلده تأييد إعادة البناء الديمقراطي لهايتي احتراماً لسيادتها وامتثالا لمبدأي عدم التدخل وتقرير المصير[١٢٨].

وفي الجلسة ٣٤٣٠، المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وإسبانيا وفرنسا وفنزويلا وكندا وهايتي والولايات المتحدة[١٢٩].

وذكر ممثل هايتي أنَّ وصول الوحدات الأولى من القوة المتعددة الجنسيات إلى هايتي في ١٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤، وهي القوة التي أذن بها قرار مجلس الأمن ٩٤٠ (١٩٩٤)، قد أتاح المجال لاستئناف عملية استعادة الديمقراطية، بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز. وللمرة الأولى منذ الانقلاب، اجتمع البرلمان في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ لينظر في مشروع قانون بشأن العفو العام. وبدأ نزع سلاح الجيش والقوات شبه العسكرية. وتمت مصادرة الأسلحة ذات العيارات النارية الشديدة، وتحسّن على نحو كبير سلوك الشرطة. وهذا التطور الإيجابي دفع بمجلس الأمن إلى النظر في رفع الجزاءات التي فرضت عملاً بقراراته ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٩١٧ (١٩٩٤)، وهو قرار تؤيده حكومة بلده. غير أنَّ هذا التدبير ينبغي أن يصبح ساري المفعول بعد عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي. وقال إنَّه بالرغم من تواجد القوة المتعددة الجنسيات، فإنَّ أعمال العنف ما زالت ترتكب ضد السكان. وهذا يدلِّل على الحاجة لأن تعجِّل القوة المتعددة الجنسيات بنزع السلاح وذلك لتهيئة بيئة مستقرة وآمنة تتيح المجال لتحقيق المصالحة الوطنية في هايتي[١٣٠].

وذكر ممثل البرازيل، تعليلاً للتصويت، أنَّ وفد بلده يتمسك بقوة بهدف إنهاء نظام الجزاءات المفروض على سلطات الأمر الواقع، بمجرد عودة الرئيس أريستيد إلى منصبه. ووضع حد فوري لمعاناة الشعب الهايتي ينبغي أن يكون أولوية واضحة، ويجب أن يظل لب شواغلنا. إلَّا أن وفد بلده لا يستطيع أن يؤيد مشروع القرار المعروض على المجلس، لأن تأييده له يتعارض مع موقف البرازيل فيما يتعلق، على وجه الخصوص، بالاحترام التام لمبدأ عدم التدخل. وخطورة الأزمة في هايتي تتطلب من المجتمع الدولي اهتمامه المتواصل، ولكنها لا تبرر أي لجوء إلى القوة. وعلى هذا الأساس، فإنَّ وفد بلده لديه تحفظات على بعض العناصر الواردة في مشروع القرار التي تتجاوز مسألة إنهاء الجزاءات[١٣١].

وأكدت ممثلة الولايات المتحدة من جديد أن الجزاءات لن تُرفع إلَّا بعد عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي واستئنافه واجباته. وقالت إنَّ حكومة بلدها تؤمن بأن التصويت في ذلك اليوم يشجع على الرحيل المبكر لقادة الانقلاب والعودة المبكرة للرئيس أريستيد، ومن ثم عودة الديمقراطية مبكراً إلى هايتي. ويعزز مشروع القرار الديمقراطية في هايتي باتخاذ خطوة حاسمة إلى الأمام باتجاه تلك الأهداف[١٣٢].

---

١٢٦ S/PV.3429، الصفحات ٢ إلى ٥.

١٢٧ المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

١٢٨ المرجع نفسه، الصفحة ٧.

١٢٩ S/1994/1109.

١٣٠ S/PV.3430، الصفحتان ٢ و ٣.

١٣١ المرجع نفسه، الصفحة ٤.

١٣٢ المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

وقال ممثل الاتحاد الروسي إنَّ وفد بلده يؤيد الاتجاه الإنساني لمشروع القرار، ولكن ما زالت تساوره شكوك إزاء التعجل في اعتماده. ومع ذلك، فقد قرر ألَّا يعترض على اعتماده أو يصوت ضده، لأنَّ المسألة تتعلق بتحسين وضع إنساني بالغ الصعوبة وتخفيف المعاناة الشديدة التي يتعرض لها شعب هايتي. ورغم أنَّ مشروع القرار يرتبط بعودة الرئيس أريستيد، فإنَّه لا يوجد مؤشر واضح فيما يتعلق بالإطار الزمني لعودته. وأضاف قائلًا إنَّ وفد بلده مقتنع اقتناعاً راسخاً بضرورة التمسك بنهج واحد موحَّد دون استثناء لرفع نظام الجزاءات، من حيث التقيد بالشروط والمتطلبات العامة من قِبل الجميع. فهذا النهج سيجعل من الممكن توضيح السؤال الذي من الطبيعي أن يثار وهو لماذا تناقش بعض القرارات الخاصة برفع الجزاءات في سلسلة من الاجتماعات، بينما تعتمد قرارات أخرى في يومين اثنين فقط، وتعتمد مقدماً حتى عندما لا يوجد تأكيد بأنَّ المطالب التي قدمها المجلس قد قُبلت. وكل هذا يؤكد ضرورة العمل مبدئياً في إطار الأمم المتحدة واستحداث آلية مرنة للتخفيف التدريجي، وعندئذ يكون رفع الجزاءات على أساس حقائق سياسية. ويعتزم وفد بلده تشجيع هذا النهج عند نظر المجلس في المستقبل في المسائل التي تتصل برفع نظام الجزاءات، إيماناً منه بأنَّ المعايير المزدوجة غير مقبولة في أعمال المجلس[١٣٣].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بأغلبية ١٣ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين (الاتحاد الروسي والبرازيل) عن التصويت، بوصفه القرار ٩٤٤ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى أحكام قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٣٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، و ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤،

وإذ يعيد تأكيد الأهداف المتمثلة في الرحيل العاجل لسلطات الأمر الواقع، والعودة الفورية للرئيس المنتخب شرعيا جان – برتران أريستيد، وإعادة السلطات الشرعية لحكومة هايتي،

وإذ يشير إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة.

وإذ يرحب بكون الوحدات الأولى من القوة متعددة الجنسيات قد وُزِّعت في هايتي سلمياً في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤،

وإذ يتطلع إلى إنجاز مهمة القوة متعددة الجنسيات، وإلى ووَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي، في الوقت المناسب، على النحو المتوخى في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)،

وإذ يحيط علماً ببيان الرئيس جان – برتراند أريستيد المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤،

وقد تلقى تقرير القوة متعددة الجنسيات في هايتي المؤرخ ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى أن مجلس الأمن قد أكد، في الفقرة ١٧ من قراره ٩٤٠ (١٩٩٤)، استعداده لإعادة النظر في التدابير المفروضة عملاً بقراراته ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٩١٧ (١٩٩٤) بغية رفعها بالكامل فور عودة الرئيس جان – برتراند أريستيد إلى هايتي،

وإذ يلاحظ أن الفقرة ١١ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤) لا تزال سارية المفعول،

١ – *يطلب* إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة الإنجاز الفوري لوَزْع المراقبين وغيرهم من عناصر الفريق المتقدم لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، المكون من ستين فرداً، والمنشأ بموجب القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)؛

٢– *يحث* الدول الأعضاء على الرد بسرعة وإيجابية على ما طلبه الأمين العام من مساهمات في بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

٣ – *يشجع* الأمين العام على أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بمواصلة جهوده لتيسير عودة البعثة المدنية الدولية إلى هايتي فوراً؛

٤ – *يقرر*، متصرفاً بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، إنهاء التدابير المتعلقة بهايتي المنصوص عليها في القرارات ٨٤١ (١٩٩٣) و ٨٧٣ (١٩٩٣) و ٩١٧ (١٩٩٤)، وذلك في الساعة ٠١/٠٠ بالتوقيت القياسي الشرقي، في اليوم التالي لعودة الرئيس جان – برتراند أريستيد إلى هايتي؛

٥ – *يقرر أيضاً* حل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بقرار ٨٤١ (١٩٩٣) بشأن هايتي، وذلك اعتباراً من الساعة ٠١/٠٠ بالتوقيت القياسي الشرقي في اليوم التالي لعودة الرئيس جان – برتراند أريستيد إلى هايتي؛

٦ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية فيما يتعلق بالنظر في التدابير المناسبة التي يمكن أن تتخذها المنظمة المذكورة تمشياً مع هذا القرار، وأن يقدم إلى المجلس تقريراً عن نتائج تلك المشاورات؛

٧ – *يقرر* أن يبقي هذه المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت ذكّر ممثل فرنسا بأنَّ وفد بلده كان يقول دائماً إنَّ الجزاءات المفروضة على هايتي، التي اعتُمدت على عدة مراحل حتى مستوى الحظر العام، مع استثناء المنتجات المقدمة للأغراض الإنسانية، ستُرفع بالتحديد بعد عودة الرئيس الشرعي، على النحو المنصوص عليه

[١٣٣] المرجع نفسه، الصفحة ٥.

في اتفاق جزيرة غفرنرز وفي جميع قرارات المجلس. وقال إنَّ الوقت قد حان لإعطاء إشارة بأنَّ عودة السلطات الشرعية ستعني بدء تطبيع الأمور في هايتي: التطبيع السياسي أولاً، ثم التطبيع الاقتصادي. ورفع نظام الجزاءات سيمكّن من تعزيز الديمقراطية بضمان تنمية البلد[١٣٤].

وقال ممثل الصين إنَّ رفع الجزاءات، الذي جاء في وقته بعد تحقيق أهدافها المنشودة وفقاً لأحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، هو في صالح جميع الأطراف، لا سيما شعب هايتي. ويعتقد الوفد الصيني أنَّ المجلس ينبغي، في تناول حالات أخرى مماثلة، أن يتخذ النهج العملي لتسهيل الحل المناسب، كما فعل برفع الجزاءات ضد هايتي. ومع ذلك فإن لديه تحفظات بشأن عناصر في القرار ٩٤٤ (١٩٩٤) تتصل بإرسال قوة متعددة الجنسيات إلى هايتي، فهذا أمر غير مقبول بالنسبة للصين. وقد التزمت الصين دائماً بأغراض ومبادئ الميثاق وتعارض التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى واللجوء إلى القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية[١٣٥].

المقرر المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٣٧): القرار ٩٤٨ (١٩٩٤)

في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩١٧ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن مسألة هايتي[١٣٦]. وأفاد الأمين العام في التقرير بأنَّه في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ توصلت الولايات المتحدة الأمريكية وسلطات الأمر الواقع في هايتي إلى اتفاق ينص على ''التعاون الوثيق'' من جانب القوات العسكرية وقوات الشرطة الهايتية مع البعثة العسكرية للولايات المتحدة. ويشير أيضاً إلى ''تقاعد مبكر ومشرِّف'' لـ ''بعض الضباط العسكريين في القوات المسلحة الهايتية'' وذلك عندما يُصدر البرلمان الهايتي قانوناً بالعفو العام،أو في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أيهما أقرب. وينص الاتفاق كذلك على أن يجري فوراً رفع الحظر الاقتصادي والجزاءات الاقتصادية وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وأفاد الأمين العام كذلك بأنَّ القوة المتعددة الجنسيات واصلت وَزْعها ويقدَّر أنَّ عدد أفرادها بلغ ٦٩٧ ١٥. وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، جرى وَزْع فريق متقدم يتكون من ١٢ مراقباً عسكرياً تابعاً للأمم المتحدة في بورت – أو – برانس وأنَّ عمليات مراقبي الأمم المتحدة العسكريين تجري بلا حوادث. وسيجري وَزْع باقي أعضاء الفريق المتقدم الذي أذن به القرار٩٤٠ (١٩٩٤) في هايتي قريباً. وفيما يتعلق بالبعثة المدنية الدولية، يعتزم الأمين العام، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، نقل فريق المراقبين الأساسي الموجود حالياً في سانتو دومنغو وذلك بمجرد كفالة الأمن لهذا الفريق. وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، طلب المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية إلى الأمين العام لتلك المنظمة أن يقوم، بالتنسيق مع الأمين العام للأمم المتحدة، باتخاذ التدابير الضرورية لعودة البعثة المدنية الدولية، وأن يُقدم من التوصيات ما يراه ملائماً لتعزيز ولاية البعثة أثناء فترة التعمير، أو تعديلها، حيث ينطبق التعديل، وذلك بما يتماشى مع القرارات التي صدرت عن اجتماع وزراء الخارجية المخصص لموضوع هايتي.

وفي الجلسة ٣٤٣٧، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، استأنف المجلس نظره في البند. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي كندا وهايتي، بناءً على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهما الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ موجَّهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس[١٣٧]، يحيل بها رسالة تحمل نفس التاريخ موجَّهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة، أكدت فيها أن الرئيس أريستيد قد عاد إلى هايتي في نفس اليوم. ووجَّه انتباههم أيضاً إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤[١٣٨]، وإلى رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلة الولايات المتحدة[١٣٩] تحيل بها التقرير الثاني للقوة المتعددة الجنسيات في هايتي، وإلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وإسبانيا وباكستان وجيبوتي وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[١٤٠].

وقالت ممثلة كندا إنَّ الوَزْع السلمي للائتلاف المتعدد الجنسيات بموجب سلطة الأمم المتحدة أدى دوراً حاسماً في تهيئة الظروف التي سمحت بعودة الرئيس أريستيد. وتؤيد كندا الانتقال السريع من العملية المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي بمجرد إحلال مناخ آمن ومستقر في هايتي. وترحب أيضاً بعودة البعثة المدنية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية[١٤١].

وقال ممثل هايتي إنَّ عودة الرئيس أريستيد إلى بلده تدل مرة أخرى على أنَّه عندما يُتوصل إلى توافق آراء، تتوافر لدى المجتمع الدولي الوسيلة لتنفيذ قراراته. وذكر أنَّ الديمقراطية والتنمية مرتبطتان، مؤكداً أنَّه لا يمكن أن يتحقق سلام حقيقي إذا لم تحسَّن الظروف المعيشية للشعب، ومناشداً المجتمع الدولي أن يساعد على إعادة بناء هايتي[١٤٢].

وتحدث ممثل البرازيل تعليلاً للتصويت فذكَّر بأنَّه عند اعتماد مجلس الأمن القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) قال وفد بلده إنَّ مسألة استخدام القوة

---

١٣٤ المرجع نفسه، الصفحة ٦.

١٣٥ المرجع نفسه، الصفحة ٦.

١٣٦ S/1994/1143.

١٣٧ S/1994/1169.

١٣٨ S/1994/1143.

١٣٩ S/1994/1148.

١٤٠ S/1994/1163.

١٤١ S/PV.3437، الصفحتان ٢ و ٣.

١٤٢ المرجع نفسه، الصفحة ٣.

بمقتضى الفصل السابع من الميثاق فيما يتصل ببلد ينتمي إلى نصف الكرة الأرضية الغربي أمر ينظر إليه بجدية بالغة. وتتصل تحفظاته الرئيسية بالتفويض بإنشاء ووَزْع قوة متعددة الجنسيات ذات ولاية واسعة وغامضة. وأشار المتكلم إلى أن بلدانا أمريكية لاتينية غير أعضاء في مجلس الأمن أعربت عن تحفظاتها أيضاً. كذلك، فإن مشروع القرار المعروض يتضمن مفاهيم لا يمكن لوفده أن يؤيدها. فهو ليس على استعداد لأن يؤيد بأثر رجعي أحكام مشروع قرار سبق أن أعرب عن تحفظاته بشأنه[١٤٣].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بأغلبية ١٤ صوتاً مؤيداً مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد (البرازيل) عن التصويت، بوصفه القرار ٩٤٨ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى أحكام قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٣٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، و ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٤٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى مختلف المواقف التي اتخذها أعضاؤه عند اعتماد القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)،

وإذ يتطلع إلى إنجاز بعثة القوة متعددة الجنسيات في هايتي وإلى وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي بمجرد تهيئة بيئة آمنة ومستقرة، كما هو متوخى في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)،

وقد تلقى تقريري القوة متعددة الجنسيات في هايتي المؤرخين ٢٦ أيلول/سبتمبر و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

وقد تلقى أيضاً تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، المقدم عملاً بالفقرة ١٦ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤)،

وإذ يرحب برسالة الأمين العام المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ التي تؤكد أن الرئيس جان – برتراند أريستيد قد عاد إلى هايتي،

١ – *يرحب* مع الارتياح الشديد بعودة الرئيس جان – برتراند أريستيد إلى هايتي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، ويعرب عن ثقته بأنَّ شعب هايتي يستطيع أن يبدأ الآن إعادة بناء بلده بكرامة ويوطد الديمقراطية انطلاقاً من روح المصالحة الوطنية؛

٢ – *يرحب* بصفة خاصة بأنَّه، مع انعقاد برلمان هايتي ورحيل القيادة العسكرية، يجري إحراز تقدم طيب في عملية تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك وأهداف الأمم المتحدة كما أُعرب عنها في قرارات المجلس؛

٣ – *يعرب* عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلها الرئيس أريستيد والزعماء الديمقراطيون في هايتي والأجهزة الشرعية بالحكومة العائدة لإخراج هايتي من الأزمة والعودة بها إلى مجتمع الدول الديمقراطي؛

٤ – *يثني* على الجهود التي تبذلها جميع الدول والمنظمات والأفراد ممن أسهموا في التوصل إلى هذه النتيجة؛

٥ – *يعترف* بصفة خاصة بجهود القوة متعددة الجنسيات في هايتي، التي أُذن بها في إطار القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، وبجهود الدول الأعضاء المشاركة في هذه القوة بالنيابة عن المجتمع الدولي، لتهيئة الظروف اللازمة لعودة الديمقراطية لشعب هايتي؛

٦ – *يعرب* عن تأييده لوَزْع الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي وللجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام لإكمال تشكيل هذه البعثة؛

٧ – *يلاحظ أنه*، بموجب أحكام القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، ستحل بعثة الأمم المتحدة في هايتي محل القوة متعددة الجنسيات عندما يقرر مجلس الأمن أنَّه تمت تهيئة بيئة آمنة ومستقرة؛

٨ – *يرحب* بتعيين الممثل الخاص الجديد للأمين العام، ويوجه الشكر إلى المبعوث الخاص السابق للأمينين العامين للأمم المتحدة ولمنظمة الدول الأمريكية لما بذله من جهود؛

٩ – *يحث* على مواصلة التعاون بين الأمينين العامين للأمم المتحدة ولمنظمة الدول الأمريكية، لا سيما فيما يتعلق بعودة أعضاء البعثة المدنية الدولية إلى هايتي على وجه السرعة؛

١٠ – *يرحب* بأنَّ الجزاءات ستُرفع وفقاً للقرار ٩٤٤ (١٩٩٤)، وذلك بعد أن عاد الرئيس أريستيد إلى هايتي؛

١١ – *يؤكد* من جديد استعداد المجتمع الدولي لأن يقدم المساعدة إلى شعب هايتي، مرتقباً منه أن يبذل قصاراه لإعادة بناء بلده؛

١٢ – *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره النشط.

وأعرب ممثل فرنسا عن أسفه لأنَّ المجلس لم يتمكن من أن يحيي النجاح الواضح للمجتمع الدولي في هايتي بالإجماع. وقال إنَّه مهما كانت التحفظات التي سُجِّلت عند اعتماد القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، لا يمكن لأي فرد الآن أن يرفض الاعتراف بأنَّه بدون وَزْع القوة المتعددة الجنسيات في هايتي لم يكن من الممكن أن يعود الرئيس أريستيد إلى بلده وكان على شعب هايتي أن يواصل معاناته من الديكتاتورية العسكرية وأن يعيش في فقر[١٤٤].

---

[١٤٣] المرجع نفسه، الصفحتان ٣ و ٤.

[١٤٤] المرجع نفسه، الصفحة ٧.

وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن الأمل في أن تُنفِّذ القوة المتعددة الجنسيات ولايتها وفقاً لقرار مجلس الأمن ٩٤٠ (١٩٩٤). وقال إنَّ وفد بلده ينطلق على أساس أنَّ مجلس الأمن سيجري، في الوقت المناسب، تحليلاً للوضع وفقاً لما تقتضيه الفقرة ٨ من ذلك القرار، وهو شرط ضروري لقرار المجلس بالانتقال إلى المرحلة الثانية من عملية الأمم المتحدة في هايتي. وفي هذا الصدد يزمع الوفد الروسي أن يولي اهتماماً خاصاً لمعايير تنفيذ عمليات حفظ السِلم، وهي المعايير التي تصبح السِمة المعتادة لنظر المجلس في مثل هذه المشاكل[١٤٥].

وشدَّد أيضاً أحد المتكلمين على ضرورة أن يساعد المجتمع الدولي هايتي في جهودها في مجال التعمير[١٤٦].

المقرر المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (الجلسة ٣٤٧٠): القرار ٩٦٤ (١٩٩٤)

في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام تقريراً عن المسألة المتعلقة بهايتي[١٤٧]، أفاد فيه عن أنشطة الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي منذ وَزْع القوة المتعددة الجنسيات في هايتي. وقال إنَّه تم بنجاح في إطار الدعم الكامل من الجمهورية الدومينيكية والقوة المتعددة الجنسيات وَزْع الفريق المتقدم الذي تشمل المهام المنوطة به التنسيق مع القوة المتعددة الجنسيات بشأن الإعداد للوَزْع الكامل لبعثة الأمم المتحدة في هايتي ورصد عمليات القوة المتعددة الجنسيات، وبَذل مساعيه الحميدة عند الاقتضاء. ويضطلع عنصر الشرطة المدنية في الفريق المتقدم بتنسيق أنشطته مع قائد المراقبين من الشرطة الدولية، الذين يشكلون جزءًا من القوة المتعددة الجنسيات، وذلك من أجل وضع معايير للانتقال من مرحلة القوة المتعددة الجنسيات إلى مرحلة بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وقد قام العنصر العسكري في الفريق المتقدم بتشكيل فريق عامل مشترك مع القوة متعددة الجنسيات، وذلك كجزء من عملية التخطيط للانتقال من مرحلة هذه القوة إلى مرحلة بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وبموجب أحكام القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، من الواضح أنَّ هذا الانتقال لا يمكن أن يتحقق إلَّا بعد تهيئة بيئة آمنة مستقرة وبعد أن يتوافر للبعثة قوة مقتدرة وهيكل يكفيان للاضطلاع بكامل المهام المتوخاة لها.

واختتم الأمين العام تقريره بقوله إنَّ الفريق المتقدم التابع للبعثة يعمل الآن على نحو كامل. وسوف تنتهي مهامه عند اختتام مهمة القوة المتعددة الجنسيات وعند اضطلاع البعثة ''بكامل مهامها''.

وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وعملاً بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار بدءًا من تاريخ وَزْع القوة المتعددة الجنسيات في هايتي[١٤٨]. وأفاد الأمين العام في التقرير بأنَّه في أعقاب وَزْع القوة المتعددة الجنسيات، عاد الرئيس أريستيد إلى هايتي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وتولت الحكومة الجديدة مهامها في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر. وأكد الأمين العام، أثناء زيارته لهايتي في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، للرئيس أريستيد أنَّ الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية، ستواصل مساعدة هايتي على تحقيق المصالحة الوطنية والاستقرار السياسي والتعمير. وذكر الأمين العام أيضاً أن القوة المتعددة الجنسيات تواصل القيام بمهامها في يسر لتحقيق أهدافها بموجب القرار ٩٤٠ (١٩٩٤). ويقوم أفراد العنصر العسكري والشرطة التابعون للفريق المتقدم أيضاً بدور في التخطيط الموقعي للانتقال من مرحلة القوة المتعددة الجنسيات إلى مرحلة بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وقال إنَّه أصدر تعليمات بإرسال فريق تقني من الأخصائيين في الشؤون الإدارية والسوقيات إلى هايتي للعمل مع الفريق المتقدم في وضع خطط العمليات والسوقيات لوَزْع أفراد البعثة. وقال الأمين العام كذلك إنَّ القضايا البارزة التي يلزم تناولها لكفالة الانتقال دون عراقيل من مرحلة القوة المتعددة الجنسيات إلى مرحلة بعثة الأمم المتحدة في هايتي، مثل تدريب أفراد شرطة هايتي، ووضع جدول زمني للانتخابات التشريعية المقبلة وتهيئة بيئة آمنة ومستقرة، لا تزال كلها محل مناقشات بين أمانة الأمم المتحدة وحكومة هايتي وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الأطراف المهتمة بالأمر. وتكوين شرطة جديدة في هايتي هو من المسائل التي تشغل البال بشكل خاص. فمع أن تدريب الشرطة الهايتية قد بدأ، سيلزم وقت لكي تبلغ قوة الشرطة هذه القوام اللازم لإنفاذ القانون والنظام بشكل فعَّال يتسنى للبعثة معه أن تساعد حكومة هايتي الديمقراطية في الاضطلاع بمسؤولياتها. ووفقاً للقرار ٩٤٠ (١٩٩٤) أُوفد إلى هايتي في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ فريق انتخابات تابع للأمم المتحدة لتقييم إمكانيات تقديم المساعدة من جانب بعثة الأمم المتحدة في هايتي في تهيئة مناخ ملائم لتنظيم انتخابات حرة ونزيهة، ملثما طُلب منها ذلك بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤). وفيما يتعلق بقيام نظام الأمر الواقع في هايتي بطرد أعضاء البعثة المدنية الدولية في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤، قرر الأمين العام، بالتنسيق مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أن يعيد وَزْع نواة موظفي البعثة. وأخيراً قام فريق من إدارة الشؤون الإنسانية بزيارة إلى هايتي في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بغية وضع قائمة بالاحتياجات الطارئة الماسَّة. واختتم الأمين العام تقريره بقوله إنَّ رئيس الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي أوصى بزيادة عدد أفراد الفريق، بما يشمل المراقبين العسكريين ومراقبي الشرطة والمخططين العسكريين التابعين للأمم المتحدة، وذلك لزيادة تيسير التخطيط للبعثة، وتحديد الشروط اللازمة للانتقال إلى مرحلتها، والأهم من ذلك، التحضير

---

١٤٥ المرجع نفسه، الصفحة ٩.

١٤٦ المرجع نفسه، الصفحة ٥ (رواندا)؛ والصفحتان ٥ و ٦ (الولايات المتحدة)؛ والصفحتان ٦ و ٧ (الأرجنتين)؛ والصفحات ٧ إلى ٩ (إسبانيا).

١٤٧ S/1994/1180.

١٤٨ S/1994/1322.

للانتقال الفعلي إلى هذه المرحلة. ولإنجاز هذه المهام، يلزم توسيع قوام الفريق بدرجة كبيرة. لذا، فهو يوصي بأن يأذن المجلس بتوسيع الفريق المتقدم ليصل عدد أفراده إلى ٥٠٠ شخص لإتاحة تعزيزه تدريجياً حتى يكون على أتم استعداد لدخول الفترة الانتقالية عندما تتسلم بعثة الأمم المتحدة في هايتي مسؤولياتها من القوة المتعددة الجنسيات.

وفي الجلسة ٣٤٧٠، المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤، استأنف المجلس نظره في البند. وعقب إقرار جدول أعمال، دعا المجلس ممثلي فنزويلا وكندا وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّهت الرئيسة (الولايات المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى تقريري الأمين العام المذكورين آنفا، وكذلك إلى رسائل مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر و ١٠ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٧ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلة الولايات المتحدة[١٤٩]، تحيل بها تقارير أخرى للقوة المتعددة الجنسيات في هايتي. ووجَّهت انتباههم أيضاً إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة[١٥٠]، وتلت تنقيحاً أُدخل على المشروع في شكله المؤقت.

وتكلم ممثل البرازيل تعليلاً للتصويت فقال إنَّ بلده أيد دائماً الموقف الداعي إلى أنَّه في جميع الحالات ينبغي أن تُستنفد الموارد الدبلوماسية والموارد السياسية الأخرى قبل اتخاذ التدابير القسرية. وعلى وجه التحديد أعرب وفد بلده أكثر من مرة عن تحفظاته على أعمال لا تجري تحت الإشراف المباشر للأمم المتحدة. ومنذ أن نظر مجلس الأمن في الخيارات المتاحة من أجل إنشاء قوة موسَّعة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، تمسكت البرازيل بالرأي القائل بأنَّ وجود الأمم المتحدة في هايتي سيتطلب تعزيز البعثة بغية التنفيذ الكامل للولاية المنبثقة عن القرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، وفقاً للمبادئ والممارسات الراسخة لعمليات الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، يبدو هدف توسيع الفريق المتقدم التابع للبعثة تطوراً له ما يبرره في ضوء الحالة في هايتي. وبينما يوافق وفد بلده على هدف تقدم عملية وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي في المستقبل حالما يسمح بذلك الوضع الأمني في هايتي، فإنَّه يعرب عن القلق إزاء الشروط التي يتخذ بموجبها المجلس هذا الإجراء. وفي حين كان بوسع وفد بلده تأييد قرار موضوعي إجرائي يوسع الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، دون الدخول في اعتبارات ذات طبيعة سياسية، فإن مشروع القرار المعروض على المجلس ما زال يتضمن عناصر أعرب وفد بلده عن تحفظاته عليها في جميع المناسبات السابقة. وحيث إنَّه ليس بوسعه الموافقة بأثر رجعي على الأحكام التي ترخص باللجوء إلى جميع الوسائل الضرورية في منطقته، فإن قلقه ما زال قائماً لم يتغير. ولذلك فإن البرازيل سوف تمتنع عن التصويت[١٥١].

وذكر ممثل الاتحاد الروسي أنَّ وفد بلده لا يزال لديه شكوك خطيرة في استصواب وحُسن توقيت اعتماد مشروع القرار هذا الذي يأذن بزيادة كبيرة في أعداد الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي. واعتماد مشروع القرار قد يعني أنَّ هناك فترة انتقالية بطيئة قائمة فعلاً من بعثة القوة المتعددة الجنسيات في هايتي نحو مرحلة من مراحل عملية الأمم المتحدة في حين أنَّ المتطلبات التي نص عليها قرار مجلس الأمن ٩٤٠ (١٩٩٤) لم يتم الوفاء بها أساساً أو لم تُنفَّذ وفي حين أنَّ المجلس لم يتخذ حتى الآن القرار الواجب. ويرى وفد بلده تناقضاً مباشراً في هذا الصدد مع التأكيدات المقدمة من جانب مقدمي القرار ٩٤٠ (٩٩٤) بأنَّه سيكون هناك لدى اتخاذه انتقال تلقائي من القوة المتعددة الجنسيات إلى عملية للأمم المتحدة. ويعطي مشروع القرار، بالصيغة التي قُدِّم بها أصلاً، فكرة غامضة جداً عن ولاية الفريق المتقدم، وليس بإمكان وفد بلده أن يُكوّن أية فكرة واضحة عن تكوين الفريق الإضافي الذي سيُرسل لتعزيز الفريق المتقدم. وعلاوة على ذلك، قال المتكلم إنَّه يلاحظ أنَّ من الجلي أنَّه لا يوجد تناسب في مقدار الاهتمام والاستجابة الذي أظهره المجلس إزاء حالة محددة، حتى في ظل ظروف لم يتم فيها بالتأكيد تنفيذ المتطلبات التي نص عليها المجلس والوفاء بها. وفي الوقت نفسه وفي ظروف أخرى فإن اتخاذ قرارات تتصل بالحالات الحادة نفسها التي تمثل فعلاً تهديداً للسلم والأمن الدوليين يتسم بالتباطؤ. وهذا دليل على ازدواجية المعايير، وهذا لا يمكن التسامح بشأنه ببساطة في أنشطة المجلس. ولهذا سيمتنع وفد بلده عن التصويت على مشروع القرار. وهذا الموقف تمليه حصراً رغبة وفد بلده في ضمان احترام ما تم إرساؤه من حيث المعايير والإجراءات في المجلس[١٥٢].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بأغلبية ١٣ صوتاً مؤيداً مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين (الاتحاد الروسي والبرازيل) عن التصويت، بوصفه القرار ٩٦٤ (١٩٩٤)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى أحكام قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٣٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

---

[١٤٩] S/1994/1107 و S/1994/1148 و S/1994/1208 و S/1994/1258 و S/1994/1321.

[١٥٠] S/1994/1354.

[١٥١] S/PV.3470، الصفحتان ٢ و ٣.

[١٥٢] المرجع نفسه، الصفحتان ٣ و ٤.

و ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٤٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، و ٩٤٨ (١٩٩٤) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

وإذ يشير أيضاً إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة،

وقد نظر في تقارير القوة متعددة الجنسيات في هايتي المؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر، و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وقد نظر أيضاً في تقريري الأمين العام المؤرخين ١٨ تشرين الأول/أكتوبر و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يلاحظ التقدم المحرَز في مجال تهيئة بيئة آمنة مستقرة في هايتي،

١ - *يرحب* بما حدث من تطورات إيجابية في هايتي منذ وَزْع القوة متعددة الجنسيات في ظل ظروف سلمية؛

٢ - *يثني* على الجهود التي تبذلها القوة متعددة الجنسيات في هايتي للقيام، وفقاً للقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، بتهيئة بيئة آمنة ومستقرة تمهد لوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

٣ - *يشيد* بالرئيس جان - برتراند أريستيد لما يضطلع به من جهود من أجل تعزيز المصالحة الوطنية؛

٤ - *يرحب* بقيام الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي والقوة متعددة الجنسيات بتشكيل فريق عمل مشترك للإعداد لعملية الانتقال؛

٥ - *يأذن* للأمين العام أن يقوم بشكل تدريجي بتعزيز الفريق المتقدم التابع للبعثة حتى يبلغ قوامه ٥٠٠ فرد، وذلك بهدف زيادة تيسير التخطيط للبعثة، وتحديد الظروف اللازمة للانتقال من القوة متعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي، والأعمال التحضيرية للانتقال الفعلي، فضلاً عن توفير المساعي الحميدة من أجل بلوغ الأهداف التي اعتمدها مجلس الأمن في قراره ٩٣٠ (١٩٩٤)؛

٦ - *يطلب* إلى الأمين العام إبلاغ المجلس على فترات منتظمة بالزيادات المتوقعة في قوام الفريق المتقدم للبعثة؛ وينبغي أن تتم هذه الزيادات بالتنسيق الوثيق مع قائد القوة متعددة الجنسيات؛

٧ - *يدعو* الأمين العام إلى التعجيل بالتخطيط من أجل الوَزْع الكامل للبعثة؛

٨ - *يشجع* على الاستمرار في التنسيق الوثيق بين القوة متعددة الجنسيات والفريق المتقدم التابع للبعثة؛

٩ - *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره النشط.

وبعد التصويت قال ممثل فرنسا إنَّ وفد بلده يعتقد أنَّه يجدر التفكير في فترة الانتقال، وفي إحلال بعثة الأمم المتحدة في هايتي محل القوة المتعددة الجنسيات. وحرصاً على الإعداد لذلك في ظل أفضل الظروف، صوَّت وفد بلده مؤيداً القرار ٩٦٤ (١٩٩٤) الذي تقرر بمقتضاه تعزيز الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي. وينبغي التأكيد بصفة خاصة على تدريب الشرطة، وعلى الاستعداد لإجراء انتخابات تشريعية حرة ومراعية للأصول. ويذكّر وفد بلده بالأهمية التي يعلقها على هذه المرحلة الزمنية التي تمثل لحظة حاسمة في الحياة السياسية لهايتي وفي استعادة الديمقراطية فيها. وعلى الأمم المتحدة أن تكثف استعداداتها لإجراء هذه الانتخابات، وعلى الحكومة الهايتية أن تتخذ، دون إبطاء، كل التدابير التي تقع في نطاق اختصاصاتها[١٥٣].

وذكر ممثل الصين أنَّ وفد بلده يود أن يسجِّل تحفظاته على العناصر الواردة في القرار ٩٦٤ (١٩٩٤) المتعلقة بالقوة المتعددة الجنسيات. فربما تكون هذه القوة قد أسهمت في إرساء بيئة آمنة في هايتي، بيد أن تحفظات وفد بلده تنطلق من موقف الصين المبدئي المتعلق بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وقد امتثلت الصين على الدوام للمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وتعترض على التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى، واستعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية. وقد شرحت هذا الموقف بالتفصيل لدى اتخاذ المجلس قراره ٩٤٠ (١٩٩٤) الذي أذن باتخاذ إجراء عسكري في هايتي. ولذا فإن القرار ٩٦٤ (١٩٩٤) ينبغي أيضاً ألَّا يفهم على أنَّه تأكيد على هذه الصيغة المزعومة[١٥٤].

وتحدثت الرئيسة، بصفتها ممثلة الولايات المتحدة، فقالت إنَّها تأخذ علماً بملاحظة الأمين العام أنَّه لم يرد أي تقرير عن أعمال تخويف أو عنف ضد الأمم المتحدة أو ضد أي وجود دولي آخر. وعملية هايتي يمكن أن تصبح نموذجاً لحفظ السِلم وللتعاون الدولي. وكما يلاحظ الأمين العام في تقريره، يعمل الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي بتعاون وثيق مع القوة المتعددة الجنسيات، للتمهيد لعملية الانتقال إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي، وفقاً لأحكام القرار ٩٤٠ (١٩٩٤). وتوسيع حجم الفريق المتقدم سيوفِّر المرونة المطلوبة لعملية التخطيط اللازمة لذلك الانتقال. وبسؤال الأمين العام أن يبلغ المجلس بالزيادات المتوقعة، وأن تتم هذه الزيادات بالتنسيق الوثيق مع عقائد القوة المتعددة الجنسيات، يُبرز القرار حُسن التخطيط والتنسيق الذي تتسم به هذه العملية فعلاً. وزيادة حجم الفريق المتقدم التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي بالطريقة المتأنية التي يطالب بها القرار ٩٦٤ (١٩٩٤) تسهم إسهاماً كبيراً في هذا الانتقال. وأضافت قائلة إنَّ مهمة القوة المتعددة الجنسيات تتمثل في تهيئة بيئة آمنة مستقرة بحيث يمكن تحقيق مرحلة إعادة البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي تحت إشراف بعثة الأمم المتحدة في هايتي[١٥٥].

---

١٥٣ المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

١٥٤ المرجع نفسه، الصفحة ٥.

١٥٥ المرجع نفسه، الصفحة ٦.

المقرر المؤرخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (الجلسة ٣٤٩٦): القرار ٩٧٥ (١٩٩٥)

في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وعملاً بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، قدَّم الأمين العام تقريراً عن المسألة المتعلقة بهايتي، قيّم فيه حالة الأمن في البلد، وما يمكن أن يواجَه من تهديدات في المستقبل، والوسائل اللازمة للمجتمع الدولي كيما يساعد حكومة هايتي على مجابهتها[١٥٦]. وتضمَّن التقرير أيضاً توصيات بشأن مستقبل بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وذكر الأمين العام في التقرير إن الحالة الأمنية تحسنت بدرجة كبيرة منذ وَزْع القوة المتعددة الجنسيات بشكل سلمي، ونهاية نظام الحكم ''الأمر الواقع'' وعودة الرئيس أريستيد. وليس هناك أي خطر كبير على وجود الحكومة يمكن الإشارة إليه. ومع ذلك ليس هناك مجال للتواكل. فما زال يُرتكب عدد كبير جداً من الجرائم، وإن كانت ليست لها دوافع سياسية. وقال الأمين العام إنَّه حتى مع اتخاذ إجراءات من جانب القوة المتعددة الجنسيات والحكومات المعنية، لن تكون هناك قوة شرطة هايتية فعَّالة بحلول موعد تسلم بعثة الأمم المتحدة في هايتي المهام. وفي هذه الظروف، ستكون مهمة الشرطة المدنية في بعثة الأمم المتحدة في هايتي أكبر من الناحية الكمية وأشق من الناحية النوعية عما كان الحال عليه في عمليات حفظ السِلم السابقة التي وزِّعت فيها الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة. ولهذا السبب قد تجد البعثة نفسها مضطرة في المراحل الأولية لاتخاذ إجراءات قسرية من وقت لآخر، بأوثق تشاور مع حكومة هايتي ووفقاً لقواعد الاشتباك الخاصة بالبعثة. وأكد الأمين العام ثقته من أن بعثة الأمم المتحدة في هايتي يمكن أن تنجز مهمتها إذا أُعطيت الموارد التي تحتاجها. وفي هذا الصدد، أوصى بزيادة عنصر الشرطة في بعثة الأمم المتحدة في هايتي إلى ٩٠٠ فرد من أفراد الشرطة المدنية[١٥٧]، وبأن يأذن المجلس بتمديد ولاية البعثة لفترة ستة أشهر لغاية ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥. وذكر أنَّه يتوقع أن تستطيع بعثة الأمم المتحدة في هايتي تولي مهامها في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ أو قرب ذلك. وهذا يعني أنَّ جزءًا من حملة الانتخابات الوشيكة سيجري خلال مرحلة القوة المتعددة الجنسيات، بينما تجري بقية الحملة والانتخابات الفعلية بعد تولي بعثة الأمم المتحدة في هايتي لمهامها. وقال الأمين العام إنَّه على ثقة أيضاً من أنَّ بعثة الأمم المتحدة في هايتي ستستطيع إنجاز ولايتها بشكل مرض وستقدم كل المساعدة اللازمة لحكومة هايتي لتوفير بيئة آمنة ومستقرة بشكل دائم. ومع ذلك، فلكي تفعل ذلك، ستحتاج إلى استمرار التزام جميع من يوفرون مواردها البشرية والمادية واستمرار التعاون من جانب شعب هايتي على حد سواء. واختتم تقريره بقوله إنَّ المساعي الحميدة من جانب المجتمع الدولي لا تغني عن جهود شعب هايتي لبناء مستقبله[١٥٨].

وفي الجلسة ٣٤٩٦، المعقودة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي بليز وفنزويلا وكندا وهايتي، بناءً على طلبهم إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس (الأرجنتين) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وألمانيا وإيطاليا ورواندا وفرنسا وفنزويلا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة[١٥٩]. ووجَّه انتباههم كذلك إلى الوثائق التالية: رسائل مؤرخة ٥ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر و ٩ و ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلة الولايات المتحدة[١٦٠]، تحيل بها تقارير أخرى للقوة المتعددة الجنسيات في هايتي؛ ورسالة مؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلي الأرجنتين، والأردن، وأستراليا، وإسرائيل، وأنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وبلجيكا، وبليز، وبنغلاديش، وبنن، وبولندا، وبوليفيا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجُزر البهاما، والدانمرك، ودومينيكا، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، والفلبين، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة، وهولندا، والولايات المتحدة[١٦١]، ينقلون بها وفقاً للفقرة ٨ من القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) نص التوصية الصادرة عن الدول الأعضاء المشتركة في القوة المتعددة الجنسيات في هايتي وتقييم قائد القوة للحالة الذي يشير إلى أنَّه قد تمت تهيئة بيئة آمنة ومستقرة في هايتي؛ ورسالة مؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثل هايتي[١٦٢].

وأعرب ممثل هايتي عن تأييد حكومة بلده لمشروع القرار المعروض على المجلس، وكذلك للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وذكّر بأنَّ ولاية القوة المتعددة الجنسيات هي تهيئة الظروف لتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز، ولا سيما خلق بيئة تسمح بوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي، وقال إنَّ هذه البيئة أصبحت متوافرة في هايتي. وقال أيضاً إنَّه منذ الوَزْع السلمي للقوة المتعددة الجنسيات في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، يجري تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز باطراد. فقد انسحب الذين استولوا على السلطة السياسية؛ واستأنفت السلطات الشرعية مهامها؛ وأُعيد إرساء النظام الدستوري؛ واستعاد الرئيس جان برتراند أريستيد منصبه كرئيس للدولة. وتقوم لجنة انتخابية بالإعداد للانتخابات التشريعية والمحلية المقبلة. وعلاوة على

---

١٥٦ S/1995/46 و Add.1.

١٥٧ S/1995/46، الفقرة ٨٧.

١٥٨ المرجع نفسه، الفقرتان ٩١ و ٩٣.

١٥٩ S/1995/85.

١٦٠ S/1995/1377، و S/1995/1430، و S/1995/15، و S/1995/70.

١٦١ S/1995/55 و Add.1.

١٦٢ S/1995/90.

ذلك حدث تحسن كبير في حالة حقوق الإنسان، مثلما لاحظت البعثة المدنية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي. وفي الوقت نفسه، تتعرض ثقة الشعب الهايتي في مستقبل أفضل للانتقاص بسبب ما يراه من احتمال عودة النظام الانقلابي؛ والأنشطة التي تقوم بها شبكة مضطهديه السابقين وانتشار الأسلحة على نطاق واسع، وعدم قدرة النظام القضائي الهايتي على الاستجابة لمطالب ضحايا الانقلاب. والحكومة الهايتية مدركة للحاجة إلى اتخاذ تدابير عاجلة لمعالجة هذه المشكلة. ولا تنتظر الحكومة سوى وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي لمساعدتها في هذه المهام، كما ينص على ذلك اتفاق جزيرة غفرنرز والقرار ٨٦١ (١٩٩٣). ولذلك يحدو وفد هايتي الأمل في أن يعتمد المجلس بالإجماع مشروع القرار المعروض عليه، ليكون بادرة تدل على استمرار دعم المجتمع الدولي لنشر الديمقراطية في المجتمع الهايتي[١٦٣].

وذكر ممثل كندا أنَّ الوقت قد حان لبدء انتقال المسؤولية من الائتلاف المتعدد الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي، كما ورد في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤). ومشروع القرار المعروض على المجلس يؤكد وجود المناخ المستقر والآمن المطلوب لوَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي، كما يقضي بأن يتم انتقال المسؤولية من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي بحلول ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٥. وانتقال المسؤولية هذا يبرز استمرار التزام المجتمع الدولي في هايتي. وبينما يؤيد وفد بلده زيادة عنصر الشرطة المدنية في بعثة الأمم المتحدة في هايتي لكي يقدم لقوة الأمن العام المؤقتة تدريباً إضافياً ويراقب أنشطتها، فإنَّه يشدد على أنَّ مسؤولية بعثة الأمم المتحدة في هايتي تظل هي مساعدة الجهود الهايتية في الإبقاء على مناخ آمن ومستقر، وليس الحلول محل تلك الجهود. وقال إنَّ مواصلة تقديم المساعدة من المجتمع الدولي الرامية إلى مساعدة الهايتيين على إعادة بناء اقتصادهم لا تزال هامة في تعزيز الاستقرار، وإنَّ الصلة بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية من ناحية وبين السِلم والأمن من الناحية الأخرى ليست أكثر وضوحاً في أي مكان آخر مما هي في هايتي[١٦٤].

وأعرب ممثل بليز، متحدثاً باسم الجماعة الكاريبية وسورينام، عن التأييد لمشروع القرار المعروض على المجلس. وذكر، مشيراً إلى قول الأمين العام إنَّ الأمن النسبي الذي يتمتع به الشعب الهايتي ما زال هشاً، وإنَّ البيئة السياسية والاجتماعية تتضمن عوامل عديدة يمكن أن تؤدي إلى انعدام الاستقرار مستقبلاً، وأنَّه من الحيوي أن تظل الحالة الأمنية الراهنة في هايتي مستمرة بعد مغادرة القوة المتعددة الجنسيات وبعد الوَزْع الكامل لبعثة الأمم المتحدة في هايتي. ولهذا السبب تشعر حكومات الجماعة الكاريبية وسورينام بأنَّها مضطرة إلى التأكيد على الحاجة إلى أن يستمر الردع الفعَّال بعد تسليم زمام الأمور إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي وإلى الرد على أي تهديدات متبقية تتهدد حكومة هايتي. لذا، فإن القدرة على اتخاذ إجراء سريع ومنسق وشامل في أي مكان من البلد أمر تقتضيه الضرورة. وفي هذا السياق، نوّه بالإشارات الواردة في تقرير الأمين العام إلى أنَّ العنصر العسكري للبعثة سيضم قوة للرد السريع. وقال إنَّه يثق بأنها ستكون لديها القوة والقدرة الكافيتان للوفاء بهذه الحاجة الأمنية الأساسية[١٦٥].

وتكلم ممثل نيجيريا، تعليلاً للتصويت، فقال إنَّ مشروع القرار الحالي المعروض على المجلس جاء في الوقت المناسب وأنَّه متوازن وبنّاء. وسيؤيده وفد بلده لثلاثة أسباب. أولاً: أنَّ مشروع القرار، بإذنه بمرحلة عمليات الأمم المتحدة في هايتي، قد حصل على موافقة حكومة هايتي، وهذا شرط مسبق أساسي لكل عمليات حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة بموجب الفصل السادس من الميثاق. ويفهم وفد بلده أنَّ الجنود الذين سيوزعون في هايتي لن يستخدموا القوة إلَّا ممارسة لحق الدفاع عن النفس وفي الوفاء بالأهداف الأخرى المحددة في الولاية. ثانياً، يوافق وفد بلده على فترة ولاية الأشهر الستة للنهوض بعملية الأمم المتحدة في المرحلة الأولى. لكن من المهم أن يكون مستوى قوة بعثة الأمم المتحدة في هايتي قيد الاستعراض المستمر، على النحو المنصوص عليه في ديباجة القرار. ويؤيد وفد بلده، في هذا الصدد، وجود معيار موحَّد لجميع عمليات حفظ السلام التي يأذن بها مجلس الأمن، ومن ثم، سيؤيد إدخال جوهر صياغة مشروع القرار في جميع القرارات المقبلة التي تتناول تمديد الولايات واستعراضات مستويات قوات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأخيراً، يرحب وفد بلده بفحوى الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار المتعلقة بالتزام المجتمع الدولي بمساعدة ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والدستورية في هايتي. وهذا الحكم يتفق مع ما ينبغي أن يكون عليه التزام المجتمع الدولي فيما يتعلق بمساعدة جميع الدول في حالات بناء السِلم بعد انتهاء الصراع[١٦٦].

وقال ممثل هندوراس إنَّ قضية هايتي دلَّلت على أنَّها تمثل شذوذاً عن القاعدة في جميع أشكالها. وهو يرى أنَّه بينما كانت الأزمة في ذلك البلد ذات طابع داخلي ولم تشكل تهديداً للسِلم والأمن الدوليين، فإنَّها كانت تترتب عليها في الوقت نفسه آثار سياسية وقانونية بالنسبة للديمقراطية. فالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والخروج الجماعي لجزء كبير من السكان الهايتيين لأسباب سياسية أو اقتصادية استدعت اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة من جانب المجتمع الدولي، والأمم المتحدة، ومنظمة الدول الأمريكية. وترى حكومة بلده أنَّ القوة ينبغي استخدامها كملاذ أخير في الحفاظ على السِلم والأمن الدوليين، وتعتقد كذلك أن قراراً من هذا النوع ينبغي اتخاذه من جانب المجلس في أي

---

[١٦٣] S/PV.3496، الصفحتان ٣ و ٤.

[١٦٤] المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

[١٦٥] المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

[١٦٦] المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

حال من الأحوال بتأييد جميع أعضائه، أي بطريقة توافق الآراء. ومفهوم القوة المتعددة الجنسيات تحت قيادة وسيطرة بلد واحد لا ينبغي اعتباره بديلاً عن الآليات التي أُنشئت في ميثاق الأمم المتحدة لصون السِلم والأمن الدوليين، ولا سيما في هذا الوقت، حيث توجد أفكار وصكوك متطورة جداً، مثل الدبلوماسية الوقائية وبناء السِلم وحفظ السِلم. وتُقر حكومة بلده أيضاً بأهمية الأنشطة المشتركة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، ومنظمة الدول الأمريكية والقوة المتعددة الجنسيات الموزوعة حالياً في هايتي، وخصوصاً التزام الأمانة العامة للأمم المتحدة بالعمل مع منظمة الدول الأمريكية في مساعدة هايتي في مجالات المصالحة الوطنية، والاستقرار السياسي وإعادة التعمير الاجتماعي والاقتصادي. وفيما يتعلق بتنظيم انتخابات حرة ونزيهة في هايتي، فإنَّه يأمل أن تكون الأمانة العامة قد بدأت في إجراء المشاورات ذات الصلة مع منظمة الدول الأمريكية للعمل على إنجاز هذه المهام بطريقة منسّقة. واختتم كلمته قائلاً إنَّ هايتي قد توفِّر قريباً المثال الثالث – بعد أمريكا الوسطى وموزامبيق – على تدخل المنظمة من خلال عملية لحفظ السِلم وفقاً لقرارات المجلس لإحراز التقدم من الصراع إلى السِلم، ومن السِلم إلى الاستقرار والديمقراطية الدائمة[١٦٧].

وذكّر ممثل الصين بأنَّ وفده وقف دائماً وبثبات إلى جانب التسوية السلمية للنزاعات، وعارض استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية. ونظراً للتغيرات المحتمل حدوثها في حالة هايتي، وفي الحالة الأمنية بالذات، بعد إكمال وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي قبل نهاية آذار/مارس، يرى وفد بلده من الضروري أن يعيد المجلس آنذاك النظر في مسائل مثل ولاية البعثة وقوامها، مثلما أعاد النظر في هذه المسائل بالنسبة لعمليتي حفظ السِلم في جورجيا وطاجيكستان، وبعض العمليات في أفريقيا. وهو يأسف لأنَّ التعديلات التي اقترحها وفد بلده لم تُقبل، ولا يسعه، بالتالي، إلَّا الامتناع عن التصويت على مشروع القرار[١٦٨].

وقال ممثل الاتحاد الروسي إنَّ الحالة في هايتي لم تعد تشكل تهديداً للسِلم والأمن. وعلى الرغم من بعض الشواغل التي ما زالت تساور وفد بلده فإنَّه يرى أنَّ من الممكن إعطاء الضوء الأخضر للانتقال إلى مرحلة الأمم المتحدة من هذه العملية. وقد أعلن وفد بلده عن نهجه تجاه موضوع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السِلم، سواء بالنسبة لهايتي أو في السياق الأوسع، أثناء مناقشة مجلس الأمن لملحق الأمين العام لخطة السلام. ويرى، على وجه الخصوص، أنَّه لا بد من إجراء مناقشة موضوعية لماهية المتطلبات الحقيقية لأنشطة حفظ السِلم التي تباشرها الأمم المتحدة، وما هي الموارد المطلوبة للوفاء بتلك المتطلبات. فكل عملية من عمليات حفظ السلام فريدة في حد ذاتها، والمسائل التي تنطوي عليها هذه العمليات يجب معالجتها في ضوء كل حالة على حدة. ولكن لا بد من وجود مجموعة واحدة ومحددة وواضحة من المعايير لبدء هذه العمليات وإدارتها. فهذا سيحول دون وجود معايير مزدوجة في نهج الأمم المتحدة، وتقسيم الصراعات إلى صراعات ''ذات أولوية'' وصراعات ''ثانوية''[١٦٩].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بأغلبية ١٤ صوتاً مؤيداً مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد (الصين) عن التصويت، بوصفه القرار ٩٧٥ (١٩٩٥)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى أحكام قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٤٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، و ٩٤٨ (١٩٩٤) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، و ٩٦٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير أيضاً إلى أحكام اتفاق جزيرة غفرنرز وميثاق نيويورك ذي الصلة،

وإذ يشير كذلك إلى ما أثبته في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) من أنَّ الحالة في هايتي ما زالت تشكِّل تهديداً للسِلم والأمن في المنطقة مما يستدعي النشر المتتابع للقوة المتعددة الجنسيات في هايتي وبعثة الأمم المتحدة في هايتي،

وقد نظر في تقارير الأمين العام المؤرخة ١٨ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤، و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وقد نظر في تقارير القوة المتعددة الجنسيات المؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، و ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤، و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، و ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥،

وإذ يحيط علماً بوجه خاص بالبيان الذي أدلى به قائد القوة المتعددة الجنسيات في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ والتوصية المرفقة به، التي قدمتها الدول المشاركة في القوة، بالاستناد إلى تقرير قائد القوة، بشأن إرساء بيئة آمنة ومستقرة في هايتي،

---

[١٦٧] المرجع نفسه، الصفحات ٩ إلى ١١.

[١٦٨] المرجع نفسه، الصفحة ١٢.

[١٦٩] المرجع نفسه، الصفحة ١٣.

وإذ يلاحظ الاعتراف الوارد في هذه التقارير والتوصيات بأنَّه قد تم إرساء بيئة آمنة ومستقرة في هايتي،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ والموجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لهايتي لدى الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد أهمية كفالة أن يكون قوام قوات عمليات حفظ السلام مناسباً للمهام التي تقتضيها، وإذ يشير إلى ضرورة قيام الأمين العام بإبقاء قوام قوة البعثة قيد الاستعراض المستمر،

وإذ يسلِّم بأنَّ شعب هايتي يتحمل المسؤولية النهائية عن المصالحة الوطنية وتعمير بلده،

١ – *يرحب* بالتطورات الإيجابية في هايتي، بما في ذلك رحيل القيادة العسكرية السابقة من هايتي، وعودة الرئيس المنتخب شرعياً، واستعادة السلطات الشرعية، على النحو الذي تم توخيه في اتفاق جزيرة غفرنرز وبما يتفق مع القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)؛

٢ – *يثني* على الجهود التي بذلتها الدول المشاركة في القوة المتعددة الجنسيات في هايتي للعمل بشكل وثيق مع الأمم المتحدة لتقييم الاحتياجات والإعداد لنشر بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

٣ – *يعرب* عن تقديره لجميع الدول الأعضاء التي ساهمت في القوة المتعددة الجنسيات؛

٤ – *يعرب* عن تقديره أيضاً لمنظمة الدول الأمريكية ولأعمال البعثة المدنية الدولية في هايتي، ويطلب أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة، واضعاً في اعتباره خبرة منظمة الدول الأمريكية وإمكاناتها، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية بشأن التدابير المناسبة الأخرى التي يمكن أن تتخذها المنظمتان بما يتفق مع هذا القرار، وأن يقدم تقريراً إلى المجلس عن نتائج هذه المشاورات؛

٥ – *يقرر*، على النحو المطلوب بموجب القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) وبالاستناد إلى توصيات الدول الأعضاء المشاركة في القوة المتعددة الجنسيات وبما يتفق مع الفقرة ٩١ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، أنَّه توجد حالياً في هايتي بيئة آمنة ومستقرة ومناسبة لنشر بعثة الأمم المتحدة في هايتي على النحو الذي تم توخيه في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)؛

٦ – *يأذن* للأمين العام، بغية الوفاء بالشرط الثاني المحدد في الفقرة ٨ من القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) لإنهاء مهمة القوة المتعددة الجنسيات واضطلاع بعثة الأمم المتحدة في هايتي باختصاصاتها المذكورة في ذلك القرار، بتدبير ونشر ما يكفي من الوحدات العسكرية، والشرطة المدنية، وغير ذلك من الأفراد المدنيين للسماح للبعثة بتولي النطاق الكامل للمهام المنصوص عليها بموجب القرار ٨٦٧ (١٩٩٣) وبالصيغة التي تم تنقيحها وتمديدها عملاً بالفقرت ٩ و ١٠ من القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)؛

٧ – *يأذن أيضاً* للأمين العام أن يقوم بالاشتراك مع قائد القوة المتعددة الجنسيات، باتخاذ الخطوات اللازمة لاضطلاع بعثة الأمم المتحدة في هايتي بهذه المسؤوليات في أقرب وقت ممكن، على أن يتم إنجاز النقل الكامل للمسؤولية من القوة المتعددة الجنسيات إلى البعثة بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥؛

٨ – *يقرر* تمديد الولاية الحالية لبعثة الأمم المتحدة في هايتي لفترة ستة أشهر، أي حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥؛

٩ – *يأذن* للأمين العام أن يقوم، وفقاً للقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، بنشر عدد لا يتجاوز ٦ ٠٠٠ من الأفراد العسكريين في هايتي، على النحو الذي أوصت به الفقرة ٨٧ من تقريره المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وعدد لا يتجاوز ٩٠٠ فرد من أفراد الشرطة المدنية؛

١٠ – *يشير* إلى التزام المجتمع الدولي بمساعدة ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في هايتي، ويسلم بأهمية ذلك في إدامة بيئة آمنة ومستقرة؛

١١ – *يقر* بأنَّ الحالة التي يعيشها شعب هايتي حاليا لا تزال هشة، ويحث حكومة هايتي على أن تقوم، بمساعدة من بعثة الأمم المتحدة في هايتي ومن المجتمع الدولي، بإنشاء قوة فعَّالة للشرطة الوطنية وبتحسين أداء نظامها القضائي؛

١٢ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يقوم بإنشاء صندوق، بالإضافة إلى الصندوق الذي أذن به في الفقرة ١٠ من القرار ٨٦٧ (١٩٩٣)، يمكن عن طريقه إتاحة التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء لدعم البرنامج الدولي لرصد الشرطة والمساعدة على إنشاء قوة شرطة مناسبة في هايتي؛

١٣ – *يطلب أيضاً* إلى الأمين العام أن يبلغ المجلس في موعد مبكر بطرائق الانتقال من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي وأن يقدم إلى المجلس، في موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥، تقريراً مرحلياً عن نشر البعثة؛

١٤ – *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

وبعد التصويت، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة أن القوة المتعددة الجنسيات، التي أذن المجلس بإنشائها في تموز/يوليه، قد أتمت مهمتها. ويجري الآن التخطيط لنقل المسؤولية إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي. ويؤكد تصويت المجلس أنَّ الانتقال سيحدث في نهاية آذار/مارس. وقد عملت حكومة بلدها جاهدة مع القوة المتعددة الجنسيات وموظفي الأمانة العامة لضمان النقل السلس للمسؤولية – انتقال دون تغيير ملحوظ. فأكثر من نصف العسكريين وحوالي ثلث المدنيين في بعثة الأمم المتحدة في هايتي سيكونون من المحاربين القدماء في القوة المتعددة الجنسيات. وبصورة شاملة، لن يكون هناك تغيير جذري في حجم البعثة أو قدرات القوات أو نوعية القيادة. وسيكون لقوات الأمم المتحدة الحق في استعمال القوة دفاعاً عن النفس، بما في ذلك الحق في معارضة المحاولات القسرية لعرقلة الاضطلاع بمهامها. وحذرت من أنَّه إذا اعترض سبيل قوة الأمم المتحدة أحد فإنَّ قيادتها وولايتها وقوة سلاحها وعزيمتها تمكنها من الرد القوي. وقالت أيضاً إنَّ إعادة التعمير

الاقتصادي لهايتي ليست جزءًا من بعثة الأمم المتحدة لحفظ السِلم، ولكن الجهود التي تبذل تحقيقاً لهذه الغاية جهود تكميلية. وهي تنضم إلى الأمين العام في مناشدة المجتمع الدولي أن يعمل مع الحكومة الهايتية لتنفيذ برنامج طوارئ الإنعاش الاقتصادي. واختتمت كلمتها قائلة إنَّ مستقبل هايتي، كما يجب أن يكون، في أيدي أبناء هايتي. والمؤسسات الديمقراطية لا يمكن أن تُفرض على مجتمع ما؛ فهي يجب أن تغذى من الداخل[١٧٠].

وذكّر ممثل فرنسا بأنَّ المجلس باتخاذه للقرار ٩٤٠ (١٩٩٤) قرر أنَّ الهدف كان نقل السلطة إلى الأمم المتحدة بمجرد توفير بيئة آمنة ومستقرة وتمكُّن الأمم المتحدة من المحافظة عليها. وقد توافرت الظروف لبدء المرحلة الثانية من العملية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥. وهذا يشهد على التقدم المحرَز منذ وَزْع القوة المتعددة الجنسيات. وأضاف قائلًا إنَّ إجراء انتخابات تشريعية عنصر حاسم في عودة الديمقراطية، وينبغي أن يحدث في أقرب وقت ممكن. ويجب على الأمم المتحدة والهايتيين اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لإجرائها في أمن وحياد كاملين. وأخيراً، أكد على أهمية التنمية الاقتصادية وإعادة بناء المؤسسات، ولا سيما القضائية[١٧١].

وأعرب ممثل المملكة المتحدة عن إقراره بأنَّ الظروف في هايتي تسمح بالانتقال السلس والمبكر إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وقال إنَّه سيكون من الضروري، كما يوضح القرار ٩٧٥ (١٩٩٥) بجلاء، أن يُبقي الأمين العام مستوى قوة بعثة الأمم المتحدة في هايتي قيد الاستعراض الدائم وأن يوصي المجلس بإجراء التعديلات حسبما وعندما يسمح الوضع في هايتي بذلك. ويعترف القرار كذلك بأنَّ التهديد الذي تعرض له السِلم والأمن من قبل في المنطقة أُزيل الآن. وأضاف قائلًا إنَّ الهايتيين أنفسهم هم في آخر الأمر الذين تقع عليهم المسؤولية عن تعمير بلدهم[١٧٢].

وتكلم الرئيس، بصفته ممثل الأرجنتين، فذكر أنَّ بلده علّق أهمية كبرى على محاولة حل الأزمة في إطار منظمة الدول الأمريكية وفي الأمم المتحدة. وهو يوافق على انتقال المهام من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي، وأيضاً على مستوى الأفراد العسكريين والمدنيين الذي أوصى به الأمين العام. وقال أيضاً إنَّ القوة المتعددة الجنسيات أدت ولاية المجتمع الدولي عملاً بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، بطريقة مسؤولة ووفقاً للظروف التي كان عليها أن تواجهها. وهو على اقتناع بأنَّه، في سياق بناء السِلم بعد انتهاء الصراع، ينبغي أن تكون الجهود السياسية التي يبذلها المجلس مصحوبة بتدابير اقتصادية واجتماعية[١٧٣].

وأيد متكلمون آخرون وَزْع بعثة الأمم المتحدة في هايتي وفقاً لمقترحات الأمين العام، مشددين، في جملة أمور، على أهمية الانتخابات التشريعية القادمة وإنشاء قوات فعَّالة لحفظ القانون والنظام، وكذلك ضرورة مساعدة ودعم التنمية المؤسسية والاجتماعية والاقتصادية في هايتي[١٧٤].

المقرر المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (الجلسة ٣٥٢٣): بيان من الرئيس

في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وعملاً بالقرار ٩٧٥ (١٩٩٥)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي، أطلعه فيه على طرائق الانتقال من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي[١٧٥]. وأفاد الأمين العام في التقرير بأنَّ نقل المسؤوليات من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي قد تم في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥. وأتاحت له زيارته القصيرة إلى هايتي بهذه المناسبة فرصة جيدة لتبادل الآراء مع رئيس هايتي بشأن الحالة السياسية في البلد، والمسائل المتعلقة بالأمن، والجهود الرامية إلى إنعاش الاقتصاد، وعملية المصالحة الوطنية. وقال الأمين العام إنَّ الحالة السياسية الراهنة تتسم بالتأييد الشعبي الواسع النطاق للرئيس أريستيد وقلة انتهاكات حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، هناك مواطن ضعف مؤسسية كبيرة كما أنَّ هناك شعوراً متزايداً بالإحباط – الذي يمكن أن يشكِّل مصدر قلق – إزاء بطء وتيرة الانتعاش الاقتصادي. ولا بد أن تولى حالة الفقر المدقع وارتفاع معدلات البطالة السائدة في جزء كبير من هايتي اهتماماً دولياً متواصلاً. وذكر أنَّ مسألة الأمن مسألة أساسية بالنسبة لكامل عمليات الأمم المتحدة في هايتي. وعلى الرغم من أنَّ انتهاكات حقوق الإنسان التي بُلِّغ عنها خلال فترة الشهرين الماضيين لم تزد عن حالات قليلة جداً، فإن مستوى الجريمة لا يزال مرتفعاً وفقاً لمعايير هايتي كما يسود في البلد شعور بانعدام الأمن. ونشأ عن العنف، بالإضافة إلى قصور قوة الأمن العام المؤقتة، قلق من أن بعثة الأمم المتحدة في هايتي، التي تعمل دون سلطة إنفاذ، لن تضاهي في الفعالية القوة المتعددة الجنسيات التي شملت ولايتها صلاحيات الإنفاذ المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وتهيئة بيئة آمنة لا يزال يمثل شرطاً أساسياً مسبقاً لإجراء حملة انتخابية حرة ونزيهة ولإقبال الناخبين بأعداد مقبولة على الإدلاء بأصواتهم يوم الانتخابات.

---

١٧٠ المرجع نفسه، الصفحات ١٣ إلى ١٥.

١٧١ المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

١٧٢ المرجع نفسه، الصفحة ١٧.

١٧٣ المرجع نفسه، الصفحتان ١٧ و ١٨.

١٧٤ المرجع نفسه، الصفحتان ١٥ و ١٦ (ألمانيا)، والصفحتان ١٦ و ١٧ (إيطاليا).

١٧٥ S/1995/305.

وأفاد الأمين العام في هذا الصدد بأنَّ الرئيس أريستيد أبلغه أنَّه يعتزم مواصلة لقاءاته مع قادة الأحزاب السياسية وأعضاء المجلس الانتخابي المؤقت. وقد أُعلن في آخر اجتماع من هذا النوع انعقد في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ أن الانتخابات ستؤجل إلى ٢٥ حزيران/يونيه. وقال الأمين العام إنَّ هذا التأجيل لا يعتبر نكسة كبيرة، مشدداً على أنَّ الحوار بين المجلس والأحزاب وفيما بين الأحزاب نفسها ينبغي أن يستمر بغية تحقيق توافق الآراء السياسي اللازم لجني ثمار العملية الانتخابية وتأكيد مصداقيتها. وتقدم الأمم المتحدة، استجابة لطلب من حكومة هايتي، مساعدة تقنية بشأن المسائل الانتخابية. وسيطلَب إلى البعثة المدنية الدولية إلى هايتي وبعثة الأمم المتحدة في هايتي وسائر وكالات الأمم المتحدة الموجودة في هايتي دعم جهود المراقبة التي تبذلها منظمة الدول الأمريكية. وذكر الأمين العام كذلك أنَّ نقل المسؤوليات من القوة المتعددة الجنسيات إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ يمثل معَلماً على طريق الجهود الشاملة التي يبذلها المجتمع الدولي لإحلال السِلم والاستقرار في هايتي. والنجاح الذي أحرزته القوة المتعددة الجنسيات في إعادة حكومة هايتي الشرعية إلى الحكم والتخطيط الدقيق المفصل لتولي البعثة مسؤولياتها لمما يبعث على الأمل في أن عملية الأمم المتحدة هذه سيحالفها النجاح على الرغم من اتساع نطاق ولايتها. وحالة اقتصاد هايتي ستكون محكًّا صعباً لما سيحالف كامل العملية التي تتكشف جوانبها الآن من نجاح أو عدم نجاح. وعلى الرغم من أنَّ التنمية الاقتصادية ليست جزءًا من ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي، فستساعد البعثة على تنفيذ الأنشطة الإنمائية حيثما أمكن ذلك. وفي هذا الصدد، فقد عيّن الأمين العام نائباً للممثل الخاص سيشغل في الوقت نفسه منصب الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وهذه هي المرة الأولى التي تربط فيها الأمم المتحدة على هذا النحو بين بعثة لحفظ السلام وبين الأنشطة الإنمائية. وذلك من شأنه أن يحقق تعاوناً أوثق بين جميع الأطراف المعنية ويسهل عملية الانتقال من عملية البعثة إلى أنشطة بناء السِلم المستمرة التي تقوم بها الأمم المتحدة وفقاً للإجراءات المتبعة لتنسيق الأنشطة التنفيذية للتنمية. وقال الأمين العام كذلك إنَّه وفقاً للولاية المنصوص عليها في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤) سيكون بمقدور البعثة بعد أن يتم وَزْعها بصورة كاملة أن تقدم إلى السلطات الهايتية ما تحتاجه من مساعدة في الاضطلاع بمهامها ولا سيما خلال الحملة الانتخابية. وفي هذا الشأن يظل إنشاء الشرطة الهايتية الجديدة وإصلاح النظام القضائي أمرين بالغي الأهمية للحفاظ على بيئة آمنة ولتوطيد الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان ووضع حد للإفلات من العقوبة. وأكد أن بعثة الأمم المتحدة في هايتي سترد بسرعة وبحزم على أي محاولة لإثارة القلاقل.

وفي الجلسة ٣٥٢٣، المعقودة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، وجَّه الرئيس (الجمهورية التشيكية) انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجَّهة إلى رئيس المجلس من ممثلي الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكينيا والولايات المتحدة[١٧٦] يحيلون بها بيان أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي. ثم أعلن الرئيس أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس[١٧٧]:

يرحب مجلس الأمن بنقل مسؤوليات القوة المتعددة الجنسيات في هايتي إلى بعثة الأمم المتحدة في هايتي، الذي جرى في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥. ويشارك الأمين العام رأيه، كما جاء في تقريره المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، في أن هذا النقل كان علامة فارقة على طريق الجهود الشاملة التي يبذلها المجتمع الدولي لإحلال السِلم والاستقرار في هايتي. ويثني المجلس على الأمين العام، وممثله الخاص، وقائد القوة المتعددة الجنسيات، وسائر العاملين المخلصين في الأمم المتحدة والقوة الذين جعلوا عملية النقل ممكنة.

على أنَّ المجلس يلاحظ أنَّه لا يزال يلزم عمل الكثير لإنشاء مؤسسات ديمقراطية في هايتي، ويكرر النداء الذي وجَّهه الأمين العام إلى شعب هايتي وقادته لكي يساعدوا البعثة على أن تساعدهم. ولئن كان وجود البعثة سيساعد حكومة هايتي على تهيئة بيئة آمنة ومستقرة، فإن وجود نظام للعدالة قادر على العمل ومتسم بالنزاهة، وإسراع سلطات هايتي في نشر قوة شرطة دائمة وفعَّالة، هما أمران لا غنى عنهما بالنسبة إلى استقرار هايتي في الأجل الطويل. ويضم المجلس صوته إلى صوت الأمين العام وأصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي في دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم التبرعات لدعم البرنامج الدولي لرصد الشرطة وللمساعدة على إنشاء قوة شرطة مناسبة.

وتتحمل حكومة هايتي وشعبها المسؤولية الرئيسية عن إعادة بناء هايتي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً. على أنَّ المجلس يلاحظ أن استمرار التزام المجتمع الدولي أمر لا غنى عنه لتحقيق السِلم والاستقرار في الأجل الطويل في هايتي.

ويشارك المجلس الأمين العام الرأي في أن قضية الأمن مسألة أساسية بالنسبة لعملية الأمم المتحدة في هايتي بكاملها.

ويشدِّد المجلس على ما يتسم به إجراء انتخابات حرة ونزيهة وآمنة من أهمية بالغة بالنسبة إلى مستقبل هايتي الديمقراطي. ويؤكد المجلس على ضرورة وجود بيئة آمنة في هايتي، بما في ذلك خلال فترة الانتخابات التشريعية والمحلية في حزيران/يونيه وتموز/يوليه، ويؤكد أهمية وجود قوة شرطة قادرة على العمل ونظام قضائي مستقر. ويحث المجلس حكومة هايتي على أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لضمان نجاح الانتخابات، وأن تقوم بصفة خاصة بتسجيل أكبر عدد ممكن من الناخبين قبل الانتخابات، وتؤمِّن، بالتعاون مع المجتمع الدولي، حصول الحملات السياسية في بيئة خالية من الترويع الانتخابي.

ويرحب المجلس بالاجتماعات التي يعقدها الرئيس أريستيد مع قادة الأحزاب السياسية وأعضاء المجلس الانتخابي المؤقت. ويؤكد على أهمية قيام حوار يستهدف تحقيق توافق الآراء السياسي اللازم لتعزيز منافع العملية الانتخابية ومصداقيتها. ويطلب المجلس أيضاً إلى حكومة هايتي أن تتعاون

---

[١٧٦] S/1995/306.

[١٧٧] S/PRST/1995/20.

تعاوناً تاماً مع الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من أجل ضمان إتمام عملية التحضير للانتخابات وإجراء الانتخابات ذاتها في بيئة يسودها الأمن والاستقرار. وتمشيا مع أهداف قراره ٩٤٠ (١٩٩٤)، يؤكد المجلس أهمية إجراء الانتخابات الرئاسية في موعدها المقرر قبل شباط/فبراير ١٩٩٦ وهو الموعد المقرر لانسحاب البعثة.

وأخيراً، يرحب المجلس بقرار الأمين العام تنسيق عملية حفظ السلام التي تقوم بها البعثة مع الأنشطة الإنمائية التي تقوم بها جهات أخرى، بطريقة تنسجم مع ولاية البعثة، من أجل مساعدة حكومة هايتي على تعزيز مؤسساتها، ولا سيما نظامها القضائي. ويأمل المجلس أن يسهل هذا التنسيق قيام تعاون أوثق بين جميع الجهات المعنية في هايتي، فضلاً عن زيادة فعالية الدعم الدولي المقدم لإعادة بناء اقتصاد هايتي.

المقرر المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥ (الجلسة ٣٥٥٩): القرار ١٠٠٧ (١٩٩٥)

في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥، وعملاً بالقرار ٩٧٥ (١٩٩٥)، قدَّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[١٧٨]. وقد ذكر الأمين العام في التقرير أنَّه بعد انقضاء أربعة أشهر منذ أن استلمت البعثة المهمة من القوة المتعددة الجنسيات، يمكن القول إنَّ بعثة الأمم المتحدة في هايتي أحرزت تقدماً كبيراً صوب تحقيق أهداف الولاية التي عُهد بها إليها عملاً بالقرار ٩٤٠ (١٩٩٤). ومن المتوقع أن يكون بمقدورها الإبقاء على بيئة آمنة ومستقرة طوال فترة الانتخابات الحالية والانتخابات الرئاسية المقبلة. ومن المعقول أيضاً الأمل في أن يكون لدى هايتي بحلول شباط/فبراير ١٩٩٦ مؤسسات منتخبة على وجه صحيح وأن يتوافر لها نظام أمني يؤدي مهامه. وذكّر الأمين العام بأنَّ المجتمع الدولي سلَّم بأنَّ تثبيت البيئة الآمنة والمستقرة أمر جوهري لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية اللازمة لاستعادة الديمقراطية بشكل دائم في هايتي. وتظل هناك حاجة ملحَّة لإكساب الشرطة قدرات فعَّالة وما يتصل بذلك من جهود لبناء المؤسسات في الوقت الذي يتولى فيه الهايتيون أنفسهم تدريجياً المسؤولية الكاملة عن إقرار القانون وحفظ النظام. وفي هذا الصدد ناشد الدول الأعضاء أن تنظر بصورة فورية وجادة في المساهمة في صندوق التبرعات المنشأ عملاً بالقرار ٩٧٥ (١٩٩٥) لدعم البرنامج الدولي لمراقبة الشرطة والمساعدة على إنشاء قوة شرطة ملائمة في هايتي. وقال الأمين العام إنَّ الشرطة المدنية التابعة للبعثة حققت نتائج محمودة مع قوة الأمن العام المؤقتة كما ساعدت بالمثل الشرطة الوطنية الهايتية. وأفاد عن نتائج الانتخابات التشريعية والمحلية التي أُجريت في حزيران/يونيه ١٩٩٥ فقال إنَّ يوم الانتخابات كان، بصفة عامة، يوماً سلمياً، ولم يحدث مستوى العنف الذي كان يخشاه البعض غير أنَّه كانت هناك ادعاءات بحدوث تلاعب وبعض أعمال التخويف، وقُدمت شكاوى عديدة بشأن حدوث مخالفات. ومع أن نتائج الانتخابات لم تعلن بعد بصورة كاملة فإنه على ثقة من أن أطراف العملية الانتخابية سيستفيدون من هذه التجربة وسيتخذون خطوات لتصحيح الأخطاء وأوجه القصور التنظيمية التي شابت العملية. ومن الحتمي أن تؤدي العملية الانتخابية إلى الانتقال بثبات نحو حكومة جديدة منتخبة لشعب هايتي الذي تمكَّن، رغم ما شاب الانتخابات من نواقص، من أن يدلي بصوته دون خوف أو ترهيب. واختتم الأمين العام تقريره بأن أوصى بأن يأذن المجلس بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي حتى نهاية شباط/فبراير ١٩٩٦، على النحو المتوخى في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، الذي حدَّد هدفاً يتمثل في إنجاز البعثة لمهمتها بحلول ذلك الوقت.

وفي الجلسة ٣٥٥٩، المعقودة في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثلي فنزويلا وكندا وهايتي، بناءً على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ووجَّه الرئيس (هندوراس) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدَّم من الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا وهندوراس والولايات المتحدة[١٧٩].

وأشار ممثل كندا إلى أنَّ مشروع القرار يمدد ولاية البعثة حتى شباط/فبراير ١٩٩٦، وقال إنَّ من المهم النظر، قبل انتهاء هذه الولاية بوقت طويل، في الطرق التي تكفل ضمان استمرار تقديم المساعدة إلى الهايتيين. فلو أنَّ الأسس الديمقراطية لبناء هايتي في المستقبل أخذت تنهار في غياب المشاركة المستمرة للمجتمع الدولي لكان ذلك مؤسفاً. وتحقيقاً لهذه الغاية، يتطلع وفد بلده إلى مناقشة الخيارات المتعلقة باستمرار الوجود الدولي في هايتي[١٨٠].

وتناول ممثل هايتي مسألة الانتخابات فذكر أنَّه ستجرى انتخابات جزئية في المناطق التي لم يكن من الممكن إجراء انتخابات فيها. وعلاوة على ذلك أُعيد تنظيم المجلس الانتخابي المؤقت. ويؤمل أن تراعى في تنظيم الانتخابات المكمِّلة والجولة الثانية العيوب التي ظهرت في الجولة الأولى. وقال إنَّ وفد بلده يوافق تماماً على آراء الأمين العام التي تفيد بأنَّ موظفي بعثة الأمم المتحدة في هايتي يضطلعون بمهامهم على نحو مثالي. ويتطلع بارتياح إلى القرار الذي سيتخذه المجلس بالإذن بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي. وستواصل حكومة الرئيس أريستيد العمل بشكل وثيق مع بعثة الأمم المتحدة في هايتي خلال فترة عملها حتى يمكن جعل نجاحات البعثة دائمة[١٨١].

وتكلّم ممثل إندونيسيا تعليلاً للتصويت فذكر أنَّ وفد بلده سيؤيد مشروع القرار الذي يمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي فترة سبعة أشهر، ويعتقد أنَّ هايتي ستكون لديها في غضون هذه الفترة حكومة

---

١٧٨ S/1995/614.

١٧٩ S/1995/629.

١٨٠ S/PV.3559، الصفحتان ٢ و ٣.

١٨١ المرجع نفسه، الصفحات ٣ إلى ٥.

اختارها شعب هايتي عن طريق انتخابات حرة ونزيهة. والتسوية في هايتي برهنت للعالم على أن التعاون والتشاور البنّائين بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية أمر هام لنجاح المساعدة الدولية لتحقيق التقدم والاستقرار السياسيين. وبرهن تحول هايتي على أنَّ الجهود المشتركة التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة إقليمية بإمكانها أن تحقق السِلم والاستقرار في تلك المنطقة[١٨٢].

وقال ممثل بوتسوانا إنَّه يؤيد إدراج عناصر التطور الاقتصادي والاجتماعي في عمليات حفظ السِلم، ولكن ضمن حدود معينة لولاية البعثة بالذات. فعمليتا السِلم والتنمية المزدوجتان ينبغي أن تترافقا معاً لأنَّ التطور الاقتصادي لا غنى عنه إبَّان الاستقرار الذي سيعقب الصراع في البلد حين تغادر بعثة الأمم المتحدة لحفظ السِلم. وبدأ هذا يؤتي ثماره فعلاً في هايتي. وبينما يؤيد تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي إلى نهاية شباط/فبراير ١٩٩٦، فإنَّه يأمل ألَّا يحتاج المجلس إلى تجديد الولاية بعدئذ[١٨٣].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتُمد بالإجماع بوصفه القرار ١٠٠٧ (١٩٩٥)، وفي ما يلي نصه:

إنَّ مجلس الأمن،

إذ يشير إلى أحكام قراراته ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/ أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و ٩٠٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤، و ٩١٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، و ٩٣٣ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، و ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٩٤٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، و ٩٤٨ (١٩٩٤) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، و ٩٦٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٩٧٥ (١٩٩٥) المؤرخ ٣٠ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٥،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة ٤٦/٧ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ٤٦/١٣٨ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٤٧/٢٠ ألف وباء المؤرخين ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣، على التوالي، و ٤٧/١٤٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٤٨/٢٧ ألف وباء المؤرخين ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، على التوالي، و ٤٨/١٥١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٤٩/٢٧ ألف وباء المؤرخين ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٥، على التوالي، و ٤٩/٢٠١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥ بشأن أعمال بعثة الأمم المتحدة في هايتي،

وإذ يؤيد استمرار قيادة الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام منظمة الدول الأمريكية فيما تبذله الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية من جهود للمساعدة على تحقيق التقدم السياسي والاستقرار في هايتي،

وإذ يؤيد أيضاً دور البعثة في مساعدة حكومة هايتي في جهودها الرامية إلى الحفاظ على بيئة آمنة ومستقرة على النحو المطلوب في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)،

وإذ يؤكد أهمية الانتخابات البلدية والتشريعية والرئاسية الحرة النزيهة في هايتي بوصفها خطوات حاسمة في سبيل التوطيد الكامل للديمقراطية في هايتي،

وإذ يرحب بالتزام المجتمع الدولي بمساعدة ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في هايتي، وإذ يقر بأهمية هذه المساعدة للإبقاء على بيئة آمنة ومستقرة،

وإذ يثني على جميع الجهود التي تهدف إلى تأسيس قوة شرطة وطنية تؤدي عملها على الوجه الأكمل، ذات حجم وهيكل مناسبين، وهي قوة ضرورة لتوطيد الديمقراطية وتنشيط النظام القضائي في هايتي، وإذ يلاحظ الدور الرئيسي الذي يضطلع به عنصر الشرطة المدنية في البعثة فيما يختص بتكوين قوة الشرطة هذه،

وإذ يشدد على ضرورة إبقاء التقدم المحرَز في مجال وفاء البعثة بولايتها قيد الاستعراض،

١ – *يثني* على بعثة الأمم المتحدة في هايتي لجهودها الناجحة، على النحو المأذون به في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، لمساعدة حكومة هايتي في الحفاظ على بيئة آمنة ومستقرة، وحماية الموظفين الدوليين والمنشآت الرئيسية، وتهيئة الظروف لإجراء الانتخابات وإضفاء الطابع المهني على قوات الأمن؛

٢ – *يعرب* عن شكره لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، والبعثة المدنية الدولية في هايتي، وللدول المساهمة في هاتين البعثتين، لما قدمته من مساعدات في الانتخابات البلدية والتشريعية التي أُجريت في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥، ويتطلع إلى استمرار جهودها في الوقت الذي تستعد فيه هايتي لإكمال هذه الانتخابات وتستعد كذلك للانتخابات الرئاسية اللاحقة؛

٣ – *يثني* على شعب هايتي لاشتراكه السلمي في الجولة الأولى من الانتخابات البلدية والتشريعية، ويطلب إلى الحكومة والأحزاب السياسية في هايتي أن تعمل على ضمان إجراء بقية الانتخابات البلدية والتشريعية وانتخابات الرئاسة، المقرر لها نهاية ١٩٩٥، بأسلوب منظَّم وسلمي وحر ونزيه، وفقاً لدستور هايتي؛

٤ – *يعرب* عن قلقه الشديد إزاء المخالفات التي لوحظت في الجولة الأولى من الانتخابات البلدية والتشريعية، ويحث جميع الأطراف في هذه

---

[١٨٢] المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

[١٨٣] المرجع نفسه، الصفحتان ٦ و ٧.

العملية على بذل قصارى الجهود لضمان تدارك مثل هذه المشاكل في عمليات الاقتراع المقبلة؛

٥ – *يرحب* بالجهود المستمرة التي يبذلها الرئيس جان – برتراند أريستيد سعياً إلى المصالحة الوطنية، ويطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية أن يواصل كل منهما تقديم كل المساعدات المناسبة للعملية الانتخابية في هايتي؛

٦ – *يؤكد مرة أخرى* ما لوجود قوة شرطة وطنية تؤدي عملها على الوجه الأكمل، ذات حجم وتكوين مناسبين، من أهمية لتوطيد الديمقراطية وتنشيط النظام القضائي في هايتي؛

٧ – *يلاحظ* الدور الرئيسي الذي يضطلع به عنصر الشرطة المدنية في بعثة الأمم المتحدة في هايتي في مجال إنشاء قوة الشرطة هذه؛

٨ – *يشير* إلى التزام المجتمع الدولي بمساعدة ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في هايتي، ويشدِّد على أهمية هذا الالتزام للإبقاء على بيئة آمنة ومستقرة في هايتي؛

٩ – *يقرر* تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي لفترة إضافية مدتها سبعة أشهر، من أجل تحقيق الأهداف المحددة في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، ويتطلع إلى إنهاء تلك الولاية في ذلك الوقت، وإلى تولي حكومة جديدة، منتخبة بالطريق الدستوري، لمقاليد الحكم في جو من السلامة والأمن والنظام؛

١٠ – *يطلب* إلى الدول والمؤسسات الدولية أن تواصل تقديم المساعدة إلى حكومة هايتي وشعبها في الوقت الذي يوطدان فيه المكاسب التي تحققت على طريق الديمقراطية والاستقرار؛

١١ – *يطلب* إلى الأمين العام أن يطلع المجلس على التقدم المحرَز في إنجاز ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي، ويطلب إليه أيضاً، تحقيقاً لهذه الغاية، أن يقدم تقريراً إلى المجلس في منتصف فترة هذه الولاية؛

١٢ – *يشيد* بالممثل الخاص للأمين العام وأعضاء وموظفي بعثة الأمم المتحدة في هايتي والبعثة المدنية الدولية في هايتي، تقديراً لمساهمة كل منهم في مساعدة شعب هايتي في مسعاه الرامي إلى تحقيق ديمقراطية راسخة ودائمة، ونظام دستوري، ورخاء اقتصادي، ومصالحة وطنية؛

١٣ – *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

وبعد التصويت، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة أنَّ ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي فعَّالة، وقد مددها المجلس من منطلق التزامه الأصلي في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤). وقد أحرزت بعثة الأمم المتحدة في هايتي تقدماً ملموساً، وبهذا التمديد سيسمح لها بأنَّ تتم ما بدأته. وقالت إنَّ وفد بلدها يوافق على ملاحظة الأمين العام أنَّ هناك حاجة ملحَّة في هايتي لإكساب الشرطة قدرات فعَّالة وما يتصل بذلك من جهود لبناء المؤسسات. ودور كتيبة الشرطة المدنية التابعة للبعثة في هذا الجهد جدير بالتقدير. ورددت المتحدثة نداء الأمين العام للدول الأعضاء بتقديم أموال إضافية من أجل هذه المهمة. وذكرت كذلك أنَّ المهمة المقبلة ثلاثية: ضمان إتمام انتخابات حرة نزيهة؛ وإكمال إنشاء قوة شرطة مدنية محترفة ونظام قضائي فعَّال؛ وضمان تنسيق المساعدة التقنية والاقتصادية الفعَّالة للإسهام في إعادة بناء هايتي. وهذه الجهود في هايتي تؤذن بالتزام أوسع من جانب المجتمع الدولي، بقيادة الأمم المتحدة، لبناء الديمقراطية[١٨٤].

وقال ممثل الأرجنتين إنَّ تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥ يسجِّل الأهمية الكبيرة للتعاون مع منظمة الدول الأمريكية في ما يتعلق بهايتي. ووفد بلده مقتنع باستصواب العمل بشكل منسق ومتضافر وبتقسيم العمل في مبادرات تسمح باشتراك الأمم المتحدة مع المنظمة الإقليمية المختصة. وفي حالة هايتي، تظهر جهود حفظ السلام وبناء السِلم بعد انتهاء الصراع مجتمعة، كما ترد في مجموعة من المشاريع المحددة، أن الجمع بينها ليس ممكناً فحسب بل هو مرغوب أيضاً[١٨٥].

وأكد ممثل إيطاليا أنَّ التقدم على الجبهات السياسية والمؤسسية سيحدده إلى حد كبير نجاح الجهود المبذولة حالياً من أجل الانتعاش الاقتصادي. ومبادرات الأمين العام لتنسيق مهمة حفظ السلام لبعثة الأمم المتحدة في هايتي مع الأنشطة الإنمائية، على نحو يتماشى مع ولايتها، لتعزيز المؤسسات في هايتي، ستكون لها أهمية خاصة في هذا الشأن. ومرة أخرى، تبرز الصلة التي لا تنفصم عراها بين الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية[١٨٦].

وقال ممثل المملكة المتحدة إنَّ تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي ينبغي أن يمكِّن البعثة من إنجاز مهامها، ولكن المسؤولية النهائية عن ذلك تقع على شعب هايتي نفسه. وتشجع وفد بلده ثقة الأمين العام بأنَّ التكلفة الشهرية لبعثة الأمم المتحدة في هايتي ستستوعب في حدود المبلغ الذي سبق أن أذنت به الجمعية العامة. إلَّا أنَّ هذا الدليل المشجع على الإدارة الفعَّالة لا يجوز أن يصرف نظر أعضاء المجلس عن الحاجة إلى إيجاد حل منصف وطويل الأجل لمشكلة تمويل عمليات حفظ السلام. فوفد بلده لا يريد مواجهة حالة يكون فيها مقدمو قرار ما والمستفيدون المباشرون من الاستقرار الإقليمي المعزّز غير قادرين على طمأنة الأمم المتحدة على قدرتهم على دفع اشتراكاتهم لها بالكامل، بينما يقوم الآخرون بذلك[١٨٧].

وقال ممثل فرنسا إنَّ وفد بلده يؤيد القرار ١٠٠٧ (١٩٩٥) الذي يمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي حتى شباط/فبراير ١٩٩٦، ولكنه يلاحظ مع ذلك، أنَّه عندما تسير الأمور على خير ما يرام تكون القاعدة هي تجديد الولاية لستة أشهر على الأقل. وفيما يتعلق بالصعوبات اللوجستية والتجاوزات التي حدثت في الجولة الأولى من الانتخابات، علّق بقوله إنَّ الديمقراطية معناها بالتحديد انتخابات يخسرها البعض ويفوز فيها البعض الآخر، تتيح تغييراً حقيقياً في السلطة

---

[١٨٤] المرجع نفسه، الصفحات ٧ إلى ٩.

[١٨٥] المرجع نفسه، الصفحة ٩.

[١٨٦] المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

[١٨٧] المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.

يقوم على اختيار حر للناخبين، وهذا بالتحديد ما دعا الأمم المتحدة إلى التدخل في هايتي لتمكين ذلك البلد من التمتع بحقوق الأمم الديمقراطية. ويعتقد وفد بلده أيضاً أن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمات الدول الأمريكية نموذج يمكن أن يكون مفيداً في عمليات أخرى في قارات أخرى[١٨٨].

ورأى ممثل رواندا أنَّ من الأهمية القصوى أن يستعيد الهايتيون سيادتهم الكاملة على كل أراضيهم وهم يتولون المسؤولية عن القانون والنظام في بلدهم. وقال إنَّ وفد بلده يعلق أهمية قصوى على قرار المجلس التنسيق بين مهمة حفظ السلام لبعثة الأمم المتحدة في هايتي والأنشطة الإنمائية. وأشار إلى موافقة نادي باريس للدائنين على إعادة التفاوض على دين هايتي الثنائي، قائلًا إنَّ هذه المساعدة ينبغي أن تطبق على جميع البلدان في حالات ما بعد الصراع، بسبب الضرورة المحددة لعملية أطول أجلاً في سياق إعادة تنشيط اقتصاداتها[١٨٩].

المقرر المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (الجلسة ٣٥٩٤): بيان من الرئيس

في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وعملاً بالقرار ١٠٠٧ (١٩٩٥)، قدَّم الأمين العام تقريراً عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي[١٩٠]. وذكر الأمين العام في التقرير أنَّه زار بورت – أو – برانس يومي ١٤ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ وناقش مع الرئيس أريستيد الحالة في هايتي واحتياجات البلد فيما بعد شباط/فبراير ١٩٩٦. وأثنى الرئيس أريستيد على التعاون الرائع القائم بين سلطات هايتي والبعثة. ولقد أحرزت البعثة تقدماً كبيراً نحو الوفاء بولايتها. فالانتخابات التشريعية والمحلية قد أُجريت في جو خال من الخوف والعنف والترهيب. ومن المعقول، لذلك، أن يُفترض أن البعثة ستتمكن من ضمان وجود جو ملائم أثناء الانتخابات الرئاسية التي ينتظر أن تجري في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ أو كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وقال الأمين العام إنَّه مع اقتراب نهاية ولاية البعثة، يبدو إنشاء قوة شرطة محترفة قادرة على حفظ القانون والنظام في جميع أنحاء البلد مهمة تتزايد إلحاحاً. وينبغي تركيز الانتباه على اختيار وتدريب المشرفين على الشرطة الوطنية الهايتية وعلى تزويد القوة بالمعدات اللازمة. وكرر في هذا الصدد مناشدة الدول الأعضاء أن تنظر فوراً وبطريقة جدية في إمكان المساهمة في إنشاء صندوق للتبرعات لكي توجد في هايتي قوة شرطة تفي بالغرض. وبالنظر إلى تزايد التركيز على الأنشطة التدريبية، ومع مراعاة الحاجة إلى ترشيد العملية بسبب الأزمة المالية التي تجتازها المنظمة، اقترح تخفيض قوام عنصر الشرطة المدنية قبل نهاية العام. وقال الأمين العام كذلك إنَّ الانتخابات المحلية والتشريعية قد اختتمت وشُكِّل البرلمان الجديد، الذي افتتح دورته الخاصة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. لكن قادة الكثير من الأحزاب السياسية لا يزالون يعترضون على انتخاب أعضائه. ثم إنَّ مواعيد انتخابات الرئاسة أصبحت وشيكة، ولا بد من أن تتعاون كل قوى البلد السياسية لتمكين الشعب الهايتي من المشاركة في بناء الديمقراطية الجديدة في بلده.

وفي الجلسة ٣٥٩٤، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٥، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس (عُمان) أنَّه قد أُذن له، في أعقاب مشاورات أُجريت فيما بين أعضاء المجلس، بأنَّ يدلي بالبيان التالي بالنيابة عن المجلس[١٩١]:

يرحب مجلس الأمن بتقرير الأمين العام المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ عن بعثة الأمم المتحدة في هايتي، الصادر عملاً بالقرار ١٠٠٧ (١٩٩٥).

ويثني المجلس على البعثة لما أحرزته من تقدم كبير نحو الوفاء بولايتها، كما حددت في القرار ٩٤٠ (١٩٩٤)، وهي مساعدة حكومة هايتي في المحافظة على بيئة آمنة ومستقرة، وحماية الموظفين الدوليين والمنشآت الرئيسية. وتهيئة الظروف لإجراء الانتخابات، وإنشاء قوة شرطة جديدة ذات طابع مهني. ويثني المجلس على الأمين العام، وممثله الخاص، وموظفي الأمم المتحدة المخلصين الآخرين الذين أسهموا في هذا الجهد.

ويثني المجلس أيضاً على حكومة هايتي لإجرائها انتخابات محلية وتشريعية في بيئة سلمية وخالية من العنف. ويلاحظ ما جرى مؤخراً من عقد دورة استثنائية للجمعية الوطنية وموافقتها على مجلس الوزراء الجديد وعلى خطة الحكومة. ويلاحظ المجلس مع الارتياح الدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة في هايتي وذلك الذي تؤديه البعثة المدنية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في مساعدة سلطات هايتي في العملية الانتخابية.

ويؤكد المجلس أنَّ استمرار مشاركة والتزام جميع الأحزاب في هايتي أمر ضروري لنجاح تنظيم انتخابات رئاسية حرة ونزيهة وسلمية. واتساقاً مع الأهداف الواردة في القرارين ٩٤٠ (١٩٩٤) و ١٠٠٧ (١٩٩٥)، يرحب المجلس بما أعلنه المجلس الانتخابي المؤقت من أنَّه من المقرر إجراء انتخابات رئاسية في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ينتظر أن تتيح انتقال السلطة إلى خَلَفْ منتخب انتخاباً صحيحاً قبل الموعد المقرر لإنهاء بعثة الأمم المتحدة في هايتي في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦. ويعتبر إجراء الانتخابات الرئاسية في الموعد المقرر خطوة حاسمة في توطيد دوام الديمقراطية في هايتي وضمان انتقال السلطة انتقالاً سلساً. ويدعو المجلس جميع الأحزاب السياسية في هايتي إلى المشاركة في الانتخابات المقبلة والإسهام بنشاط في تهيئة ظروف الأمن والاستقرار اللازمة لتنظيمها.

ويلاحظ المجلس مع القلق حالات العنف الأخيرة في هايتي، ويدعو إلى احترام سيادة القانون وإلى المصالحة الوطنية والتعاون.

---

[١٨٨] المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

[١٨٩] المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

[١٩٠] S/1995/922.

[١٩١] S/PRST/1995/55.

وتتحمل حكومة هايتي وشعبها المسؤولية الأولى عن إعادة البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي في هايتي. ويؤكد المجلس دعمه الثابت للتقدم الذي حققته هايتي في هذا الصدد، ويؤكد المجلس أنَّ التزام المجتمع الدولي بتقديم دعم متواصل عنصر لا غنى عنه لاستمرار الأمن والاستقرار في هايتي في المدى الطويل. وفي هذا الصدد يشجع المجلس حكومة هايتي على مواصلة الحوار مع المؤسسات المالية الدولية.

ويشارك المجلس الأمين العام رأيه وهو أنَّ إنشاء قوة شرطة ذات طابع مهني وقادرة على المحافظة على القانون والنظام في جميع أنحاء البلد أمر أساسي لاستقرار هايتي في المدى الطويل. ومع اقتراب موعد انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي، ينبغي تركيز الاهتمام على اختيار وتدريب المشرفين في الشرطة الوطنية في هايتي وعلى تزويد قوة الشرطة بالمعدات اللازمة من جانب الدول الأعضاء المهتمة.

ويؤيد المجلس أيضاً الجهود التي يبذلها الأمين العام لتبسيط بعثة الأمم المتحدة في هايتي، بما في ذلك عنصر الشرطة المدنية.

ويعرب المجلس عن ثقته في أنَّ الممثل الخاص للأمين العام، وبعثة الأمم المتحدة في هايتي والبعثة المدنية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي، سيواصلون تقديم المساعدة إلى حكومة هايتي وشعبها، ويلاحظ بشكل خاص الدور المفيد الذي أدته منظمة الدول الأمريكية والتعاون الثمين مع هايتي الذي أبدته الدول الأعضاء المهتمة على أساس ثنائي، ويؤكد أهمية مواصلة ذلك التعاون. ويطلب المجلس أن يقدم الأمين العام، في الوقت المناسب، وبالتشاور مع أصدقاء الأمين العام بشأن مسألة هايتي ومع سلطات هايتي، تقريراً إلى المجلس بشأن ما قد يتخذه المجتمع الدولي، بما في ذلك الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وبرامجها، من خطوات في مجالات الأمن وإنفاذ القانون والمساعدة الإنسانية لمساعدة هايتي على بلوغ مستقبل يتسم بالأمن والاستقرار والحرية في المدى الطويل.